

غزوة بدر حديث

الْإِمَامُ مَا لِكُنْ أَنْسِرَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تَأْلِيفُ

الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُطَفَّرِ الْبَزَّازِ

(ت ٣٧٩ هـ)

تَحْقِيقُ

أَبِي عَبْدِ الْبَارِيِّ رِضَا بْنِ خَالِدِ الْبَحْرَانِيِّ

مَكْتَبَةُ السِّيَرَةِ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

دار السلف للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض
شارع السويدي العالم - غرب النفق

تلفاكس: ٤٢٥٠٩٣٣ - ص ب: ٦٤٦٩٥ - الرمز: ١١٥٤٦
الرمز:

عزائب حديد
الامام مالك بن انس
رضي الله عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَهَيِّنًا

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير النبيين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن خدمة دواوين السنة من أجلّ ما صُرِّفت له الهمم والأوقات، وهذا الكتاب الذي قمْتُ بتحقيقه يخدم حديث إمام دار الهجرة الذي ضرب الناس أكباد الإبل إليه طلباً لعلم المصطفى ﷺ، وكان كتابه الموطأ من أعظم ما صنف في الإسلام، فبقي ذخراً لهذه الأمة، ورمزاً لعزّتها وكرامتها واتصالها بنبيّها وما كان عليه سلفها الصالح.

وما يزال للعلماء قديماً وحديثاً الاعتناء التام بالموطأ، ومعرفة وتحصيله، وألقوا في ذلك الكتب والمصنفات في شتى العلوم والفنون، من بيان غريبه وفقهه، ورجاله وشيوخه ورواته، وغير ذلك، وهذا الكتاب الذي بين أيدينا من تلك المصنفات الفائقة، تناول فيه مؤلفه الأحاديث الغريبة عن مالك، سنداً ومتناً، وبيّن علل الروايات المخالفة للمشهور عن مالك، كما سيأتي بيانه.

ولما وقفت على هذا الكتاب الفدّ في موضوعه عزمت على إخراجه خدمة لإمامنا الإمام مالك، وما له علينا من حق، وخدمة لإمام هذه الدار، طيبة الطيبة التي آوتنا وتعلمنا في حياض علمائها المخلصين جزاهم الله خيراً.

وقد ألف جمع من الأئمة في غرائب حديث مالك، إلا أن تلك المصنفات في شبه المفقود، فلم يصلنا منها إلا النزر اليسير الذي لا يُذكر، ومن أعظم

تلك المصنفات كتاب أبي الحسن الدارقطني: غرائب مالك - وقد أكثر ابن حجر النقل عنه في كتابه اللسان وغيره - وكذلك ألف دعلج السجزي، وأبو بكر النيسابوري، وابن الجارود، والطبراني، وقاسم بن أصبغ، والخطيب، وغيرهم، ولا أعلم عن وجود هذه الكتب شيئاً، ولا ابن المقرئ كتاب في غرائب مالك، باسم: المنتخب من غرائب أحاديث مالك بن أنس، ولديّ نسخة مصورة منه.

ولما كان هذا الكتابُ من بقايا تلك المصنفات أحببت إخراجَه، وبيان فوائده، من روايات عن الإمام مالك يعز وجودها في كتب الحديث المطبوعة، وبعضها مما انفرد به المصنف - حسب علمي -.

وكان العمل في هذا الكتاب مشتملاً على قسمين:

قسم الدراسة: واشتمل على تمهيد، ومقدمة، وفصلين.

وقسم التحقيق: واشتمل على النص المحقق.

المقَدِّمة

وتشتمل على فصلين:

الفصل الأول: ترجمة المصنف

الفصل الثاني: دراسة الجزء

الفصل الأول:

ترجمة المصنف

١/ اسمه ونسبه وكنيته:

هو محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد بن عبد الله بن سلمة بن إياس، أبو الحسين البزاز البغدادي.

وقد قيل: إنه منسوب إلى سلمة بن الأكوع الصحابي رضي الله عنه.

قال الخطيب البغدادي: قال لي عبد الواحد بن علي بن برهان الأسدي: كان ابن المظفر من ولد إياس بن سلمة بن الأكوع صاحب رسول الله ﷺ.

ورّد الخطيب هذا القول بأمرين:

الأول: قال: وعندي في ذلك نظر؛ لأنني لم أر أحدا ذكره غير ابن برهان.

الثاني: قال ابن المظفر: لا أعلم أنا من العرب، وكان أبي ومن قبله من سلفي من أهل «سُرَّ مَنْ رَأَى».

قلت (الخطيب): وسلمة بن الأكوع أسلمي، فلو كان ابن المظفر من ولده

لذكره، ولم ينف علمه بأنه من العرب، والله أعلم^(١).

(١) انظر: تاريخ بغداد (٣/٢٦٢).

٢/ مولده وطلبه للعلم ونشأته ورحلاته:

قال هو عن نفسه: انتقل أبي إلى بغداد، وولدت أنا فيها في المحرم من سنة ست وثمانين ومائتين.

قال: وأول سنة سمعت فيها الحديث سنة ثلاثمائة من أبي محمد بن بُنان الدقاق^(١).

وعليه يكون أول سماعه للحديث وعمره أربعة عشر سنة. ولم يكتف ابن المظفر بالسماع من شيوخ بلده، فرحل إلى الأمصار اتباعاً لسنة الرحلة في طلب الحديث، قال الخطيب: وسافر الكثير^(٢). فسمع من علماء دمشق، وحمص، وحلب، والرقّة، والرملة، وحران، والكوفة، وواسط، ومصر، والإسكندرية، وغيرها من البلاد^(٣). وفي كثير من أسانيد هذا الجزء صرّح ابن المظفر بالبلاد التي سمع من شيوخها.

٣/ ثناء العلماء عليه:

أثنى على ابن المظفر كثير من العلماء، بل لا يكاد يُذكر اسمه في الأسانيد إلا وقرن بوصف الحافظ.

(١) تاريخ بغداد (٣/٢٦٢، ٢٦٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: تاريخ دمشق (١٦/٤٠٤، مخطوط).

قال الخطيب البغدادي: حدّثني محمد بن عمر بن إسماعيل القاضي قال: رأيت أبا الحسن الدارقطني يعظّم أبا الحسين بن المظفر ويجلّه ولا يستند بحضرته.

وقال السلمي: سألت الدارقطني عن ابن المظفر؟ فقال: ثقة مأمون، قلت: يقال إنه يميل إلى التشيع، قال: كان، قليلا بقدر ما لا يضر، إن شاء الله. وقال أبو نعيم: هو حافظ مأمون.

وقال ابن أبي الفوارس: كان محمد بن المظفر ثقةً أميناً، مأموناً حسنَ الحفظ، وانتهى إليه الحديث وحفظه وعلمه، وكان قديماً ينتقي على الشيوخ، وكان مقدّماً عندهم.

وقال العتيقي: كان ثقة مأموناً حسن الحفظ.

وقال أبو الوليد الباجي: ابن المظفر حافظ.

وقال الخطيب: كان حافظاً فهماً، صادقاً مكثراً.

وقال الذهبي: ثقة حجة معروف.

وقال أيضاً: تقدّم في معرفة الرجال، وجمع وصنّف، وعُمر دهرًا، وبُعِدَ صيته، وأكثر الحُفَاط عنه، مع الصدق والإتقان، وله شهرة ظاهرة، وإن كان ليس في حفظ الدارقطني^(١).

(١) انظر: سؤالات السلمي (٢٩٥/رقم: ٧١٣)، تاريخ بغداد (٢٦٣/٣، ٢٦٤)، تاريخ دمشق (٦/١٦ - مخطوط -)، السير (٤١٨/١٦ - ٤٢٠)، الميزان (١٦٨/٥).

٤ / عقيدته:

أُتهم المصنف بالتشيع، حتى قال أبو الوليد الباجي: فيه تشييع ظاهر. حكاه عنه الذهبي في الميزان (١٦٨/٥).

وردّ ذلك الحافظ ابن حجر فقال: وكان الباجي أشار إلى الجزء الذي جمعه ابن المظفر في فضائل العباس، فكان ماذا؟!

ثم ذكر ابن حجر قول الدارقطني المتقدم، وقال: وهذا لا يساعد الباجي ... وما كان ينبغي للذهبي أن يذكره بهذا القدح البارد، وما أدري لِمَ يقلد الباجي في قوم لم يُحِط الباجي بأحوالهم علما كما ينبغي^(١).

قلت: ولعل ابن المظفر كان فيه ميل إلى الشيعة، والذهبي لم يستند في ذلك لقول الباجي فقط، بل ذكر في السير (١٦/٤٢٠) عن أبي ذر الهروي قال: سمعت ابن حنيف يقول: كان ابن مظفر خرّج أوراقا في مثالب أصحاب الحديث، ويهديه لبعض أصحاب السلطان المعروفين بالرفض، فوقع ذلك الجزء في يدي، فدخلت أنا وابن أخي ميمي وأبو الحسين بن الفرات عليه، فلما رأى الجزء معنا تغيّر، وأخذ يعتذر، فلاطفناه وقرأناه عليه^(٢).

(١) انظر: اللسان (٣٨٣/٥).

(٢) أوردها ابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/١٦ - مخطوط -) قال: قرأت على أبي علي بن حمزة عن عبد العزيز بن أحمد، وحدثني عبد الغفار بن عبد الواحد قال: سمعت ابن حنيف قال، وذكر القصة.

قلت: فإن صحت هذه الرواية فلعله تاب من فعله، ورجع عن تشييعه،
والله أعلم بالصواب.

وقد ذكر في هذا الجزء أثرا عن عائشة فيه ردُّ على الشيعة والرافضة
المبغضين لأبي بكر وعمر، انظره برقم: (١٨٢)، وهو ضعيف جدا.

٥ / مصنفاته:

كان ابن المظفر من المكثرين من الحديث وروايته، وكان له آلاف
الروايات.

قال البرقاني: كتب الدارقطني عن ابن مظفر ألف حديث، وألف حديث،
وألف حديث، فعُدَّ ذلك مرات^(١).

وقال أبو ذر الهروي: سمعت ابن أبي الفوارس يقول: سألت ابن المظفر عن
حديث عن الباغندي، عن ابن زيد المنادي، عن عمرو بن عاصم، عن شعبة،
فقال: ليس هو عندي. قلت: لعله عندك؟ قال: لو كان عندي كنتُ أحفظه،
وعندي عن الباغندي مائة ألف حديث، ليس عندي هذا^(٢).

وقال الخطيب: ذاكرت محمد بن عمر إكثار ابن المظفر فقال: رأيت من
أصوله في الوراقين شيئا كثيرا، فسألت الوراق عنها فقال: باعني ابن المظفر من
هذه الأصول ثمانين رطلا. قال محمد بن عمر: وكانت كلها عن يحيى بن

(١) تاريخ بغداد (٢٦٣/٣).

(٢) السير (٤١٩/١٦).

صاعد، قد كتبها ابن المظفر بخطه الدقيق، فجئت إليه وسألته عنها فقال: أنا بعثتها، وهل أؤمل أن يُكتب عني حديث ابن صاعد؟! أو كما قال^(١).

قلت: ومع هذه الألوف من الروايات، والمصنفات الكثيرة لم يصلنا منها إلا أقل القليل، ومن تلك المصنفات التي وصلت إلينا:

١ - غرائب حديث الإمام مالك بن أنس، وهو هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه.

٢ - غرائب حديث شعبة بن الحجاج، وحُقق الكتاب في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير في جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية بالرياض (المملكة العربية السعودية)، قدّمه الطالب: عبد الله بن عبد العزيز الغصن، وكانت عام ١٤٠٣ - ١٤٠٤هـ.

٣ - الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي، ويوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، تحت مجموع (رقم: ٣٧٤٧)^(٢).

٤ - حديثه عن حاجب بن أركين، الأول والثاني^(٣).

٥ - الفوائد المنتقاة الحسان، الجزء الثاني، وفيه حديث الإفاك^(٤).

(١) تاريخ بغداد (٢٦٣/٣).

(٢) فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية (ص: ٥٠).

(٣) فهرس مجاميع المدرسة العمرية (ص: ٢٨٥).

(٤) فهرس مجاميع المدرسة العمرية (ص: ٦٣٠).

كُتِبَ ذُكِرَتْ للمؤلف ولم أقف على أماكن وجودها:

١ - فضائل العباس بن عبد المطلب، تقدّم ذكره، وذكره الحافظ ابن حجر في الجمع المؤسس (١٦/٢).

٢ - المنتقى من الجزء السابع من حديثه، ذكره ابن حجر في الجمع المؤسس (١٧٢/٢)، (٤٤٣/٢).

٣ - غرائب حديث الزهري

٤ - غرائب حديث مسعر، ذكرهما محمد بن أحمد الأندلسي في تسمية ما ورد به الخطيب البغدادي دمشق (ص: ٣٠١ - ضمن كتاب: الحافظ البغدادي وأثره في علوم الحديث للطحان) وتصحّف ابن مظفر إلى ابن مطعم؟!

٦ / وفاته:

توفي الحافظ محمد بن المظفر البزاز يوم الجمعة من شهر جمادى الأولى سنة تسع وسبعين وثلاثمائة^(١).

(١) تاريخ بغداد (٢٦٤/٣)، تاريخ دمشق (٧/١٦ - مخطوط -).

الفصل الثاني: دراسة الجزء

١ / تسمية الجزء:

ورد عنوان الجزء في الورقة الأولى منه:

الجزء فيه:

غرائب حديث الإمام أبي عبد الله مالك

ابن أنس رحمته الله.

٢ / نسبته للمؤلف:

هناك دلائل عدة تفيد نسبة الكتاب لابن المظفر منها:

١ - إسناد النسخة، وسيأتي ترجمة رواتها.

٢ - السماعات الواردة في آخر النسخة.

٣ - رواية بعض العلماء لبعض أحاديث الكتاب من طريق المصنف، كأبي نعيم في الحلية (وهو أحد تلامذة المصنف)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، وابن عساكر في تاريخ دمشق، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك، وسيأتي ذكر الإحالات في التخريج.

وقد ذكر الذهبي في السير (٨٦/٨) كتابا لابن المظفر فقال: وعمل محمد ابن المظفر الحافظ ما وصله مالك خارج موطنه.

وأظنه عنى هذا الكتاب، والله أعلم.

٣ / وصف النسخة المعتمدة:

هي نسخة فريدة - فيما علمت - أصلها محفوظ بمكتبة الظاهرية بدمشق - مكتبة الأسد حاليا - حديث (٢٧٩).

وصوّرت نسخةً منها من مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية - حرسها الله -.

والنسخة ليست متقنة، وفيها بعض الأخطاء التي تستدرك، بل كُتب ناسخها في هامش اللوحة (١٥/ب) ما نصه: قوبل الأصل، وفيه مواضع تحتاج إلى المراجعة والإصلاح من الأصول، فإن أصله كان سقيما.

وقد قمت بالمراجعة، وأصلحت ما تمكّنت من إصلاحه، وذلك بمراجعة كتب الحديث، والعلل، والرجال، وأثناء العمل تبين لي أن ما قاله الناسخ حق، ففيه عدة مواضع يجزم الباحث أن الخطأ فيها من النساخ، لا من المؤلف، وسيرى القارئ تلك المواضع، ولا أدعي أنني أصلحت كل المواطن التي تحتاج إلى الإصلاح، وإنما سعت واجتهدت حسب الطاقة، والله الموفق.

اسم الناسخ: إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن بن الأنماطي الأنصاري.

وهو الشيخ العالم الحافظ المحوّد البارع تقي الدين أبو الطاهر، إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن بن أبي بكر بن هبة الله الأنصاري المصري الشافعي، ابن الأنماطي. ولد سنة (٥٧٠هـ)، وتوفي سنة (٦١٩هـ).

قال عمر بن الحاجب: كان ثقة، حافظا، مبرّزا، فصيحاً، واسع الرواية، حصل ما لم يحصله غيره من الأجزاء والكتب.

وقال ابن النجار: اشتغل من صباه، وتفقه وقرأ الأدب، وسمع الكثير .. وكانت له همة وافرة وجد واجتهاد، وسرعة قلم، واقتدار على النظم والنثر، ولقد كان عديم النظير في وقته، كتب عني وكتبت عنه.

وقال الذهبي: له مجاميع مفيدة، وآثار كثيرة، وضبط لأشياء، وكان أشعريا. انظر: السير (١٧٣/٢٢).

تاريخ النسخ: في ربيع الآخر سنة (٦١٢هـ).

نوع الخط: مشرقى.

عدد الأوراق: ١٦ ورقة.

عدد الأسطر: يتراوح بين (٢٠) و (٢٢).

ترجمة رواية النسخة:

• رواها عن المصنف:

القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب بن مروان، الواسطي المقرئ.

ولد سنة (٣٤٩هـ)، وتوفي سنة (٤٣١هـ).

ترجم له الخطيب البغدادي ترجمة طويلة، ومفاد الترجمة أنه كان يدّعي سماع بعض الأحاديث، وكان يلحق اسمه في بعض السماعيات.

وقال في أول ترجمته: وقبلت شهادته عند الحكام .. وكان قد جمع الكثير من الحديث، وخرّج أبوابا وتراجم وشيوخا، كتبت عنه منتخبا، وكان من أهل

القراءات، ورأيت لأبي العلاء أصولاً عُتقا سماعه فيها صحيح، وأصولاً مضطربة.

وضعه الذهبي، وذكر عن الخطيب ما فيه تضعيف له، ولم يذكر كلامه كله، وقال في آخر ترجمته: وذكر أشياء توجب وهنه.

وقال ابن حجر: والذي ظهر لي من سياق ترجمته في تاريخ الخطيب أنه وهم في أشياء بين الخطيب بعضها، وأما كونه اتهم بها أو ببعضها فليس هذا مذكوراً في تاريخ الخطيب ولا غيره، وقد اعتمد الخطيب أبا العلاء أشياء من تاريخه... وفي الجملة فأبو العلاء لا يُعتمد على حفظه، وأما كونه متهما فلا، والله أعلم.

انظر: تاريخ بغداد (٩٥/٣)، الميزان (١٠٠/٥)، اللسان (٢٩٦/٥).

• وعنه:

الإمام العالم الحافظ المسند الحجة، أبو الفضل أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي المقرئ ابن الباقلاني.

ولد سنة (٤٠٤هـ)، وتوفي سنة (٤٨٨هـ).

قال السمعاني: ثقة عدل متقن، واسع الرواية، وكان له معرفة بالحديث.

وقال السلفي: كان يحيى بن معين وقته.

وقال الذهبي: الثقة الثبت، محدث بغداد.

انظر: السير (١٠٥/١٩)، الميزان (٩٢/١).

• وعنه:

الشيخ الجليل، العالم الصدوق، مسند العراق، أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان، البغدادي الحاجب ابن البطي.

ولد سنة (٤٧٧هـ)، وتوفي سنة (٥٦٤هـ).

قال ابن نقطة: ثقة، صحيح السماع، سمع منه الأئمة والحفاظ.

وقال ابن النجار: كان حريصا على نشر العلم، صدوقا، حصل أكثر مسموعاته شراء ونسخا، ووقفها.

انظر: السير (٤٨١/٢٠).

موضوع الكتاب:

موضوع الكتاب مسطر في عنوانه، فهو يتناول الأحاديث الغريبة عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس، والغريب من الحديث في اصطلاح المحدثين: هو ما تفرّد به راو من الرواة، فلم يروه غيره، أو انفرد بزيادة في متنه أو في إسناده لم يذكرها غيره، سواء انفرد بالحديث مطلقاً أو انفرد به عن إمام من الأئمة الذين يجمع حديثهم كالزهري ومالك.

وفي هذا الكتاب عدة أمثلة تتناول هذا التعريف وزيادة.

• منها أن يروي الحديث أحد الرواة عن مالك، وليس له عنه غيره، ويكون الحديث مروياً عن مالك من طرق أخرى، ووجه الغرابة، أنه ليس لذلك الراوي عن مالك إلا ذلك الحديث الواحد.

انظر مثاله الحديث رقم: (٢٢) وفيه رواية الليث بن سعد عن مالك، وقوله في آخره: هذا أول ما لمالك عندنا وآخره.

• ومنها ما انفرد به أحد أصحابه عنه، وصح السند إليه، ولكنه مخالف برواية من أصحاب مالك.

انظر الحديث رقم: (٣٩).

• وقد يوافقه غيره، لكن جمهور الرواة عنه يخالفونهم في الرواية عن مالك، والصحيح في رواية المخالفين.

انظر الحديث رقم: (٩٠، ٩١).

• وقد يكون الوجهان صحيحين، كأن يرويه أحدهما موصولا، والآخر مرسلا أو منقطعا، ويكون هذا الاختلاف من مالك نفسه، فقد يرسل الحديث أحيانا، وهو عنده موصول.

انظر مثاله الحديث رقم: (٣).

• ومنها أن ينفرد بالحديث (سندا أو متنا) عن مالك ضعيفاً أو متروك، وأصل الحديث في الموطأ لكن بوجه آخر (سندا أو متنا).

انظر الحديث رقم: (٢٩)، (٤٢)، (٢٦).

• وقد لا يكون للحديث أصل عن مالك، وإنما انفرد به راو وإيه عنه.

انظر الحديث رقم: (٣٠).

• ومنها ما ينفرد به ضعيف أو واه عن راو من الرواة عن مالك.

انظر الحديث رقم: (٣٧)، (٨٥)، (٤٤).

• ومنها أن ينفرد راو بالرواية عن مالك ويكون إما ثقة أو صدوقا، والحديث لا يرويه أحد من أصحاب مالك على كثرتهم.

انظر الحديث رقم: (١).

• ومنها أن تكون الغرابة في حديث مالك من جهة لفظة في الحديث، خالفه فيها غيره.

انظر الحديث رقم: (٦٧).

وغير ذلك من الأمثلة التي سيجدها القارئ مبسطة في هذا الكتاب.

منهج المصنف في الكتاب باختصار:

سلك المصنف في ذكر الأحاديث الغريبة عن مالك منهاجاً قوياً، وذلك أنه لم يكتف بذكر الأحاديث التي انفرد بها الراوي، بل يعقبها بتعليل، يبين من خلاله صواب الرواية عن مالك:

• كأن ينص على الغرابة في حديث مالك، ويذكر المحفوظ من الحديث.

انظر مثاله: الحديث رقم: (١).

• أو ينص بعد إخراج الرواية الغريبة على رواية مالك في الموطأ، فيقول: في الموطأ مرسل، في الموطأ موقوف، ثم يسند الوجه الراجح عن مالك.

انظر مثاله الحديث رقم: (٤٥)،

• أو يقول: في الموطأ عن فلان عن فلان، أي بخلاف الرواية الغريبة.

انظر مثاله الحديث رقم: (١٥)، (١٧).

• وقد لا يسند الوجه الراجح عن مالك.

• وقد يعمل الحديث خاصة إذا انفرد به متروك أو ضعيف عن مالك بقوله:

ليس في الموطأ.

انظر الحديث رقم: (٢٩)، (٣٠).

• وقد يخرج الرواية المشهورة أولاً عن مالك، ثم يتبعها بالرواية الغريبة.

انظر الحديث رقم: (١٣، ١٤).

• وقد يذكر الحديث الغريب عن مالك، ثم يتبعه بالمحفوظ لكن من غير طريق مالك، والحديث مروى في الموطأ بالوجه المحفوظ.

انظر مثاله الحديث: (٤٣، ٤٢).

• وقد يورد حديثاً شهرته عن مالك مستفيضة، ثم يتبعه بإسناد آخر من غير طريق مالك، إشارة إلى أن الحديث غريب صحيح من طريق مالك، وغريب ضعيف من طريق غيره.

انظر الحديث رقم: (٢٨، ٢٧).

وبهذا المنهج يتبين أن الكتاب لم يكن خاصاً بذكر الأحاديث الغريبة عن مالك، بل هو شامل لبيان عللها من نكارة أو شذوذ.

تنبيه:

غالب موضوع الكتاب هو في غرائب حديث مالك، وقد وجدت في النسخة الخطية بعض الأحاديث خرّجها المصنف من غير طريق مالك، ولا صلة لها بأحاديث مالك، وهي وإن كانت من الغرائب عموماً إلا أنها تخالف موضوع الكتاب، ولعل المصنف أراد الغالب من المادة العلمية هي غرائب حديث مالك، ولا يمنع من ذلك أن تكون بعض الأحاديث مما لم يروها مالك، والله أعلم بحقيقة الحال.

انظر مثال ذلك الأحاديث برقم: (١٥٧ - ١٧١).

منهجي في التحقيق:

١/ قمت بنسخ الكتاب عن النسخة الوحيدة - فيما علمت -، والنسخة كما سبق فيها خلل، وأخطاء في مواضع منها، فأصلحت منها قدر ما استطعت.

٢/ قمت بترقيم الأحاديث والآثار الواردة في المتن.

٣/ خرّجت الأحاديث والآثار الواردة في المتن، وراعى في التخريج من أخرجها من طريق المصنف، أو من دونه وهكذا.

٤/ إن كان الحديث في الموطأ خرّجته من الموطآت الموجودة بالتنصيص على أسماء رواتها.

٥/ بيّنت وجه المخالفة والغرابة خاصة إن كانت خفية، وغالبها بيّنها المصنف بعد إيراد الحديث الغريب عن مالك.

٦/ بيّنت الراجح من الروايات والشاذ منها والمنكر، بإيراد أقوال أهل العلم في ذلك.

٧/ بيّنت الحديث الذي قد يخرج عن شرط المصنف، كأن يروى من طرق أخرى عن مالك فيخرج عن حدّ الغرابة، مثاله الحديث (٤١).

٨/ ترجمت لرجال الإسناد، وراعى في ذلك أن يكون الرجل من غير رجال التقريب وأصوله، إلا إن كان ممن تكلم فيه، فبيّنت قول أهل العلم في ذلك، أو كان مهملاً في الإسناد أو مذكوراً بكنية لا يُعرف بها.

٩/ ختمت الكتاب بالفهارس العلمية الضرورية.

هذا ما يسّرهُ الله تعالى في هذه العجالة، وأسأل المولى ﷻ أن يجعل عملي
هذا خالصاً لوجهه الكريم.

وفي الختام آمل أن يفي هذا التحقيق لما أُلّف الكتاب من أجله، ولن يعدم
- إن شاء الله - التوجيه والنصح من كل من رأى فيه زللاً وخطأً، والله من
وراء القصد، والحمد لله أولاً وآخراً.

كتبه:

أبو عبد الباري رضا بن خالد الجزائري.

المدينة النبوية : ٩/٢/١٤١٨هـ.

صور المخطوط

الحرفي سقر كسجدت الامام ابي عبد الله عليه السلام
الامام كافي عليه السلام في الحسن بن المطهر بن
روايه القاضي العلاء بن عمار بن ابي
روايه ابي الامير الفضل بن احمد بن
روايه ابي الفتح بن عبد العافي بن احمد بن
محمد بن عبد الله بن عبد المحسن بن ابي انصاري في قوله الله

الجزء فيه:

غزوات حديد

الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تأليف

الإمام الحافظ أبي الحسين محمد بن المظفر بن

موسى بن عيسى البزاز.

رواية: القاضي أبي العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي

عنه.

رواية: الشيخ الأمين أبي الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون الباقلاني عنه.

رواية: أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان ابن البطي

الحاجب عنه.

لإسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن ابن الأنماطي الأنصاري وفق الله به

آمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لا إله إلا الله عُدَّةٌ للقاءه، الحمد لله حمدا يرضيه.

١/ أنا أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان قراءة عليه ونحن نسمع، أنا أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون بن إبراهيم المعدل إجازة إن لم يكن سماعا، أنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي، أنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ البزاز قراءة عليه وأنا أسمع، نا أحمد بن نصر بن طالب^(١)، نا عبد الله بن يزيد ابن عبد الله بن حسان^(٢)، نا محمد بن سليمان بن أبي داود^(٣)، نا مالك، عن

(١) أبو طالب الحافظ، محدث بغداد. توفي سنة (٣٢٢هـ).

قال الدارقطني: أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ أستاذي.

وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا.

انظر: تاريخ بغداد (١٨٢/٥)، السير (٦٨/١٥).

(٢) الأعمى أبو جعفر البحراني.

ذكره ابن حبان في الثقات (٣٦٨/٨)، وقال: كان راويا لمحمد بن سليمان بن أبي داود.

(٣) محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، يلقب بومة، مختلف فيه.

ولعل أقرب ما قيل فيه قول الحافظ ابن حجر: صدوق.

وقال الذهبي في الكاشف: ثقة.

انظر: تهذيب الكم (٣٠٣/٢٥٠)، تهذيب (١٧٧/٩).

عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن حنطب، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «صيد البحر لكم حلال إلا في الإحرام، وما صدتم وما صيد لكم»^(١).

قال أبو الحسين: هذا حديث غريب عن مالك، والمحموظ عن ابن أبي الزناد ويعقوب بن عبد الرحمن ويحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمرو بن أبي عمرو^(٢).

٢/ حديثنا عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج^(٣)، نا أحمد بن عبد الرحمن^(٤)، نا عمي^(٥)، حدثني يحيى بن عبد الله ويعقوب بن عبد الرحمن،

(١) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٩٠/رقم: ٢٤٥) عن أبي طالب بن نصر به، والحاكم في المستدرک (١/٤٧٦) من طريق عبد الله بن يزيد به.

(٢) طريق يعقوب ويحيى سيوردهما المصنف في الحديث الآتي.

وطريق ابن أبي الزناد لم أجده بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في المسند (٣/٣٨٩) من طريق سريج عن ابن أبي الزناد عن عمرو عن المطلب أخبرني ثقة من بني سلمة عن جابر، فزاد المطلب في إسناده الرجل الثقة عنده، والله أعلم بالصواب.

(٣) ابن رشد بن سعد المصري الوراق.

قال الذهبي: الإمام المحدث الثقة الصادق ... وما علمت في عبد الرحمن جرحاً.

انظر: السير (١٥/٢٤٠).

(٤) ابن وهب القرشي، لقبه بَحْشَل (وليس صاحب تاريخ واسط)، وهو ابن أخي عبد الله ابن وهب.

(٥) عبد الله بن وهب.

عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب أخبرهما عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لحم الصيد حلال للمحرم ما لم يَصده أو يُصد له»^(١).

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/١٨٠/رقم: ٢٦٤١)، وابن الجارود في المنتقى (٢/٧٢/رقم: ٤٣٧)، والدارقطني في السنن (٢/٢٩٠/رقم: ٢٤٣)، والحاكم في المستدرک (١/٤٥٢، ٤٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٢/١٧١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/١٩٠) من طرق عن عبد الله بن وهب به.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود في السنن (٢/٤٢٧/رقم: ١٨٥١)، والنسائي في السنن (٥/١٨٧)، والترمذي في السنن (٣/٢٠٣)، وأحمد في المسند (٣/٣٦٢)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٩/٢٨٣/رقم: ٣٩٧١) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن به.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/١٨٠) من طريق الليث بن سعد عن يحيى بن سالم به. وأخرجه الحاكم في المستدرک (١/٤٧٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/١٩٠) من طريق سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو به.

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/٢٩٠) من طريق الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى عن عمرو بن أبي عمرو به.

والحديث في نفسه معلول، قال الترمذي: المطلب لا نعرف له سماعاً عن جابر. السنن (٣/٢٠٤).

وانظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ١٦٤).

ومع الانقطاع فهو معلول بالاضطراب، اضطرب فيه عمرو بن أبي عمرو، وهو متكلم فيه، فمرة يرويه عن المطلب عن جابر، ومرة يزيد رجلاً بينه وبين جابر، ومرة يرويه عنه عن أبي موسى.

٣/ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان^(١)، قرئ على سويد^(٢)، عن مالك ع
وحدثنا محمد بن محمد، نا أبو موسى الأنصاري^(٣)، نا معن^(٤)، نا مالك، عن
يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة أنها قالت: رأيت ثلاثة
أقمار يسقطن في حُجرتي، فقصصت على أبي بكر، فلما توفي رسول الله

أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (١٧١/٢)، والدراخطني في السنن (٢٩٠/٢) من طريق
الدروردي عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من الأنصار عن جابر.
وأخرجه الدراخطني في السنن (٢٩٠/٢) من طريق الدروردي عن سليمان بن بلال عن
عمرو بن أبي عمرو عن رجل من بني سلمة عن جابر.
وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني (١٧١/٢) من طريق ابن أبي مريم عن إبراهيم بن
سويد عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن أبي موسى به.
وانظر: الجوهر النقي (١٩٠/٥ - السنن الكبرى -) نصب الراية (١٣٧/٣)، التلخيص
الحبير (٢٧٩/٢).

والحاصل أن حديث مالك غريب، تفرّد به عنه محمد بن سليمان بن أبي داود، ولم يروه
عن مالك - فيما علمت - سواه، والله أعلم.
(١) أبو بكر الأزدي الواسطي المعروف بابن الباغندي، مشهور بالتحديث، محتج به، إلا أنه
خبث التدليس.

انظر: سؤالات السهمي للدراخطني (رقم: ٣٦)، وسؤالات السلمي (رقم: ٣٠٦)، تاريخ
بغداد (٢٠٩/٣)، الكامل (٣٠٠/٦)، السير (٣٨٦/١٤)، الميزان (٢٦/٤)، طبقات
المدلسين (ص: ٤٤).

(٢) هو سويد بن سعيد الحدثاني صاحب الرواية المشهورة عن مالك.

(٣) هو إسحاق بن موسى الأنصاري الخطمي.

(٤) معن بن عيسى القزاز، من أوثق أصحاب مالك.

ﷺ قال لها أبو بكر: هذا أحد أقمارك وهو خيرها^(١).

(١) لم أحده من طريق سويد ولا من طريق معن بهذا الإسناد.

وتابعهما على وصله:

- قتيبة بن سعيد كما في التمهيد (٤٨/٢٤).

وهو في الموطأ برواية:

- سويد بن سعيد (ص: ٣٧٠/رقم: ٨٣٨ طبعة البحرين)، و(ص: ٣١٨/رقم: ٤٠١ طبعة

دار الغرب) عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عائشة، منقطعاً.

وهو بهذا الإسناد (أي منقطعاً) عند:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في دفن الميت (١/٢٠١/رقم: ٣٠).

- ورواية أبي مصعب (١/٣٨٤/رقم: ٩٧٤).

- وابن بكير (ل: ٦٢/ب - نسخة الظاهرية -).

ووصله صحيح، فقد رواه جماعة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن

عائشة موصولاً، منهم:

- يزيد بن هارون، عند ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/٢٢٤).

- سفيان بن عيينة، عند الحاكم في المستدرک (٣/٦٠)، والبيهقي في دلائل النبوة

(٧/٢٦١، ٢٦٢).

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

- يحيى بن أيوب الغافقي المصري، عند الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٤٧/رقم: ١٢٦).

- عمرو بن الحارث، عند الطبراني في المعجم الأوسط (٦/٢٦٦/رقم: ٦٣٧٣).

- أنس بن عياض، عند أبي داود، ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٤٨/٢٤).

وهذا هو الصواب في هذه الرواية؛ لاتفاق هؤلاء الرواة على وصله، ولعل مالكا ذكره مرة

موصولاً، وذكره مرة أخرى منقطعاً، فمعن بن عيسى من أوثق أصحابه، وقد توبع على

وصله، والله أعلم بالصواب.

٤ / حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سليمان^(١)، نا الحارث بن مسكين قال: نا عبد الرحمن بن القاسم قال: حدثني مالك، عن يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مُحَيْرِيز^(٢): أن رجلاً من بني كنانة يُدعى المخدجي [سمع رجلاً في الشام يُدعى أبا محمد يقول: « إن الوتر واجب »، فقال المخدجي]^(٣): فرُحْتُ إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائج إلى المسجد فأخبرته بالذي قال أبو محمد، فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ: « خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيعَ منهن استخفافاً بحَقِّهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عَذِّبه وإن شاء أدخله الجنة »^(٤).

(١) لقبه علان المصري. توفي سنة (٣١٧هـ).

قال ابن يونس: كان ثقة كثير الحديث، وكان أحدَ كبار العدول، وفي خُلقه زعارة.

وقال الذهبي: الإمام المحدث العدل.

انظر: السير (٤٩٦/١٤).

(٢) عبد الله بن مُحَيْرِيز - بمهمله وراء آخره زاي

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، واستدركته من موطأ ابن القاسم وغيره، والسياق يقتضيه.

(٤) موطأ ابن القاسم (ص: ٥٢٠/رقم: ٥٠٣).

وهو عند يحيى بن يحيى الليثي: كتاب: صلاة الليل باب: الأمر بالوتر (١٢٠/١/رقم: ١٤).

- وسويد بن سعيد (ص: ١٢١/رقم: ١٨١).

- وأبي مصعب الزهري (١/١١٩/رقم: ٢٩٩).

- ويحيى بن بكير (ل: ٢٨/أ - نسخة السليمانية -).

وسنده ضعيف لجهالة المخدجي.

قال ابن عبد البر: قال مالك: المخدجي لقب وليس بنسب في شيء من قبائل العرب.

وقيل: إن المخدجي اسمه رفيع ذكر ذلك عن ابن معين. التمهيد (٢٨٩/٢٣).

وقال أبو العباس الداني: المخدجي لقب واسمه رفيع وهو مجهول. أطراف الموطأ (ل: ٧٢/أ).

قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٧٠) وقال: أبو رفيع المخدجي من بني كنانة.

وكذا قال في صحيحه (٥/٢٤).

وحكى المزي القولين في تهذيب الكمال (٣٤/٣١٥).

وقال ابن حجر: أبو رفيع - بالتصغير، المخدجي - بالخاء المعجمة ثم جيم - ويقال: اسمه رفيع، مقبول.

وللحديث طرق أخرى عن عبادة:

أخرجه أبو داود في السنن كتاب: الصلاة باب: المحافظة على وقت الصلوات

(١/٢٩٥/رقم: ٤٢٥)، وأحمد في المسند (٥/٣١٧)، وأبو نعيم في الحلية (٥/١٣٠)، وابن

نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/٩٥٥/رقم: ١٠٣٤)، والطبراني في المعجم الأوسط

(٥/٥٦/رقم: ٤٦٥٨)، (٩/١٢٦/رقم: ٩٣١٥)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات

(ص: ٢٨٤/رقم: ٨٢٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٢١٥)، والبغوي في شرح السنة

(٢/٥٠١/رقم: ٩٧٣) من طرق عن محمد بن مطرف أبي غسان عن زيد بن أسلم عن

عطاء بن يسار عن الصنابجي عن عبادة بن الصامت به.

ورجاله ثقات، والصنابجي اسمه عبد الرحمن بن عسيلة.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الصنابجي عن عبادة، ومشهوره رواية ابن محيريز عن

المخدجي عن عبادة.

٥/ حدثنا أحمد بن عبد الجبار^(١)، نا خلف بن سالم المخرمي، نا معن بن عيسى، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام، عن نوفل بن معاوية، أن رسول الله ﷺ قال: « من فاتته صلاة العصر

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص: ٧٨)، وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٧٠/ رقم: ١٠٥٤)، كلاهما من طريق زمعة بن صالح عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عبادة به.

وسنده ضعيف، لضعف زمعة بن صالح. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن زمعة بن صالح فقال: لئن واهي الحديث، حديثه عن الزهري، كأنه يقول مناكير.

وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٤)، تهذيب الكمال (٩/ ٣٨٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٩٢)، التقريب.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٦٩/ رقم: ١٠٥٣) قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا النعمان — نسبه أبو نعيم في غير هذا الحديث فقال: ابن داود بن محمد بن عبادة بن الصامت — عن عبادة بن الوليد عن أبيه الوليد بن عبادة عن عبادة به.

(١) أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد البغدادي الصوفي، أبو عبد الله.

وُلد في حدود سنة (٢١٠هـ)، وتوفي سنة (٣٠٦هـ).

قال الدارقطني والخطيب: ثقة.

وقال الذهبي: كان صاحب حديث وإتقان.

انظر: تاريخ بغداد (٤/ ٨٢ - ٨٦)، السير (١٤/ ١٥٢).

فكأنما وتر أهله وماله»^(١).

٦/ حدثنا عبد الله بن عبد العزيز^(٢)، نا جدّي^(٣)، نا حسين بن محمد^(٤)،

(١) أخرجه ابن المقرئ في المنتخب من غرائب مالك (ل:٣/ب) عن شيخ المصنف به.
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١١٨/١٤) من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار به،
(وتصحّف فبه: المخزومي إلى المخزومي).
وهذا غريب عن مالك.

قال النسائي: أخاف أن لا يكون محفوظاً من حديث مالك، ولعله أن يكون: معن عن ابن أبي ذئب.

انظر: التمهيد (١١٧/١٤)، فتح الباري لابن رجب (٣٠٣/٤).
قلت: وسيأتي (برقم: ٧) عند المصنف من طريق معن عن مالك عن نافع عن ابن عمر،
وهو كذلك في الموطأ.

(٢) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه أبو القاسم
البغوي الحافظ البغدادي الدار والمولد. ويقال له: ابن منيع نسبة إلى جدّه لأّمه.
قال السلمي: سألت الدارقطني عن البغوي فقال: ثقة جليل إمام من الأئمة ثبت أقل
المشايخ خطأ وكان ابن صاعد أكثر حديثاً من ابن منيع إلا أن كلام ابن منيع في الحديث
أحسن من كلام ابن صاعد.

وقد اتهمه بعضهم بسرقة الحديث وتكلم فيه قوم ونسبوه إلى الكذب، وردّ ذلك الذهبي
ثم قال: ما يتهم أحد أبا القاسم يدري ما يقول، بل هو ثقة مطلقاً.

انظر: سؤالات السلمي (رقم: ٢٩٧)، تاريخ بغداد (١١١/١٠)، السير
(١٤/٤٤٠ - ٤٥٧).

(٣) هو أحمد بن منيع البغوي الحافظ الثقة.

(٤) التميمي المروزي.

نا ابن أبي ذئب^(١)، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن نوفل بن معاوية، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله »^(٢).

قال أبو الحسين: ورواه عبد الرحمن بن إسحاق فزاد في إسناده رجلاً.

٧/ حديثنا عبد الله بن محمد^(٣)، نا وهب بن بقية^(٤)، نا خالد بن

عبد الله^(٥)، عن عبد الرحمن يعني ابن إسحاق^(٦)، عن الزهري، عن أبي بكر

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني.

قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل.

قلت: وفي روايته عن الزهري شيء كما سيأتي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٩/٥)، والطيالسي في المسند (ص: ١٧٢)، وابن أبي عاصم

في الأحاد والمثنائي (٢/٢٠٢، ٢/٢٠٣/رقم: ٩٥٣، ٩٥٤)، وابن حبان في صحيحه

(الإحسان) (٤/٣٣٠/رقم: ١٤٦٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٤٤٥)، وابن عبد

البر في التمهيد (١٤/١١٨، ١٢٠) من طرق عن ابن أبي ذئب به. وليس عند ابن عبد

البر في الموضع الأول ذكر العصر.

(٣) هو البغوي المتقدم.

(٤) وهب بن بقية بن عثمان أبو محمد الواسطي، ويقال له وهبان.

(٥) هو الواسطي.

(٦) ابن عبد الله بن الحارث، المدني، نزيل البصرة، ويقال له: عباد.

قال البخاري: ليس ثمن يُعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ثمن

يُحتمل في بعض.

وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر.

ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عبد الرحمن بن مطيع، عن نوفل بن معاوية، عن النبي ﷺ قال: « إن من الصلوات صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله »^(١).

٨ / حديثناه أبو الفضل جعفر بن الصقر بن الصلت بمصر^(٢)، نا أبو

الشريف إبراهيم بن سليمان^(٣) قال: نا خالد بن نزار^(٤)، نا القاسم بن مبرور قال: قال عباد بن إسحاق^(٥): وحدثني الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مطيع، عن نوفل بن معاوية أن رسول الله ﷺ قال: « ومن

انظر: القراءة خلف الإمام (ص: ٥٩)، تهذيب الكمال (٥١٨/١٦)، تهذيب التهذيب (١٢٥/٦)، التقريب.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٠٣/٤/رقم: ٩٥٥) من طريق وهبان، وهو وهب بن بقية به.

وسنده حسن، وقد توبع عبد الرحمن بن إسحاق كما سيأتي.

(٢) لم أقف على ترجمته.

(٣) أبو الشريف إبراهيم بن سليمان الحوتكي.

ذكره الذهبي في المقتنى (٣٠٤/١).

(٤) خالد بن نزار بن المغيرة أبو يزيد الأيلي.

ذكره ابن حبان في الثقات (٢٢٣/٨)، وقال: يغرب ويخطئ.

وفي التقريب: صدوق يخطئ.

وانظر: تهذيب الكمال (١٨٤/٨)، تهذيب التهذيب (١٠٦/٣).

(٥) وهو عبد الرحمن بن إسحاق.

الصلوات صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله» يعني صلاة العصر^(١).

٩/ حديثنا محمد بن محمد بن سليمان^(٢)، نا إسحاق بن عيسى، نا معن، نا

مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله».

قال الشيخ: وهكذا هو في الموطأ^(٣).

(١) وتابع عبد الرحمن بن إسحاق:

- صالح بن كيسان عند البخاري في صحيحه (٤/٥٤٠/رقم: ٣٦٠٢)، ومسلم في صحيحه (٤/٢٢١٢/رقم: ٢٨٨٦).

- وإبراهيم بن سعد عند أحمد في المسند كما في أطرافه (٥/٤٢٤)، ولم أقف عليه في المطبوع.

قلت: وهذا أصح، وابن أبي ذئب في روايته عن الزهري شيء.

قال عبد الله بن أحمد: سألت يحيى قلت: أسمع ابن أبي ذئب من الزهري شيئاً؟ قال:

عرض على الزهري، وحديثه عن الزهري ضعيف، ثم قال: يضعفون[-ه] في الزهري.

وقال يعقوب بن شيبة: ابن أبي ذئب ثقة، وروايته عن الزهري خاصة فيها شيء.

انظر: العلل للإمام أحمد (٢٢/٣ - رواية عبد الله -)، شرح العلل لابن رجب

(٢/٦٧٣، ٦٧٥).

وقال ابن رجب: ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري فأسقط من إسناده عبد الرحمن بن

مطيع. فتح الباري له (٤/٣٠٣).

(٢) المعروف بابن الباغندي، وقد تقدّم.

(٣) لم أقف عليه من طريق معن عن مالك.

١٠ / حدثنا أبو عبد الله أحمد بن يوسف بن الضحاك^(١)، نا عبيد الله بن

يوسف الجبيري^(٢)، نا أبو داود^(٣)، نا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن سالم أبي النضر، عن عائشة قالت: «صُلِّيَ على ابن يضاء في المسجد»، فقال رجل لعبد العزيز: فإن مالك بن أنس يقول في الحديث: «إن رسول الله ﷺ ما

وهو في الموطأ رواية - يحيى الليثي - كتاب: وقوت الصلاة باب: جامع الوقوت (١/٤٣/رقم: ٢١).

- سويد بن سعيد ص: (٦٣/رقم: ٢١).

- أبي مصعب الزهري (١/١١/رقم: ٢٢).

- ابن القاسم ص: (٢٥٠/رقم: ١٩٥).

- القعني ص: (٣٧).

- ابن بكير (ل: ٣/ب - نسخة السليمانية -).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/١٧٢/رقم: ٥٥٢) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٤٣٥/رقم: ٦٢٦) من طريق يحيى النيسابوري كلاهما عن مالك به.

(١) أحمد بن يوسف بن الضحاك بن أبان بن زياد، أبو عبد الله المخرمي الفقيه. توفي سنة (٣٠٦هـ).

قال البرقاني: حدثنا عمر بن بشران قال: أحمد بن يوسف بن الضحاك الفقيه، نبيل ثقة. وقال الخطيب البغدادي: ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (٥/٢١٩).

(٢) أبو حفص البصري.

ذكره ابن حبان في الثقات ٨/٤٢٨، وقال ابن حجر: صدوق.

(٣) هو الطيالسي صاحب المسند المشهور، ولم أقف عليه في مسنده المطبوع.

صلى على ابن ييضاء في المسجد». فقال: إن مالكا والله أعلم بالحديث مني منذ نشأ، والله ما علمنا إلا عفاً وصلاً^(١).

(١) وهو غريب عن مالك بهذا اللفظ، أعني نفى الصلاة على ابن ييضاء في المسجد، وأخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١٤/١) من طريق سليمان بن داود القزاز عن أبي داود الطيالسي به، ولفظه: ... كان مالك يروي عن النبي ﷺ: «أنه صلى عليه في المسجد»، أي بالإثبات.

فيحتمل أن تكون «إلا» سقطت من الأصل أي قبل قوله «في المسجد»، أو يكون ما في الجرح والتعديل خطأ، ويؤيد هذا الأخير أن الرجل الذي ذكر قول مالك ذكره كالمعتز على رواية الماحشون، لذا أحابه بذلك الجواب، فإن ثبت هذا كانت هذه الرواية عن مالك غريبة ضعيفة، لتفرد هذا المجهول بنقلها عن مالك، وخالفه أصحاب مالك، فرووه بإثبات الصلاة في المسجد.

والحديث في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الجنائز باب: الصلاة على الجنائز في المسجد (١٩٩/١ رقم: ٢٢) من طريق أبي النضر عن عائشة، وفيه: «ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن ييضاء إلا في المسجد». وانظر الموطأ برواية:

- سويد بن سعيد ص: (٣٦٥/رقم: ٨١٩).

- أبي مصعب الزهري (٤٠٢/١ رقم: ١٠١٨).

- ابن بكير (ل: ٦١/ب - نسخة الظاهرية -).

والحديث في نفسه من الطريقتين منقطع، وهو كذلك عند جمهور رواة الموطأ. قال ابن عبد البر: ورواه حماد بن خالد الخياط عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة، فانفرد بذلك عن مالك.

ثم أورده بسنده إلى مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة. انظر: التمهيد (٢١/٢١٦، ٢١٧).

١١ / حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ^(١): سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: أَقَمْتُ عَلَى مَالِكِ

وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ خَالِدِ الْخَنَاطِ (كَذَا) عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَخَالَفَهُ الْقَعْنَبِيُّ وَأَصْحَابُ الْمَوَاطِأَ، فَرَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ أَبَا سَلَمَةَ. الْعِلَلُ (٥/ل: ٧٤/أ).

قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/٦٦٩/رقم: ٩٧٣) مِنْ طَرِيقِ الضَّحَّاكِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ. وَالضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ تَكَلَّمَ فِيهِ، وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ يَهُمُّ. وَقَدْ خَالَفَهُ إِمَامَانِ حَافِظَانِ، مَالِكٌ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَائِشَةَ مَنْقُطَعًا.

وَرَجَّحَ الدَّارِقُطِيُّ الْإِنْقِطَاعَ عَلَى الْوَصْلِ فَقَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رَوَايَةَ الضَّحَّاكِ: خَالَفَهُ رَجُلَانِ حَافِظَانِ، مَالِكٌ وَالْمَاجِشُونُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَائِشَةَ مَرْسَلًا. التَّبَعُ ص: (٥١١). وَقَالَ أَيْضًا: وَالصَّحِيحُ الْمُرْسَلُ. الْعِلَلُ (٥/ل: ٧٤/ب).

وَمُرَادُ الدَّارِقُطِيِّ أَنَّ الصَّحِيحَ الْمُرْسَلَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ خَاصَّةً، وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢/٦٦٨/رقم: ٩٧٣) مِنْ طَرِيقِ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبَرِ عَنْ عَائِشَةَ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أَبُو الْقَاسِمِ الْقَزْوِينِيُّ الْفَقِيهَ الْقَاضِي، تَوَفِيَ سَنَةَ (٣١٥هـ).

كَانَتْ جَنَازَتُهُ مَهْجُورَةً مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ.

قَالَ ابْنُ الْمَقْرِيِّ: رَأَيْتَهُمْ يَضَعُفُونَهُ وَيَنْكُرُونَ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ.

وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: ضَعِيفٌ كَذَابٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ، أَلْفَ كِتَابِ سَنَنِ الشَّافِعِيِّ، فِيهَا مِائَتَا حَدِيثٍ - أَقَلُّ أَوْ أَكْثَرُ - لَمْ يَحْدِثْ بِهَا الشَّافِعِيُّ.

وَقَالَ أَيْضًا: كَذَابٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَضَعُ لَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ حَدِيثٍ.

=

سنتين. قال الشافعي: وكان عنده مائتي حديث سمعها لفظاً، فكان اليوم الذي يحدث عن مالك يجمع في الدار ويمتلي، ويوم يحدث عن أبي حنيفة إنما يجيئه نفر يسير. قال: فقال محمد بن الحسن: أنتم تزرون^(١) على صاحبكم^(٢).

قال الحاكم: وقال أبو إسحاق النسائي: أفسده علينا ابن المظفر (أي المصنف) قلت: وكيف؟ قال: كان يحدثنا ولم نقف على حاله حتى جاء فقال له: أين حديث المصريين: عمرو بن الحارث وحيوة وهولاء؟ فوقع في هذه البلايا.

وقال ابن يونس: كان فقيهاً على مذهب الشافعي، وكانت له حلقة بمصر، وكان قد تولى قضاء الرملة، وكان محموداً فيما يتولى، وكان يُظهر عبادة ورعاً، وكان قد ثقل سمعه شديداً، وكان يفهم الحديث ويحفظ، وكان له مجلس إساءة في داره، ويجتمع إليه حفاظ الحديث، وذوو الأسنان منهم، وكان مجلسه وقيراً، ويجتمع فيه جمع كثير، فغلط في آخر عمره، ووضع أحاديث على متون محفوظة معروفة، وزاد في نسخ مشهورة، فانتضح وحرقت الكتب في وجهه، وسقط عند الناس، وترك مجلسه، فلم يكن يجيء إليه أحد، وتوفي بعد ذلك يسيراً.

انظر: تاريخ دمشق (١٦٩/٣٢)، الميزان (٢٠٩/٣)، واللسان (٣٤٧/٣).

(١) أي تقصرون في حق صاحبكم وتهاونون به.

(٢) سند المؤلف ضعيف جداً؛ لحال شيخه.

والخير في مقدمة الجرح والتعديل (٣/١)، وآداب الشافعي (ص: ١٧٣)، وحلية الأولياء (٣٣٠/٦، ٧٤/٩)، وتاريخ بغداد (١٧٣/٢)، والانتقاء لابن عبد البر (ص: ٥٧)، وكتاب فضائل الشافعي لمحمد بن محمد القطان كما في إتحاف السالك لابن ناصر الدين (ص: ١٧٧) من طرق عن محمد بن عبد الحكم بنحوه، وهو صحيح.

قال محمد بن طالب الشافعي^(١): ما رأى محمد بن الحسن مثل مالك.

١٢ / حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر نا أبو زرعة^(٢) نا الحسن بن

عيسى مولى لابن المبارك^(٣) قال: وسمعت ابن المبارك وقيل له: كيف كان حفظ مالك؟ قال: ومن يتمكن من مالك حتى يعرف حفظه^(٤).

١٣ / حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر^(٥)، ح

وحدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، نا يونس بن عبد الأعلى، قالوا: نا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، ويونس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة أنه كان يقول: « شر الطعام طعام

(١) لعله: محمد بن طالب بن علي أبو الحسين النسفي الفقيه، إمام الشافعية، توفي سنة: (٣٣٩هـ).

قال جعفر المستغفري: كان فقيها، عارفا باختلاف العلماء، نقي الحديث صحيحه، ما كتب إلا عن الثقات.

انظر: طبقات الشافعية للسبكي (١٧٤/٣).

(٢) هو الرازي.

(٣) هو ابن ماسرحس أبو علي النيسابوري الحافظ.

(٤) لم أقف عليه عند غير المصنف، وسنده ضعيف جدا؛ آفته شيخ المصنف، وتقدم بيان حاله في الحديث قبله.

(٥) هو أحمد بن عمرو بن السرح.

الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله»^(١).

١٤ / حدثنا أبو سعيد عبد الصمد بن إسحاق بن إسماعيل بن روزبة^(٢)، نا

إسحاق بن داود الصواف^(٣)، حدثني يحيى بن غيلان، نا عبد الله بن بزيع^(٤)،

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٧/٨/رقم: ٣٠١٦)، والخطيب في الفصل للوصل

(٧٢٦/٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن مالك بن أنس وحده به.

وهو في الموطأ - رواية يحيى الليثي - (٤٣٠/٢/رقم: ٥٠).

- سويد بن سعيد (ص: ٣١٨/رقم: ٦٩٦).

- وأبي مصعب الزهري (١/٦٥٠/رقم: ١٦٩٢).

- ابن بكير (ل: ١/١٤٤ - نسخة الظاهرية -).

- وابن القاسم (ص: ١٣٦/رقم: ٨٣ - تلخيص القاسبي).

- محمد بن الحسن الشيباني (ص: ٣١٦/رقم: ٨٨٧).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/٤٧١/رقم: ٥١٧٧) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (٢/١٠٥٤/رقم: ١٤٣٢) من طريق يحيى النيسابوري.

قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر النيسابوري: هذا عند جمهور الرواة من كلام أبي هريرة.

قلت: ورواه روح بن القاسم وإسماعيل بن مسلمة القعني عن مالك مرفوعاً إلى النبي ﷺ

وسأتي.

(٢) لم أقف على ترجمته.

(٣) من شيوخ الطبراني، ولم يذكره شيخنا حماد الأنصاري في كتابه «بلغة القاصي والداني

في تراجم شيوخ الطبراني»، فلعله من الشيوخ الذين لم يقف على تراجمهم بعد.

(٤) عبد الله بن بزيع الأنصاري متكلم فيه.

نا روح بن القاسم، حدّثني مالك، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنه قال: [قال رسول الله ﷺ]: «بئست الوليمة الطعام، يُدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله»^(١).

قال ابن عدي: أحاديثه عمّن يروي عنه ليست بمحفوظة، أو عامتها ... وليس هو عندي ممن يحتجّ به.

وقال الدارقطني: لئن، وليس بالمترّك.

وقال الساجي: ليس بحجّة، وقد روى عنه يحيى بن غيلان مناكير.

انظر: الكامل (٢٥٣/٤، ٢٥٤)، العلل (٢٨٨/١٠)، اللسان (٢٦٣/٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن بزيع.

وما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والصواب إثباته.

قال ابن عبد البر: وقد روى هذا الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ روح بن القاسم عن مالك، حدّثنا ابن قاسم حدّثنا إسحاق بن داود الصواف حدّثنا يحيى بن غيلان حدّثنا عبد الله بن زريع (كذا) حدّثنا روح بن القاسم حدّثني مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: وذكره. التمهيد (١٧٥/١٠، ١٧٦).

وكذا قال أبو العباس الداني في أطراف الموطأ (ل: ١٢١/أ).

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٦، ٣٢٥/١٣) من طريق إسحاق بن داود الصواف به، وفيه ذكر النبي ﷺ، وهذا ما يقتضيه موضوع الغريب.

وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في الفتح (١٥٣/٩)، وابن عبد البر في التمهيد (١٧٦/١٠) من طريق إسماعيل بن مسلمة القعني عن مالك مرفوعاً.

وإسماعيل صدوق يخطئ.

قال الدارقطني: ورفعه إسماعيل بن مسلمة القعني عن مالك ووهم في رفعه. العلل (١١٧/٩).

١٥ / قال^(١): وحديثي مالك بن أنس، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»^(٢).

وقال ابن حجر: روى عن مالك حديثاً في طعام الوليمة رفعه فأخطأ، وهو في الموطأ من قول أبي هريرة. تهذيب التهذيب (٢٩٢/١).
والحاصل أن الصحيح في إسناد هذا الحديث عن مالك الوقف على أبي هريرة، لكن له حكم الرفع، بدليل قوله: فقد عصى الله ورسوله.
انظر: التمهيد (١٠/١٧٥)، الفتح (٩/١٥٣).
واختلف على الزهري فيه، انظر: العلل (٩/١١٦ - ١٢٠).
وقد روي عن مالك بإسناد آخر، أخرجه محمد بن مخلد الدورى فيما رواه الأكابر عن مالك (رقم: ٦٢)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٩/٣٢) عن سليمان بن سفيان الجهني عن ورقاء بن عمر الشكري عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً.

قال الدارقطني: ولا يصح عن سمي. العلل (٩/١١٧).
قلت: سليمان بن سفيان الجهني مدائي، ضعيف.
انظر: تاريخ بغداد (٩/٣٢)، تهذيب الكمال (١١/٤٣٧)، تهذيب التهذيب (٤/١٧٠)،
التقريب.

(١) أي روح بن القاسم، وهو إليه بالإسناد السابق.
(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/٢٣٦/رقم: ٣٠٢٣)، وتمام في فوائده (٢/١٥٥/رقم: ٥٤٣) - الروض - من طريق إسحاق بن داود الصواف به.
وقال الطبراني: لا يروى عن مالك إلا من هذا الوجه.
قلت: وعلمته عبد الله بن بزيع، وسبق القول فيه في الحديث الماضي، وهذا من منكره.

قال الشيخ: في الموطأ عن أبي الزناد عن الأعرج.

١٦ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا عبد الرحمن بن القاسم، ح وحدثنا علي بن أحمد، نا أحمد بن سعيد^(١)، نا إسحاق بن الفرات، نا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من المسك »^(٢).

قال الدارقطني: ووهم في قوله: الزهري، والصحيح عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وكذلك رواه القعني وأصحاب الموطأ عن مالك، وعبد الله بن بزيع لئن الحديث وليس بمعروك.

انظر: العلل (١٠/٢٨٨).

(١) هو الهمداني المصري.

(٢) موطأ ابن القاسم (ص: ٣٦٥/رقم: ٣٤٣).

وهو في الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: الصيام، باب: جامع الصيام (١/٢٥٦/رقم: ٥٨).

- سويد بن سعيد (ص: ٤٣٢/رقم: ٩٩٢).

- أبي مصعب الزهري (١/٣٢٩/رقم: ٨٥٤).

- القعني (ص: ٢٢٩).

- ابن بكير (ل: ٥٧/ب - نسخة الظاهرية -).

- وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/٥٨٤/رقم: ١٩٤) من طريق القعني عن مالك به.

وهذا الصحيح عن مالك كما تقدّم.

١٧/ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَصْرَمَ الْكُوفِيِّ^(١) بِهَا، نَا

أَبُو سِيرَةٍ^(٢)، نَا مَطْرَفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئل عن البتة؟ فقال: «كُلْ شَرَابَ أَسْكَرٍ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٣).

(١) أَبُو بَكْرٍ الْبُحْلِيُّ.

ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي الْأَسَامِيِّ وَالْكُنَى (٢/٢١٦).

(٢) هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سِيرَةِ الْمَدَنِيِّ.

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: لَهُ مَنَاقِبُ. الْمِيزَانُ (٣/٣٠١).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: رُبَّمَا يَخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ. الْمُقْتَنَى فِي سَرْدِ الْكُنَى (١/٢٥٩).

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ: يَرُوي عَنْ مَطْرَفٍ عَنْ مَالِكٍ أَحَادِيثَ عَدَدٍ يُخْطِئُ فِيهَا عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَيْضًا: أَبُو سِيرَةٍ كَثِيرُ الْوَهْمِ. اللِّسَانُ (٧/٥٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ كَمَا فِي اللِّسَانِ لِابْنِ حَجَرٍ (٣/٤٣١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سِيرَةٍ بِهِ.

وَعَلَّةُ الْإِسْنَادِ أَبُو سِيرَةٍ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ وَقَالَ: لَهُ عَنْ مَطْرَفٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَفَعَهُ: «كُلْ شَرَابَ أَسْكَرٍ فَهُوَ حَرَامٌ»، قَالَ: هَذَا عَنْهُمْ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ [أَبِي] سَلَمَةَ، وَمَطْرَفٌ ثِقَةٌ لَا يَحْتَمِلُ هَذَا، وَلَأَبِي سِيرَةٍ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ أَحَادِيثَ كَتَبْنَاهَا بِالْكَوْفَةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْغَرَائِبِ وَنَسَبَ الْوَهْمَ لِمَطْرَفٍ فِيهِ. اللِّسَانُ (٣/٤٣١).

وَذَكَرَهُ فِي الْعِلَلِ (٥/ل:٧٣/ب) وَقَالَ: قَالَ أَبُو سِيرَةٍ عَنْ مَطْرَفٍ وَوَهْمٌ فِيهِ.

قال الشيخ: في الموطأ عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة^(١).

١٨ / حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الطائي^(٢) بحمص، نا سعد

ابن محمد البيروتي^(٣): قرأت في نسخة ابن الأوزاعي^(٤) - بخط ابن أبي

(١) انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر (٢/٦٤٤/رقم: ٩).

- أبي مصعب الزهري (٢/٤٩/رقم: ١٨٣٧).

- ابن القاسم (ص: ٧٣/رقم: ٢٠).

- محمد بن الحسن (ص: ٢٤٨/رقم: ٧١١).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/٦٠٠/رقم: ٥٥٨٥) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (٣/١٥٥٨/رقم: ٢٠٠١) من طريق يحيى النيسابوري، كلاهما عن مالك به.

ولا خلاف في إسناد هذا الحديث عن مالك، إلا ما رواه إبراهيم بن طهمان عنه عن الزهري عن عروة عن عائشة، وسيأتي.

وانظر: التمهيد (٧/١٢٤).

(٢) المعدل الحمصي.

ذكره أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٢/٢٢٤)، ولم يذكر فيه شيئا.

(٣) سعد بن محمد بن سعد، ويقال: ابن عبد الله بن سعد، أبو محمد، ويقال: أبو العباس

البحلي البيروتي القاضي. توفي سنة (٢٧٩هـ).

قال ابن أبي حاتم: روى عنه أبي، وكتب عنه، وهو صدوق ثقة.

انظر: الجرح والتعديل (٤/٩٥)، تاريخ دمشق (٢٠/٢٧٦).

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي.

قال ابن أبي حاتم: سألت العباس بن الوليد عنه فقال: أدركته، وأدركت زمانه، وهم لا

العشرين^(١) - عن أبيه، عن الزهري، عن أبي سلمة أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: « كل شراب أسكر فهو حرام »^(٢).

١٩ / حدثنا أحمد بن عمرو بن مصعب^(٣)، عن عمر بن محمد بن

يشكون أنه من الأبدال.

وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الجرح والتعديل (٣١٨/٧)، الثقات (٤٦/٩).

(١) واسمه عبد الحميد بن حبيب.

(٢) لم أحده من طريق الأوزاعي، وانظر الحديث بعده.

(٣) أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب بن الحسن بن فضالة بن عبد الله، أبو بشر الكندي المروزي. توفي سنة (٣٢٣هـ).

قال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب غرائب.

وقال ابن حبان: كان ممن يضع المتون للآثار، ويقلب الأسانيد للأخبار، حتى غلب قلبه

أخبار الثقات، وروايته عن الأئبات بالطامات على مستقيم حديثه فاستحق الترك ...

وقال الدارقطني كان مجودا في السنة وفي الرد على أهل البدع، وكان حافظا عذب

اللسان، ولكنه كان يضع الأحاديث عن أبيه عن جده، وعن غيرهم، متروك يكذب.

وقال ابن عدي: رأيته بمرو، وحدث بأحاديث مناهكة.

وقال في آخر ترجمته: وهو بين أمره في الضعف.

وقال الخطيب: كان من أهل المعرفة والفهم، غير أنه لم يكن ثقة، وله من النسخ الموضوعة

شيء كثير.

انظر: تاريخ أصبهان (١٣٠/١)، المحروحين (١٥٦/١)، الكامل (٢٠٦/١)، تاريخ بغداد

(٧٣/٥)، الميزان (١٤٩/١)، اللسان (٢٩٠/١).

الحسين^(١)، نا أبي^(١)، [نا عيسى بن موسى (غنجار)]^(٢) عن خارجة^(٣)،
عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: سئل
رسول الله ﷺ عن البتع فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام»^(٤).

(١) لم أقف على ترجمتهما.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، ولعل الصواب إثباته، وعيسى بن موسى هو الراوي
عن خارجة، ولم يُذكر أن محمد بن الحسين يروي عنه، وقد جاء مثبتاً في فوائد تمام
الرازي، لذا ألحقته بالأصل، والله أعلم بالصواب.

(٣) خارجة بن مصعب بن خارجة، أبو الحجاج السرخسي.

قال ابن حجر: متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه.

انظر: تهذيب الكمال (١٦/٨)، التقريب.

(٤) أخرجه تمام في فوائده (٣/٢١٦/رقم: ٩٩٧ - الروض -) من طريق عمر بن محمد بن

الحسين البخاري، نا أبي، نا عيسى بن موسى غنجار: أنا خارجة بن مصعب به.

وسنده ضعيف جداً، لحال خارجة.

وروي الحديث عن الزهري من طرق كثيرة، فرواه عنه مالك، وأخرجه من طريقه

البخاري ومسلم كما تقدّم.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٨٢/رقم: ٢٤٢) من طريق ابن عيينة، وفي

(٦/٦٠٠/٥٥٨٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة.

ومسلم في صحيحه (٣/١٥٨٦/رقم: ٢٠٠١) من طريق ابن عيينة، وصالح بن كيسان،

ومعمر.

وللحديث طرق أخرى عن الزهري.

انظر: تحفة الأشراف (١٢/٣٦٢)، أطراف المسند (٩/٢٧٦).

٢٠ / حدثنا أبو بكر عبد الله بن زياد^(١)، نا أحمد بن حفص^(٢)، نا أبي، نا

إبراهيم بن طهمان، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة
أن النبي ﷺ قال: « كل شراب أسكر فهو حرام »^(٣).

(١) الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام، أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن
ميمون النيسابوري الأموي، الحافظ الشافعي.

قال الدارقطني: ما رأيت أحفظ من أبي بكر النيسابوري.

وقال أيضاً: لم نر مثله في مشايخنا، لم نر أحفظ منه للأسانيد والمتون، وكان أفقه المشايخ.

وقال الخطيب: كان حافظاً متقناً عالماً بالفقه والحديث معاً، موثقاً في روايته.

انظر: تاريخ بغداد (١٠/١٢٠)، تاريخ دمشق (٣٢/١٨٣)، السير (١٥/٦٥).

(٢) ابن عبد الله بن راشد أبو علي النيسابوري.

(٣) أخرجه ابن طهمان في مشيخته (ص: ١٣٣/رقم: ٧٥)، ومن طريقه أبو بكر بن المقرئ في

المنتخب من غرائب حديث مالك (ل: ٣/أ)، وفي معجم شيوخه (٣/٨٧٧/رقم: ٦٤٠).

وهذا غريب عن مالك، وإبراهيم بن طهمان قال عنه الحافظ ابن حجر: ثقة يغرب.

ولعل هذا من غرائب، والمحفوظ عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة كما
تقدم.

وقد رواه إبراهيم بن طهمان نفسه في مشيخته (ص: ١٣٤/رقم: ٧٦) عن مالك عن أبي

سلمة عن عائشة، كرواية جماعة الرواة عن مالك، وأخرجه من طريقه أبو بكر بن المقرئ

في المنتخب من غرائب حديث مالك، وفي معجم شيوخه - المواضع السابقة -.

وقال الدارقطني: فأما مالك فرواه أصحاب الموطأ وابن مهدي والوليد بن مسلم وإسحاق

الطباع عن أبي سلمة عن عائشة، ورواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري عن أبي

سلمة عن عائشة، وعن الزهري عن عروة عن عائشة، أتى بالإسنادين جميعاً، قال ذلك

حفص بن عبد الله النيسابوري عنه. العلل (٥/ل: ٧٣/ب).

٢١/ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا عثمان بن أبي شيبة، نا خالد

ابن مخلد^(١)، وزيد بن الحُبَاب^(٢)، قالوا: نا مالك، عن الزهري، حدثني عامر ابن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص يقول: «أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ»^(٣).

(١) خالد بن مخلد القَطَوَانِي - بفتح القاف والطاء - أبو الهيثم البجلي الكوفي.

وخالد بن مخلد القَطَوَانِي قال عنه أحمد: له أحاديث مناكير.

وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه.

وقال ابن حجر: صدوق يتشيع، وله أفراد.

انظر: العلل (١٨/٢ - رواية عبد الله -)، الجرح والتعديل (٣/٣٥٤)، تهذيب الكمال (١٦٣/٨)، تهذيب التهذيب (١٠١/٣)، التقريب.

(٢) قال ابن حجر: زيد بن الحُبَاب، بضم المهملة وموحدين، أبو الحسين العُكْلِي، بضم المهملة وسكون الكاف، رحل في الحديث فأكثر منه، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري.

(٣) ذكره الدارقطني في العلل (٤/٣٤١)، فقال: حدث به الباغندي عن عثمان بن أبي شيبة

عن خالد بن مخلد عن مالك عن الزهري عن عامر بن سعد عن سعد، ووهم فيه. اهـ.

وأخرجه الإسماعيلي في المعجم (٢/٧٨٥) قال: حدثنا مُسَبِّح بن حاتم بن مسبح العكلي بالبصرة حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي حدثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص بنحوه.

فجعله عن الزهري عن ابن المسيب بدل عامر بن سعد.

وعبد الأعلى قال عنه الحافظ: لا بأس به.

وشيوخ الإسماعيلي ذكره الدارقطني في المولف والمختلف (٤/٢٠٩٨) وقال: بصري

أخباري، حدثنا عنه جماعة...

قال الشيخ: في الموطأ: مالك، عن الزهري، عن سعد^(١).

(١) أي منقطعاً بين الزهري وسعد رضي الله عنه.

وهو في رواية أبي مصعب الزهري كما في أطراف الموطأ للدانسي (ل: ٢٠٥/ب) ولم أقف عليه في موطئه المطبوع والمخطوط، والله أعلم.

وأخرجه الدارقطني في الغرائب كما في الفتح (٤٠٧/٦) من طريق ابن وهب عن مالك. ورواه محمد بن الحسن الشيباني في موطئه (ص: ١٤٧/رقم: ٤٣٠) عن مالك عن ابن شهاب: بلغني أن سعد بن أبي وقاص كان يقول.

وتابع مالكا على الانقطاع يونس بن عبد الأعلى، وعقيل بن خالد، ومعر من رواية عبد الأعلى عنه.

وخالفه عبد الرزاق، فرواه عن معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه به. أخرجه من طريقه مسلم في صحيحه (١٧٥٨/٤/رقم: ٢٢٣٨).

وأخرجه أبو يعلى في المسند (٣٨٠/١/رقم: ٨٢٨) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ويقال: عباد عن الزهري به موصولا.

وعبد الرحمن بن إسحاق تقدم فيه قول البخاري: ليس بمن يُعتمد على حفظه إذا خالف من ليس ببلونه، وإن كان ممن يُحتمل في بعض.

ورجح الدارقطني رواية مالك ومن تابعه. انظر: العلل (٣٤٠/٤)، التبع (ص: ٢٧٤).

وأما ابن حجر فمال إلى أن الاختلاف من الزهري فقال: وكأن الزهري وصله لمعر وأرسله ليونس. الفتح (٤٠٧/٦).

قلت: ولعل الصواب ما ذهب إليه الدارقطني؛ لأن معمر اختلف عليه، فيؤخذ من قوله ما وافق فيه الجماعة، ويونس تابعه مالك وعقيل، وكفى بمالك.

وقد جاء الأمر بقتل الأوزاع في حديث أم شريك رضي الله عنها، أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٠/٤/رقم: ٣٣٠٧)، ومسلم في صحيحه (١٧٥٧/٤/رقم: ٢٢٣٧).

٢٢/ حديثنا أبو بكر محمد بن زبّان^(١)، نا محمد بن رمح^(٢)، نا الليث بن

سعد، عن مالك بن أنس، حدثني ابن شهاب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من سأله جاره أن يفرز خشبة في جداره فلا يمنعه ».

قال الليث: هذا أول ما للمالك عندنا وآخره^(٣).

(١) محمد بن زبّان - بزاي وباء مشددة معجمة بواحدة - بن حبيب أبو بكر الحضرمي محدث مصر.

قال ابن يونس: كان رجلا صالحا متقللا فقيرا، لا يقبل من أحد شيئا، وكان ثقة ثباتا. انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (١٠٧٥/٢)، السير (٥٢٠/١٤)، توضيح المشتبه (٢٤٥/٤).

(٢) هو ابن المهاجر التحيبي المصري.

(٣) أخرجه أبو بكر بن المقرئ في المنتخب من غرائب أحاديث مالك (ل: ٢/ب)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣٥/٥، ٤٣٦)، والقاضي المياحي في غرائب حديثه كما في إتحاف السالك (رقم: ١٤٠)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (رقم: ١٤٢) من طريق محمد بن زبّان ومحمد بن الحسن بن قتيبة وإسماعيل بن داود عن ابن رمح به. ووقع عند ابن المقرئ محمد بن زياد بدل محمد بن زبّان.

وأخرجه أبو الشيخ في ذكر الأقران (ص: ١٢٣/رقم: ٤٦٢)، والخطيب البغدادي في الرواة عن مالك (ل: ١٠/ب - مختصر رشيد الدين -) وابن عبد البر في التمهيد (١٠/٢٢٠، ٢١٩)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (رقم: ١٤٤) من طرق عن الليث ابن سعد به.

قال الخطيب: هو في الموطأ، ولم يرو الليث عن مالك غيره، وقد روى قراد بن نوح عن

٢٣/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا عبد الرحمن بن القاسم، نا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة كانت تقول: « كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد »^(١).

قلت: وحديث الباب في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الأقضية باب: القضاء في المرفق (٥٧١/٢/رقم: ٣٢)

- سويد بن سعيد (ص: ٢٧٥/رقم: ٥٩٧).

- أبي مصعب الزهري (٢/٤٦٧/رقم: ٢٨٩٦).

- محمد بن الحسن الشيباني (ص: ٢٨٤/رقم: ٨٠٤).

- ابن القاسم (ص: ١٣٦/رقم: ٨٢).

- ابن بكير (ل: ١١٩/أ - نسخة الظاهرية -).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٤٣/رقم: ٢٤٦٣) من طريق القعني.

ومسلم في صحيحه (٣/١٢٣٠/رقم: ١٦٠٩) من طريق يحيى النيسابوري، كلاهما عن مالك به.

تنبيه:

حديث قراد عن الليث عن مالك الذي أشار إليه الخطيب ذكره ابن ناصر الدين في إتحاف السالك بسنده، وذكر أقوال العلماء فيه وتوهمهم قراد أبي نوح.

انظر: إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك (ص: ١٦٠ - ١٦٦).

(١) موطأ ابن القاسم (ص: ٤٦٣/رقم: ٤٥٠).

وهذا الحديث من الزوائد على رواية يحيى الليثي.

وهو في موطأ ابن بكير (ل: ٩/ب - نسخة السليمانية -).

وأبي مصعب الزهري (١/٥٩/رقم: ١٤٥).

ومطرف وأبي حذافة السهمي وغيرهم، كما في أطراف الموطأ (ل: ٢١٠/ب).

٢٤ / حدثنا أبو عبد الله أحمد بن يوسف الضحاك، نا الحسن بن قزعة^(١)، نا محمد بن عبد الرحمن، نا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: «أنها كانت تغتسل هي ورسول الله ﷺ من إناء واحد، فكان يبدأ فيغسل يديه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم يخلل رأسه مرتين ثم يفرغ عليه ثلاث مرّات ثم يصبّ على جسده فضل ما فيه»^(٢).

(١) الحسن بن قزعة بن عبيد القرشي، أبو علي الهاشمي.

قال عنه الحافظ: صدوق.

(٢) في إسناده محمد بن عبد الرحمن الطفاوي صدوق يهيم.

وقال ابن عدي بعد أن ذكر جملة من أحاديثه: وللطفاوي غير ما ذكرت من الحديث، وروايته عامتها عن من روى إفرادات وغرائب، كلها مما يحتمل ويكتب حديثه، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما، وأخرجته أنا في جملة من سمي محمد بن عبد الرحمن لأجل أحاديث أيوب التي ذكرتها التي ينفرد بها، وكل ذلك فمحتمل لا بأس به. الكامل (١٩٥/٦).

وانظر: تهذيب الكمال (٦٥٢/٢٥)، تهذيب التهذيب (٢٧٤/٦).

وحديث عائشة أخرجه البخاري (١/٩٠/رقم: ٢٧٣) من طريق ابن المبارك، وفي (١/٨٤/رقم: ٢٤٨) من طريق مالك.

ومسلم في صحيحه (١/٢٥٣، ٢٥٤/رقم: ٣١٦) من طريق أبي معاوية وزائدة وابن نمير كلهم عن هشام به، ولم يذكروا الاغتسال في إناء واحد إلا ابن المبارك عند البخاري. وليس في شيء من طرقه أنه خلل رأسه مرتين كما في حديث أيوب.

قال ابن عبد البر: وروى أيوب السخيتاني هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثل رواية مالك، إلا أن في روايته: فيخلل أصول شعره مرتين أو ثلاثا ... التمهيد (٩٣/٢٢).

٢٥/ حديثنا عبد الله بن العباس الطيالسي^(١)، نا محمد بن مرداس^(٢)، نا

أبو خلف يعني عبد الله بن عيسى^(٣)، عن يونس بن عبيد، عن هشام بن عروة،

وقال ابن رجب: وروى أيوب وعبيد الله بن عمر هذا الحديث عن هشام، وذكر أن
تخليل الشعر كان مرتين.

وروي عن أيوب قال: مرتين أو ثلاثا. فتح الباري له (٣١٠/١).

(١) عبد الله بن العباس بن عبيد الله، أبو محمد الطيالسي. توفي سنة (٣٠٨هـ).

قال الدارقطني: لا بأس به.

وقال الخطيب: ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (٣٦/١٠).

(٢) محمد بن مرداس الأنصاري.

قال عنه أبو حاتم: مجهول.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: الجرح والتعديل (٩٧/٨)، الثقات (١٠٧/٩)، التقريب.

(٣) عبد الله بن عيسى الخزاز.

قال عنه أبو زرعة: منكر الحديث.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: يروي عن يونس بن عبيد وداود بن أبي هند ما لا يوافقه عليه الثقات.

وقال في آخر ترجمته: وليس هو ممن يحتج به.

انظر: الجرح والتعديل (١٢٧/٥)، الكامل (٢٥٠/٤ - ٢٥٣)، تهذيب الكمال

(٤١٦/١٥)، تهذيب التهذيب (٣٠٩/٥).

عن أبيه، عن عائشة: « أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل خَلَلَ لحيته ورأسه بالماء »^(١).

٢٦ / حدثنا أحمد بن يحيى بن زكير بمصر^(٢)، نا عبد الرحمن بن خالد بن

نجيح^(٣)، نا حبيب بن إبراهيم^(٤)، نا مالك بن أنس، عن نافع، عن أبي سعيد

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٥٢/٤ من طريق هلال عن عبد الله بن عيسى بلفظ: « كان يخلل شعره بالماء يحفن عليه ثلاث حفنات ». ولم يذكر تخليل اللحية. ثم قال ابن عدي: وهذا عن يونس عن هشام، ولا أعلم رواه عن يونس غير عبد الله بن عيسى.

قلت: والذي يظهر أن ذكر اللحية في حديث هشام منكر، والله أعلم.

وانظر: فتح الباري لابن رجب (٣١٢/١).

(٢) أبو العباس أحمد بن يحيى بن زكير - أوله زاي وآخره راء -، البزار، المصري.

قال الدارقطني: لم يكن أحمد هذا برضا في الحديث.

وقال في الغرائب: ليس بشيء في الحديث.

انظر: المؤلف والمختلف (١١٠٥/٢)، الإكمال (٩٢/٤)، ذيل الميزان (ص: ١١٥)، اللسان (٣٢٣/١).

(٣) قال الدارقطني: متروك الحديث.

وقال ابن يونس: منكر الحديث.

انظر: الميزان (٢٧١/٣)، اللسان (٤١٣/٣).

(٤) حبيب بن إبراهيم، وهو حبيب بن أبي حبيب أبو محمد المصري، كاتب مالك، متروك، ومنهم من كذبه.

انظر: تهذيب الكمال (٣٦٦/٥)، تهذيب التهذيب (١٥٢/٢).

قال: قال رسول الله ﷺ: «الدينار بالدينار وفضل ما بينهما ربا، والبر بالبر، والشعير بالشعير، من زاد أو ازداد فقد أربى»^(١).

٢٧/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في

(١) إسناده ضعيف جدا، لحال عبد الرحمن بن خالد، وشيخه حبيب.

والمحفوظ بهذا الإسناد عن مالك حديث: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تُشِفُوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تُشِفُوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا منها شيئا غائبا بناجز».

انظر: الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: البيوع باب: بيع الذهب بالذهب تيرا وعينا (٢/٤٩١/رقم: ٣٠).

- سويد بن سعيد (ص: ٢٤١/رقم: ٥٠٦).

- أبي مصعب الزهري (٢/٣٣٣/رقم: ٢٥٣٨).

- محمد بن الحسن (ص: ٢٨٩/رقم: ٨١٥).

- ابن بكير (ل: ٩٤/ب - نسخة الظاهرية -).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٤٣/رقم: ٢١٧٧) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (٣/١٢٠٨/رقم: ١٥٨٤) من طريق يحيى النيسابوري، كلاهما عن مالك به.

وأخرج مسلم في صحيحه (٣/١٢١١/رقم: ١٥٨٤) من طريق وكيع عن إسماعيل بن مسلم العبدى عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يدا بيد، فمن زاد واستزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء».

بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق ﷺ فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت عائشة: فعابني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله تعالى آية التيمم. قال أسيد بن الحضير^(١): ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. قال: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدوا العقد تحته^(٢).

(١) في الأصل: الحضير بالخاء المعجمة، وهو خطأ.

(٢) موطأ ابن القاسم (ص: ٣٩٨/رقم: ٣٨٤).

وهو في موطأ يحيى الليثي كتاب: الطهارة، باب: هذا باب في التيمم (١/٧١/رقم: ٨٩).

- سويد بن سعيد (ص: ٩١/رقم: ١٠١).

- أبي مصعب الزهري (١/٥٩/رقم: ١٤٧).

- القعني (ص: ٦٨).

- محمد بن الحسن (ص: ٤٩/رقم: ٧٢).

- ابن بكير (ل: ١٥/ب - نسخة السليمانية -).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/١٠٨/رقم: ٣٣٤)، وفي (٦/٤٩٥/رقم: ٥٢٥٠) من

٢٨ / حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي^(١)، نا ياسين

ابن عبد الأحد أبو زرارة^(٢)، حدثني الليث بن عاصم، نا عثمان بن الحكم الجذامي^(٣)، حدثني عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لعائشة فقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت عائشة: فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال ما شاء الله أن يقول وجعل

وفي (٤/٥٦١/رقم: ٣٦٧٢) من طريق قتيبة، وفي (٥/٢٢٤/رقم: ٤٦٠٧)، و(٧/٣٤٧/رقم: ٦٨٤٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس. ومسلم في صحيحه (١/٢٧٩/رقم: ٣٦٧) من طريق يحيى النيسابوري، كلهم عن مالك به.

(١) القزويني، متهم بالكذب، تقدّم.

(٢) كذا في الأصل، ولعلها ابن أبي زرارة، لأن كنية ياسين أبو اليمن، يروي عن جدّه الليث ابن عاصم أبي زرارة، وهما من رجال التقريب وأصوله.

(٣) عثمان بن الحكم الجذامي المصري.

قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمتقن.

وقال ابن عبد البر: ليس بالقوي.

وقال ابن حجر: وثقه أحمد بن صالح المصري، وقال في التقريب: صدوق له أوهام.

انظر: الجرح والتعديل (٦/١٤٨)، التمهيد (٢/١٤٥)، تهذيب التهذيب (٧/١٠٢).

يطعن يده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله ﷺ على فخذِي، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله تعالى آية التيمم. قال أسيد بن خضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. قالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته^(١).

٢٩/ حديثنا أحمد بن يحيى بن زكير، نا عبد الرحمن بن خالد بن نجيح، نا حبيب بن رزيق كاتب مالك، نا مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربنا في مساجدنا».

ليس هذا في الموطأ^(٢).

(١) تفرد به عثمان الجذامي عن عبيد الله، ويحتمل أن يكون شيخ المصنف واضعه، وتقدم أنه متهم بالكذب، ولا يصح من طريق عبيد الله، والحديث أكثر ما يُعرف من حديث مالك عن عبد الرحمن بن القاسم.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٢٥/رقم: ٤٦٠٨)، (٨/٣٤٧/رقم: ٦٨٤٥) من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم به.

(٢) في إسناده عبد الرحمن بن خالد بن نجيح، وحبيب كاتب مالك، متروكان، وقد تقدموا. ورواه أصحاب الموطأ بسند آخر.

انظر الموطأ برواية: يحيى الليثي كتاب: وقوت الصلاة باب: النهي عن دخول المسجد بريح الثوم وتغطية الفم (١/٤٦/رقم: ٣٠).

- سويد بن سعيد (ص: ٦٩/رقم: ٣٧).

- أبي مصعب الزهري (١/١٩/رقم: ٤١).

٣٠/ حديثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن جعفر، وأبو جعفر أحمد بن

محمد بن سلامة^(١) بمصر، قالوا: نا محمد بن علي بن داود^(٢)، نا سعيد بن داود

الزنبري^(٣)، نا مالك، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عباس أن

رسول الله ﷺ قال: « ما من نفقة بعد صلة الرحم أعظم عند الله ﷻ من

هراقة دم ».

- محمد بن الحسن (ص: ٣٢٥/رقم: ٩٢٠).

كلهم روه عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب مرسلًا بلفظ: « من أكل من هذه الشجرة فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم ».

قال ابن عبد البر: هكذا هو في الموطأ عند جميعهم مرسل، إلا ما رواه محمد بن معمر عن روح بن عبادة عن صالح بن أبي الأخضر ومالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موصولًا. التمهيد (٤١٢/٦).

قلت: وحديث روح بن عبادة سيأتي عند المصنف برقم: (٣٩)

ووصل الحديث مسلم في صحيحه (٣٩٤/١/رقم: ٥٦٣) من طريق معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة به.

(١) هو الإمام الطحاوي صاحب شرح معاني الآثار وغيره.

(٢) أبو بكر الحافظ، يعرف بابن أخت غزال. توفي سنة (٢٦٤هـ).

قال ابن يونس: كان يحفظ الحديث ويفهم، ... وكان ثقة حسن الحديث.

انظر: تاريخ بغداد (٥٩/٣)، السير (٣٣٨/١٣).

(٣) ضعيف الحديث، وحديثه بأحاديث منكرة عن مالك.

انظر: تهذيب الكمال (٤١٧/١٠)، ميزان الاعتدال (٣٢٣/٢)، تهذيب التهذيب

(٢١/٤).

ليس في الموطأ^(١).

٣١ / حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر الرملي^(٢)، نا عبيد بن

محمد^(٣)، نا محمد بن يوسف^(٤)، نا عبد الرزاق قال: قلت لمالك بن أنس: قدم علينا ابن جريج فحدثنا عن الثوري، عنك، عن يزيد بن قسيط، عن ابن المسيب: أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملقاة - وهي السمحاق - بنصف الموضحة. ثم قدم الثوري فحدثنا به عنك. فقال: صدق. قلت: فأخبرني به.

(١) منكر من حديث مالك.

وأخرجه من طريق المصنف الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥٩/٣)، وقال: غريب، لم أكتبه من حديث مالك إلا بهذا الإسناد.

(٢) وُلِدَ في حدود (٢٥٠هـ)، وتوفي سنة (٣٣٣هـ). وصفه ابن عساكر بالحافظ. قال الذهبي: الإمام الحافظ الناقد.

انظر: تاريخ دمشق (١٠٢/٥)، السير (٤٦١/١٥).

(٣) أظنه عبيد بن محمد - ويقال عبد الله بن محمد - بن إبراهيم الكيشوري الأزدي، أبو محمد

الصنعاني. توفي سنة (٢٨٨هـ)، وقيل: (٢٨٤هـ).

قال أبو يعلى الخليلي: هو عالم حافظ، له مصنفات.

وقال الذهبي: المحدث العالم المصنف.

ووصفه ابن القطان بالجهالة.

انظر: بيان الوهم والإيهام (٥١٥/٣، ٥١٦)، السير (٣٤٩/١٣)، الأنساب (٧٧/٥).

(٤) محمد بن يوسف الزبيدي من أهل زبيد من اليمن.

ذكره ابن حبان في الثقات (١٠٤/٩)، وقال: ربما أخطأ وأغرب.

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

قال: لا. قلت: لم؟ قال: ليس العمل عندنا عليه، وقد تركته من [^(١)]
وليس رجُلُه عندنا بذاك ^(٢).

٣٢/ حديثناه عبد الله بن زيدان ^(٣)، نا الحسن بن علي الحلواني، نا
عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني الثوري، عن مالك بن أنس، عن يزيد بن
عبد الله بن قسيط، عن سعيد بن المسيب: أن عمر وعثمان رضي الله عنهما
قضيا في الملقاة بنصف الموضحة ^(٤).

(١) كلمة مطموسة في الأصل، لم تتبين لي.

(٢) هو في المصنف (٣١٣/٩/رقم: ١٧٣٤٥)، وفيه: وليس الرجل عندنا هنالك، يعني يزيد
ابن قسيط.

وأخرجه أحمد في العلل (٢١٥/٢) - رواية عبد الله، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
(٢٧٣/٩)، ومحمد بن مخلد الدوري في ما رواه الأكابر عن مالك (ص: ٤٤/رقم: ١٤)،
والبيهقي في السنن الكبرى (٨٣/٨) من طريق عبد الرزاق به.
وانظر الحديث بعده.

(٣) عبد الله بن زيدان بن بريد بن رزين بن ربيع بن قطن أبو محمد البجلي الكوفي.
وُلد سنة (٢٢٢هـ)، وتوفي سنة (٣١٣هـ).
قال الدولابي: كان ثقة حجة كثير الصمت.
انظر: السير (٤٣٦/١٤).

(٤) أخرجه أبو الشيخ في ذكر الأقران (ص: ٧١/رقم: ٢٢٨) من طريق الحلواني به.
وأخرجه أحمد في العلل (٢١٥/٢) - رواية عبد الله عن عبد الرزاق به.
وأخرجه محمد بن مخلد الدوري في جزء ما رواه الأكابر عن مالك (ص: ٤٣/رقم: ١٤)،

والبيهقي في السنن الكبرى (٨٣/٨) من طريق أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨٣/٨) من طريق الشافعي عن مسلم - وهو ابن خالد الزنجي - عن ابن جريح به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٥٥٢/٥/رقم: ٢٦٨١٤)، وعنه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣٥/١) من طريق زيد بن الحباب عن الثوري به.

تنبيهان:

الأول: قال الإمام مالك: الأمر عندنا أنه ليس فيما دون الموضحة من الشجاج عقل، حتى تبلغ الموضحة، وإنما العقل في الموضحة فما فوقها، وذلك أن رسول الله ﷺ انتهى إلى الموضحة في كتابه لعمر بن حزم، فجعل فيها خمسا من الإبل، ولم تقض الأئمة في القديم ولا في الحديث فيما دون الموضحة بعقل.

انظر: الموطأ (٦٥٥/٢).

وكلام الإمام مالك ظاهره يخالف ما رواه عنه عبد الرزاق من أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة بنصف الموضحة.

قال ابن عبد البر: هذا خلاف ظاهر الموطأ، قوله: ولم تقض الأئمة في القديم ولا في الحديث عندنا فيما دون الموضحة بعقل مسمى، ولا وجه لقوله هذا إلا أن يُحمل قضاء عمر وعثمان في الملطاة على وجه الحكومة والاجتهاد والصلح، لا على التوقيت كما قالوا في قضاء زيد بن ثابت في العين القائمة. الاستذكار (١٢٧/٢٥).

الثاني: قول عبد الرزاق في تفسير قول مالك: ليس رجله عندنا بذاك. يعني يزيد بن قسيط.

قال ابن عبد البر: هكذا قال عبد الرزاق، يعني يزيد بن قسيط، وليس هو عندي كما ظن عبد الرزاق؛ لأن الحارث بن مسكين ذكر هذا الحديث عن ابن القاسم عن عبد الرحمن بن أشرس عن مالك عن حماد بن زيد بن عبد الله بن قسيط وعن سعيد بن المسيب: أن

عمر وعثمان قضيا في الملطاة بنصف الموضحة.

٣٣/ حديثنا عبد الله بن زيدان، نا أبو كريب^(١)، نا معاوية بن هشام^(٢)،

يزيد بن قسيط من قدماء علماء أهل المدينة، ممن لقي ابن عمر وأبا هريرة، وروى عنهم، وما كان مالك ليقول فيه ما ظنّ عبد الرزاق به؛ لأنه قد احتج به في مواضع من موطئه، وإنما قال مالك: وليس رجله عندنا هنالك في الرجل الذي كتم اسمه، وهو الذي حدّثه بهذا الحديث عن يزيد بن قسيط، وقد بان بما رواه ابن القاسم عن مالك عن رجل عن يزيد بن قسيط ما ذكرنا وبالله التوفيق.

وقد قلّد هذا الخبر الذي ظن فيه عبد الرزاق أن مالكا أراد بقوله ذلك يزيد بن قسيط بعض من ألف في الرجال فقال: يزيد بن قسيط، ذكر عبد الرزاق أن مالكا لم يرضه، فليس بالقوي. وهذا غلط وجهل، ويزيد بن قسيط ثقة من ثقات علماء المدينة. انظر: الاستذكار (١٢٧/٢٥ - ١٢٩).

قلت: والرواية التي ذكرها ابن عبد البر عن ابن القاسم، أخرجها الطحاوي في رده على الكرايسي كما في الجوهر النقي (٨/٨٤)، واستدل بهذه الرواية الطحاوي وابن الترمذاني على أنه ليس المراد من قول مالك ليس رجله عندنا بذاك هو يزيد بن قسيط. والرواية التي ذكرها ابن عبد البر والطحاوي فيها عبد الرحمن بن أشرس، وهو معروف بالرواية عن مالك، وروى عنه ابن القاسم، وقال فيه ابن وهب: كان أحفظ على الرواية من علي بن زياد، وكان شديد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وذكره الذهبي في الميزان وقال: مجهول الحال؟ وقال ابن الجنييد: ليس به بأس. وضعفه الدارقطني.

قلت: والذي يظهر من حاله أنه لا بأس به، والله أعلم، وروايته أرجح من رواية عبد الرزاق من الوجوه التي ذكرها ابن عبد البر، والله أعلم بحقيقة الحال. انظر: الميزان (٣/٢٦٢)، اللسان (٣/٤٠٥).

(١) محمد بن العلاء.

(٢) القصّار أبو الحسن الكوفي.

عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: « أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ »^(١).

في الموطأ عن زيد بن أسلم^(٢).

٣٤ / حدثنا أبو رافع أسامة بن علي بن سعيد^(٣) بمصر، نا عبد الرحمن بن

قال عنه الحافظ: صدوق له أوهام.

وانظر: تهذيب الكمال (٢٨/٢١٨)، تهذيب التهذيب (١٠/١٩٦).

(١) لم أقف عليه عند غير المصنف، وهو غريب عن مالك، والمحفوظ عنه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار كما سيأتي، وهذا من أوهام معاوية بن هشام.

(٢) أي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس.

انظر: - الموطأ كتاب: الوضوء باب: ترك الوضوء مما مست النار (١/٥٢/رقم: ١٩ - رواية الليثي -).

- سويد بن سعيد (ص: ٧٤/رقم: ٥١).

- أبي مصعب الزهري (١/٢٨/رقم: ٦٢).

- القعني (ص: ٤٩).

- ابن القاسم (ص: ٢٢٣/رقم: ١٧٠).

- ابن بكير (ل: ١٠/أ - نسخة السليمانية -).

- محمد بن الحسن (ص: ٣٨/رقم: ٣٠).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٧٣/رقم: ٢٠٧) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٢٧٣/رقم: ٣٥٤) من طريق القعني، كلاهما عن مالك به.

(٣) أسامة بن علي بن سعيد بن بشير، أبو رافع الرازي، المصري.

ولد بسامراء سنة (٢٥٠هـ)، وتوفي سنة (٣٢٣هـ).

خالد بن نجيح، نا علي بن الحسن^(١)، نا مالك، عن ربيعة، عن ابن المسيب، عن زيد بن ثابت، وأبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «أنه دعا بالماء فتوضأ مرة مرة وقال: هذا الذي لا يقبل الله العمل إلا به، وتوضأ مرتين وقال: هذا يضاعف به الأجر، وتوضأ ثلاثا ثلاثا وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»^(٢).

٣٥/ حديثنا أبو عبد الله محمد بن القاسم المحاربي^(٣)، نا عباد بن

قال ابن يونس: كان حسن الحديث ثبتا.

انظر: تاريخ الإسلام (حوادث ٣٢١ - ٣٣٠/ص: ١٢٦).

(١) علي بن الحسن بن يعمر السامي - بسين مهمة - المصري.

متروك، روى عن مالك وغيره مناكير، وكذبه الدارقطني.

انظر: سؤالات البرقاني (رقم: ٣٦٨)، المحروحين (١١٤/٢)، الكامل (٢٠٩/٥)، الأنساب

(٢٠٣/٣)، الميزان (٣٩/٤)، اللسان (٢١٢/٤).

(٢) إسناده ضعيف جدا، لحال عبد الرحمن بن خالد بن نجيح، وعلي بن الحسن، وكلاهما متروك.

وأخرجه الخطيب البغدادي في أسماء الرواة عن مالك كما في البدر المنير (٣٢٩/٣)، من طريق علي بن الحسن السامي.

ثم قال: تفرد به عن مالك علي بن الحسن السامي، وغيره أوثق منه.

قلت: وللحديث شواهد أخرى ضعيفة خرّجها ابن الملقن. انظرها في البدر المنير (٣١٦/٣ - ٣٣٣).

(٣) الكوفي السوداني، توفي سنة (٣٢٦هـ).

قال أبو الحسن بن حماد الحافظ: ما روي له أصل .. وكان يؤمن بالرجعة.

يعقوب^(١)، نا سعيد بن عمرو العنزي - ابن أخت مندل بن علي -^(٢)، عن مسعدة بن صدقة^(٣)، عن مالك بن أنس، عن ربيعة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: « من حبس عن فوس غاز^(٤) خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه »^(٥).

٣٦ / حديثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحارث بن عبد الوارث^(٦)، نا

وقال الذهبي: تَكَلَّمَ فِيهِ.

انظر: الميزان (١٣٩/٥)، السير (٧٣/١٥)، اللسان (٣٤٧/٥).

(١) هو الرواحني الرافضي، صدوق في روايته.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٥/١٤)، السير (٥٣٦/١١).

(٢) لم أقف على ترجمته.

(٣) قال الدارقطني: متروك.

انظر: الميزان (٢٢٣/٥)، اللسان (٢٢/٦).

(٤) في الأصل: غازي.

(٥) إسناده ضعيف جدا، لحال مسعدة.

(٦) أحمد بن محمد بن الحارث بن عبد الوارث بن كامل بن مليح، أبو الحسن بن القباب -

بفتح القاف، وموحدتين بينهما ألف، الأولى مشددة - توفى سنة (٣٢٢هـ).

قال الأمير ابن ماكولا وابن الجوزي: كان ثقة يفهم.

وقال الذهبي: مصري، يفهم هذا الشأن.

انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (١٩٢٧/٤)، الإكمال (٧٤/٧)، المنتظم (٢٧٢/٦)،

تاريخ الإسلام (حوادث: ٣٢١-٣٣٠/ص: ١٠١)، توضيح المشتبه (١٦١/٧).

محمد بن زياد المكي^(١)، نا عبد الله بن جعفر البرمكي^(٢)، نا معن نا مالك، عن ربيعة، عن أبي الحباب^(٣)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « لا يزال الرجل يصاب في حاتمته^(٤) وولده حتى يلقي الله وليس عليه خطيئة »^(٥).

- (١) في الرواة: محمد بن زياد المكي، يروي عن ابن أبي مليكة، قال عنه ابن منده: مجهول.
ومحمد بن زياد المكي روى عن محمد بن عمر بن آدم، قال عنه الدارقطني: ليس بالقوي.
وأظنه الثاني منهما؛ لأن الأول أقدم طبقة منه، والله أعلم بالصواب.
انظر: الميزان (٤/٤٧٣)، اللسان (٥/١٧٢)
- (٢) عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد بن برمك البرمكي، أبو محمد البصري.
(٣) هو سعيد بن يسار.
- (٤) بالحاء المهملة، والميم المشددة، قال القاضي عياض: أي قرابته ومن يهمله أمره ويحزنه، مأخوذ من الماء الحميم. مشارق الأنوار (١/٢٠١).
- (٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٤/١٨٠)، والجوهري كما في أطراف الموطأ للداني (ل: ١٢٧/ب) من طريق عبد الله بن جعفر البرمكي به.
قال أبو العباس الداني: تفرّد به. أي البرمكي.
وقال أبو نعيم: هذا حديث صحيح ثابت من حديث أبي هريرة، قد رواه أصحاب مالك عنه في الموطأ أنه بلغه عن أبي الحباب، ولم يسموا ربيعة، وتفرّد به معن بتسمية ربيعة.
قلت: ورواية مالك في الموطأ: بلغه عن أبي الحباب عن أبي هريرة.
انظر: الموطأ — رواية يحيى الليثي — كتاب: الجنائز باب: الحسبة في المصيبة (١/٢٠٤/رقم: ٤٠).

- سويد بن سعيد (ص: ٣٧٣/رقم: ٨٤٩).

- أبي مصعب الزهري (١/٣٨٨/رقم: ٩٨٤).

- ابن بكير (ل: ٦٣/أ - نسخة الظاهرية -).

٣٧/ حدثنا أبو محمد عبد الله بن زيدان، نا أبو سيرة بن محمد بن

عبد الرحمن^(١)، نا مطرف بن عبد الله، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب،
عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: « صلى لنا رسول الله ﷺ الظهر
والعصر جميعا والمغرب في غير خوف ولا سفر »^(٢).

وفي الموطأ: مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس^(٣).

- وأخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٥٢/أ) من طريق القعني.

وقال ابن عبد البر: هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند عامة رواة. التمهيد
(١٨٠/٢٤).

وقال أبو العباس الداني: وزعم بعض الناس أن البرمكي زاد راء في الخط فصَحَّفَ بَلَّغَهُ
بريعة، ولا يوجد لمالك متصلا. أطراف الموطأ (ل: ١٢٧/ب).

قلت: وهذا الذي ذكره أبو العباس قاله الدارقطني في العلل (٨، ٧/١١) وقال: والصحيح
أنه بلغه.

(١) واسمه عبد الرحمن، له مناقير، وحدث عن مطرف عن مالك أحاديث ينقطع فيها عليه،
وتقدم.

(٢) إسناده ضعيف، لحال أبي سيرة، والمحفوظ ما في الموطأ كما سيأتي.

(٣) انظر: الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: قصر الصلاة في السفر باب: الجمع بين

الصلاتين في الحضر والسفر (١/١٣٧/رقم: ٤).

- سويد بن سعيد (ص: ١٤٠/رقم: ٢٢٨).

- أبي مصعب الزهري (١/١٤٤/رقم: ٣٦٨).

- ابن القاسم (ص: ١٥٩/رقم: ١٠٩).

- القعني (ص: ١٨٥).

٣٨ / حدثنا أحمد بن عُمير بن يوسف^(١)، نا إبراهيم بن سعيد
 الجوهري^(٢)، نا روح بن عبادة، نا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن
 عباد بن تميم، عن عمّه^(٣): « أن عويمر بن أشقر ذبح قبل أن يصلي فأمره
 النبي ﷺ أن يعود لذيبحته »^(٤).

وأخرجه مسلم في صحيحه (١/٤٨٩/رقم: ٧٠٥) من طريق يحيى النيسابوري عن مالك
 به.

(١) أحمد بن عمر بن يوسف بن موسى بن جَوْصا أبو الحسن الدمشقي، محدث الشام.

وُلد في حدود الثلاثين ومائتين، وتوفي سنة (٣٢٠هـ).

قال الدارقطني: تفرد بأحاديث، ولم يكن بالقوي.

وقال الطبراني: من ثقات المسلمين.

وقال حمزة الكناني: عندي عن ابن جَوْصا مائتا جزء، ليثها كانت يابضا، قال: وترك
 الرواية عنه أصلا.

وقال الذهبي: صدوق له غرائب.

وقال أيضا: وابن جَوْصا إمام حافظ، له غلط كثيره في الإسناد لا في المتن، وما يضعفه
 بمثل ذلك إلا متعنت.

انظر: تاريخ دمشق (٥/١٠٩)، السير (١٥/١٥)، الميزان (١/١٢٥)، اللسان (١/٢٣٩).

(٢) أبو إسحاق الطبري، نزيل بغداد.

قال ابن حجر: ثقة تُكَلَّم فيه بلا حجة.

(٣) واسمه عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري.

(٤) غريب من حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن عباد عن عمّه، ولعل الخطأ فيه من شيخ
 المصنف، وهو في الموطأ بإسناد آخر، وسيأتي.

في الموطأ: مالك، عن يحيى، عن عباد، عن عويمر^(١).

(١) هذه رواية ابن وهب عن مالك كما في في أطراف الموطأ للداني (ل: ٧٣/ب)، وهو عند

سائر الرواة: مالك عن يحيى بن سعيد عن عباد: أن عويمر بن أشقر .. الحديث.

انظر الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي - كتاب: الضحايا باب: النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام

(٢/٣٨٥/رقم: ٥).

- أبي مصعب الزهري (٢/١٨٨/رقم: ٢١٣٤).

- محمد بن الحسن الشيباني (ص: ٢١٦/رقم: ٦٣٧).

- ابن زياد (ص: ١٢٣/رقم: ١٢).

- يحيى بن بكير (ل: ١٦٧/أ - نسخة الظاهرية -).

- وأخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٤٣/ب) من طريق القعني.

وهذا ظاهره الإرسال، وأما قول ابن عبد البر في التمهيد: لم يختلف عن مالك في هذا

الحديث، ففيه نظر لما سبق من رواية ابن وهب.

وذكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين أن حديث عباد بن تميم هذا عن عويمر مرسل.

انظر: التمهيد (٢٢٩/٢٣).

وهو قول البخاري أيضاً، قال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: الصحيح:

عن عباد بن تميم مرسلًا: «أن عويمر بن أشقر ذبح قبل أن يغلو رسول الله»، ولا أعرف

لعويمر بن أشقر عن النبي ﷺ شيئاً، ولا أعرف أنه عاش بعد النبي ﷺ. العلل الكبير

(٢/٦٤٩).

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٧/١٩٦) من طريق مالك، ومن طريق عبد

الوهاب بن عبد الحميد الثقفي، كلاهما عن يحيى بن سعيد عن عباد: أن عويمر.

قال البيهقي: وهما منقطعان.

=

وقال ابن عبد البر: وأظن يحيى بن معين إنما قال ذلك من أجل رواية مالك هذه عن يحيى عن عباد بن تميم: «أن عويمر بن أشقر ذبح»، وظاهر هذا اللفظ الانقطاع؛ لأن عباد بن تميم لا يجوز أن يظن به أحد من أهل العلم أنه أدرك ذلك الوقت، ولكنه ممكن أن يدرك عويمر بن أشقر، فقد روى هذا الحديث عبد العزيز الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن عباد بن تميم: أن عويمر بن أشقر أخبره: «أنه ذبح قبل الصلاة، وذكر ذلك لرسول الله ﷺ بعد ما صلى، فأمره أن يعيد أضحيته»، وهذه الرواية مع رواية حماد بن سلمة، تدل على خطأ يحيى بن معين، وقوله في ذلك ظن لم يصب فيه، والله أعلم.

انظر: التمهيد (٢٣/٢٢٩، ٢٣٠).

قلت: ورواية عبد العزيز التي ذكرها ابن عبد البر وفيها التصريح بالإخبار بين عباد وعويمر، أخرجها ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤/١٩٠/رقم: ٢١٧١)، إلا أنه قرنها بطريق أنس بن عياض، ولم يذكر الإخبار، وإنما ذكرها بالنعنة، وكذا أخرجها من طريقه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٥٢)، إلا أنه قرنها بعدة طرق، والله أعلم بالصواب.

وقال ابن حجر: وذكر ابن معين أن عبادا لم يسمع منه (أي عويمر)، لكن وقع التصريح بسماعه منه في حديث الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم: سمعت عويمرا. تهذيب التهذيب (٨/١٥٦).

وأما رواية حماد بن سلمة التي أشار إليها ابن عبد البر، أخرجها ابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٥٢).

وحماد بن سلمة والدراوردي وصلا الحديث بين عباد وعويمر، وتابعهما:

- أبو خالد الأحمر، عند ابن ماجه في السنن (٢/١٠٥٣/رقم: ٣١٥٣).

- أنس بن عياض، عند الترمذي في العلل الكبير ٢/٦٤٨، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤/١٩٠/رقم: ٢١٧٢).

- يزيد بن هارون، عند أحمد في المسند (٣/٤٥٤)، (٤/٣٤١)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٢/٤٦٩).

٣٩/ حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد بن مودود^(١)، نا محمد بن

معمر^(٢)، نا روح بن عباد، عن مالك، وصالح بن أبي الأخضر، نا الزهري،
عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « من أكل من هذه
الشجرة المنتنة أو الخبيثة - قال: أنا أشك - فلا يقربن مساجدنا »، وقال مالك
في حديثه: « في مساجدنا فيؤذينا بروح الثوم »^(٣).

- عمرو بن الحارث، عند ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (١٣/٢٣٣/رقم: ٥٩١٢)،
وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٥٢).

- هشيم بن بشير، عند ابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٥٢).
وهذه الروايات تبين أن الحديث محفوظ من طريق عباد عن عويمر، ويمكن سماعه منه؛ لأن
عبادا قديم، وروايته عن غير واحد من الصحابة، كما في تهذيب الكمال (١٤/١٠٨).
وقال الواقدي - وهو متروك -: عن موسى بن عقبة قال: قال عباد بن نعيم: أنا يوم الخندق
ابن خمس سنين. الطبقات الكبرى (٥/٦٠).

(١) السلمى الجزري الحراني، توفي سنة (٣١٨هـ).

قال ابن عدي: كان عارفا بالحديث وبالرجال، وكان مع ذلك مفتي أهل حرّان، أشفاني
حين سأله عن قوم من رواتهم، فذكرت ذلك في ذكر أساميهم.
وقال أبو أحمد الحاكم: كان من أثبت من أدركناه، وأحسنهم حفظا، يرجع إلى حسن
المعرفة بالحديث، والفقه، والكلام.

انظر: الكامل (١/١٣٨ - المقدمة -)، السير (١٤/٥١١).

(٢) محمد بن معمر بن ربيعي القيسي.

قال عنه الحافظ: صدوق.

(٣) أخرجه البزار في مسنده (ل: ١٤١/ب - النسخة الأزهرية) من طريق روح به.

٤٠ / حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمِيرٍ، نَا عَمْرُو بْنُ ثَوْرٍ^(١)، نَا أَبِي^(٢)، نَا عَقَبَةُ بْنُ

عَلْقَمَةَ^(٣)، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ^(٤): سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

وَقَالَ: وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ إِلَّا رُوِيَ، فَجَمَعَ بَيْنَ مَالِكٍ وَصَالِحٍ، وَأَحْسَبُهُ حَمَلَ حَدِيثِ

مَالِكٍ عَلَى حَدِيثِ صَالِحٍ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ مَرْسَلًا.

قُلْتُ: وَحَدِيثُ مَالِكٍ الْمُرْسَلُ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ مِنَ الْمَوْطَأَاتِ تَحْتَ حَدِيثِ رَقْمٍ: (٢٩).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هَكَذَا هُوَ فِي الْمَوْطَأِ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ مَرْسَلًا، إِلَّا مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ عَنْ

رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي

هَرِيرَةَ مَوْصُولًا.

وَقَدْ وَصَلَهُ مَعْمَرٌ وَيُونُسُ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. التَّمْهِيدُ (٤١٢/٦).

قُلْتُ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣٩٤/١/رقم: ٥٦٣) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِهِ.

قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ. الْعِلَلُ (١٩٤/٩).

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجُمَتِهِمَا.

(٢) عَقَبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ حَدِيدِجٍ الْمَعَاوِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْرُوتِيُّ. صَدُوقٌ.

(٣) هُوَ ابْنُ فَيْرُوزَ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ. مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ؟ فَقَالَ: بَصْرِيُّ تَرَكَ حَدِيثَهُ، وَلَمْ

يَقْرَأْ عَلَيْنَا حَدِيثَهُ، فَقِيلَ لَهُ: كَانَ يَتَعَمَدُ الْكُذْبَ؟ قَالَ: لَا، كَانَ يَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ أَنَسٍ

وَشَهْرَ بْنِ حَوْشَبٍ وَمِنْ الْحَسَنِ فَلَا يُمَيِّزُ بَيْنَهُمَا.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: سَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَحَادِيثَ، وَجَالَسَ الْحَسَنَ، فَكَانَ يَسْمَعُ كَلَامَهُ

وَيَحْفَظُهُ، فَإِذَا حَدَّثَ رُبَّمَا جَعَلَ كَلَامَ الْحَسَنِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْ قَوْلِهِ: عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، وَلَعَلَّهُ رَوَى عَنْ أَنَسٍ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةِ حَدِيثٍ، مَا لِكَبِيرِ شَيْءٍ مِنْهَا

أَصْلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ.

انْظُرْ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٢٩٦/٢)، الْمَجْرُوحِينَ (٩٦/١).

رجلا يقرأ بالحنان فرفع حريرة كانت على حاجبيه^(١)، - فأرانا عقبة - . فقال أنس: ما كان يعرف هذا على عهد رسول الله ﷺ^(٢).

٤١ / حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد، نا هُوَيْر بن معاذ^(٣)، نا مسكين

ابن بكير^(٤)، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: « المؤمن يأكل في معًا واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء »^(٥).

(١) كذا في الأصل.

(٢) ضعيف جدا، آفته أبان بن أبي عياش.

وأخرج أبو عبيد في فضائل القرآن (ص: ١٦٧) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن الأعمش، عن رجل، عن أنس بن مالك: أنه سمع رجلا يقرأ بهذه الألفان التي أحدث الناس، فأنكر ذلك ونهى عنه.

وسنده ضعيف، لجهالة الرجل، والأعمش مدلس، وقد عنعن.

(٣) هُوَيْر - بفتح الهاء، وسكون الواو، تليها موحدة مفتوحة، ثم راء - بن معاذ الحمصي.

قال ابن أبي حاتم: كتبت عن هوير هذا، وعمله عندي الصدق.

انظر: الجرح والتعديل (١٢٣/٩).

(٤) مسكين بن بكير الحراني.

قال عنه الحافظ: صدوق يخطئ، وكان صاحب حديث.

انظر: تهذيب الكمال (٤٨٣/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٠٩/١٠)، التقريب.

(٥) لم ينفرد به مسكين بن بكير، بل هو في الموطأ رواية أبي مصعب (٩٧/٢/رقم: ١٩٣٦)، ومن طريقه ابن عدي في الكامل (٣٨/٦).

وهو عند يحيى بن بكير (ل: ٢٤٤/أ)، وعلقه البخاري في صحيحه (٥٤٥/٦) بعد حديث

رقم: ٥٣٩٤) فقال: Made searchable using ScribeTools.com نافع.

٤٢ / حدثنا أبو بكر محمد بن موسى الحضرمي^(١) بمصر، نا المطلب بن

ووصله من طريقه أبو نعيم في المستخرج كما في الفتح (٤٤٨/٩) وتغليق التعليق (٤/٤٨٦)، والحافظ ابن حجر في تغليق التعليق.

وأخرجه أبو عوانة في صحيحه (٤٢٨/٥)، وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (١٢/٤٣/رقم: ٥٢٣٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٥/٢٤٩/رقم: ٢٠٠٣)،

والإسماعيلي كما في الفتح (٤٤٩/٩) من طريق ابن وهب عن مالك عن نافع به.

وزاد أبو العباس الداني من رواة الموطأ سعيد بن عُفَيْر. أطراف الموطأ (ل: ٢٠٤/أ).

والحديث عند سائر الرواة عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به.

انظر: رواية يحيى الليثي (٢/٧٠٤/رقم: ٩).

- ابن القاسم (ص: ٣٨٤/رقم: ٣٦٧).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٧٥/رقم: ١٣٨٣).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/٥٤٥/رقم: ٥٣٩٦) من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن مالك به.

والإسنادان صحيحان عن مالك، والذي يظهر أن حديث مسكين بن بكير لا غرابة فيه، إذ تابعه جماعة من رواة الموطأ، والله أعلم.

(١) محمد بن موسى بن عيسى الحضرمي. توفي سنة (٣٢١هـ).

قال الذهبي: قال ابن يونس: كان يحفظ نحواً من ثلاثمائة ألف حديث، تكلم في إكثاره عن يونس، واستصغر فيه.

قال ابن حجر: قال ابن يونس: دخل محمد بن موسى العراق وسمع من عبد الله بن أحمد وطبقته، وحدث عن يونس بكتاب سفيان بن عيينة، ثم أخرج عنه من حديث ابن وهب كتباً كثيرة، فتكلم فيه، وأنكر أن يكون سمع من يونس مع صغر سنه هذه الكتب الكثيرة.

قلت (ابن حجر): ويُحتمل أن يكون له منه إجازة، فاستحاز أن يطلق فيها الإخبار.

شعيب^(١)، نا إبراهيم بن حماد بن أبي حازم الزهري^(٢)، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر مثلكم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بقدر ما أسمع من حجته، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه فإنني إنما أقطع له قطعة من النار»^(٣).

وقال الذهبي: مصري حافظ.

انظر: الميزان (١٧٦/٥)، تاريخ الإسلام (حوادث ٣٢١-٣٣٠/ص: ٩٣)، اللسان (٣٩٩/٥).

(١) المطلب بن شعيب بن حبان بن سنان، أبو محمد، مروزي سكن مصر. توفي سنة (٢٨٢هـ).

قال ابن يونس: كان ثقة في الحديث.

وذكر له ابن عدي حديثاً أنكره، ثم قال: لم أر له منكراً غير هذا... وسائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة.

قلت: أبو صالح هو كاتب الليث.

وقال ابن حجر: قد أكثر الطبراني عن مطلب هذا، وهو صدوق.

انظر: الكامل (٤٦٤/٦)، اللسان (٥٠/٦).

(٢) سكن مصر.

قال الدارقطني في غرائب مالك: كان ضعيفاً.

انظر: الميزان (٢٨/١)، اللسان (٥٠/١).

(٣) غريب من حديث مالك عن ابن شهاب، والخطأ من إبراهيم بن حماد الزهري، أخطأ في موضعين:

١- جعله عن مالك عن الزهري، ومالك يرويه عن هشام.

٤٣ / حدثنا أحمد بن عمير بن يوسف، نا الهيثم بن مروان^(١)، نا محمد بن

عيسى بن سميع^(٢)، ح وحدثنا محمد بن زيان^(٣)، نا زكريا بن يحيى^(٤)، نا

٢- أسقط من إسناده زينب، وعروة يرويه عن زينب عن أم سلمة.

كذا هو في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الأقضية، باب: الترغيب في القضاء بالحق (٥٥٣/٢/رقم: ١).

- سويد بن سعيد (ص: ٢٧١/رقم: ٥٨٧).

- أبي مصعب الزهري (٢/٤٥٩/رقم: ٢٨٧٧).

- ابن القاسم (ص: ٤٩٢/رقم: ٤٧٨).

- ابن بكير (ل: ١١٧/أ).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢٢٢/رقم: ٢٦٨٠)، وفي (٨/٤٥٤/رقم: ٧١٦٨) من طريق القعني.

والطحاوي في شرح المعاني (٤/١٥٤) من طريق ابن وهب عن مالك به.

هذا هو الصواب عن مالك، خلاف رواية إبراهيم بن حماد، وانظر الحديث بعده.

(١) الهيثم بن مروان بن الهيثم العنسي أبو الحكم الدمشقي.

قال النسائي: لا بأس به.

وقال الذهبي: صدوق مشهور.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠/٣٩١)، الكاشف (٣/٢٠٣).

(٢) محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع القرشي الأموي، أبو سفيان الدمشقي.

صدوق يخطئ ويدلس.

انظر: تهذيب الكمال (٢٦/٢٥٤)، تهذيب التهذيب (٩/٣٤٦)، التقريب.

(٣) هو ابن حبيب المصري، تقدّم.

(٤) القضاعي.

المفضل بن فضالة^(١) قالوا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمها أم سلمة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي فليحل بعضكم هو ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو الذي أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار»^(٢).

(١) ابن عبيد القتباني، أبو معاوية المصري.

(٢) لم أقف عليه من طريق محمد بن عيسى، والمفضل بن فضالة، وقد تويعا على إسناده:

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٩/٨/رقم: ٦٩٦٧) من طريق سفيان الثوري.

ومسلم في صحيحه (١٣٣٧/٣/رقم: ١٧١٣) من طريق أبي معاوية، ووكيع، وابن نمير.

والترمذي في السنن (٦٢٤/٣/رقم: ١٣٣٩)، وابن الجارود في المنتقى

(٢٥٤/٣/رقم: ٩٩٩) من طريق عبدة بن سليمان.

والنسائي في السنن (٢٣٣/٨)، والدارقطني في السنن (٣٣٩/٤/رقم: ١٢٧)، وأبو عوانة

في صحيحه (٤/٤) من طريق يحيى القطان.

وأبو عوانة في صحيحه (٤،٣/٤) من طريق ابن جريج والضحاك بن عثمان.

والحميدي في مسنده (١٤٢/١/رقم: ٢٩٦) من طريق ابن عيينة.

والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٢/٢٣/رقم: ٩٠٧) من طريق ابن أبي حازم.

والخطيب في تاريخه (١٧٩/٧) من طريق هشام بن سعد، كل هؤلاء عن هشام بن عروة

عن أبيه عن زينب عن أم سلمة به.

والحديث محفوظ عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة، ومن جعله عن الزهري عن

عروة عن أم سلمة فقد وهم.

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن

زينب عن أم سلمة، الزهري عن عروة عن أم

٤٤ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ^(١) قَالَ:

قَالَ لَنَا مَطْرَفٌ: نَا مَالِكٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّهَا وَحْفَصَةُ

سَلْمَةَ، قَالَه إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمَادٍ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مَالِكٍ.

وَقَالَ الْحَوَارِ (كَذَا) عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ: حَدَّثُونِي عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَكِلَاهُمَا وَهَمٌ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ، وَعُقَيْلٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ زَيْنَبٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَأَمَّا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ فَاخْتَلَفَ عَنْهُ أَيْضًا، فَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ عِيْنَةَ، وَوَكَيْعٌ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَالضُّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَرَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَّانِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ زَيْنَبَ، وَقِيلَ: عَنْ أَيُّوبَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ وَهَمٌ.

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ سَلْمَةَ.

وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذَرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

وَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ عَنْ هِشَامٍ مَا قَالَهُ مَالِكٌ وَمَنْ تَابَعَهُ.

انظر: العلل (٥/ل: ١٧٧/ب).

(١) جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعَبَّاسِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْقَاضِي.

كَذَّابٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ مِمَّنْ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ، وَيَقْلِبُ الْأَخْبَارَ، يُرْوِي الْمَتْنَ الصَّحِيحَ الَّذِي هُوَ مَشْهُورٌ بِطَرِيقٍ وَاحِدٍ يَجْعَلُ بِهِ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، لَا يَشْكُ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتُهُ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُهَا، وَكَانَ لَا يَقُولُ حَدَّثَنَا فِي رَوَاتِهِ، كَانَ يَقُولُ: قَالَ لَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ.

أصبحنا صائمتين فدخل النبي ﷺ ...». وذكره، هكذا^(١).

٤٥ / حديثه أحمد بن إبراهيم أبو الحسن^(٢)، نا يوسف بن سعيد بن

مُسْلِم^(٣)، نا عبد الله بن ربيعة^(٤)، نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة: «
أن عائشة صامت هي وحفصة تطوعاً فجيء بالطعام فأعجبهما فأكلتا منه

انظر: الجرح والتعديل (٤٨٢/٢)، سوالات السهمي (رقم: ٢٣٣)، الضعفاء والمتروكون

(ص: ١٧٠)، الكامل (١٥٣/٢)، المجروحين (٢١٥/١)، تاريخ بغداد (١٧٣/٧).

(١) إسناده موضوع، وصله جعفر بن عبد الواحد، وهو كذاب، والصحيح أنه من مراسيل

الزهري كما سيأتي.

وانظر: التمهيد (٦٧/١٢).

(٢) لم أقف على ترجمته.

(٣) مُسْلِم بضم الميم وفتح السين واللام المشددة، أبو يعقوب المصيصي، ثقة.

انظر: الإكمال (١٨٨/٧)، المؤلف والمختلف (٢٠٠٢/٤)، تهذيب الكمال

(٤٣٠/٣٢).

(٤) عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي.

قال الدارقطني: متروك.

وقال ابن عدي: وعامة حديثه غير محفوظة وهو ضعيف على ما تبين لي من رواياته

واضطرابه فيها، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره.

وقال ابن حبان: كانت تُقلب له الأخبار فيحجب فيها، كان آفته ابنه لا يحل ذكره في

الكتب إلا على سبيل الاعتبار، ولعله أقلب له على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً

فحدث بها كلها.

انظر: الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٠٦)، الكامل (٢٥٨/٤)، المجروحين

ثم ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فأمرهما أن يقضيا يوما مكانه^(١).

في الموطأ: عن الزهري: أن عائشة وحفصة.

٤٦ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا

عبد الرحمن بن القاسم، ع وحدثنا علي بن أحمد، نا أحمد بن سعيد^(٢)، نا
إسحاق بن الفرات قال: نا مالك عن ابن شهاب: « أن عائشة وحفصة زوجي
النبي ﷺ أصبحتا صائمتين متطوعتين فأهدي لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل
عليهما رسول الله ﷺ قالت عائشة: فقالت حفصة - وبدرتني بالكلام،
وكانت بنت أبيها - : يا رسول الله: إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين
متطوعتين فأهدي لنا طعام فأفطرتنا عليه. فقال رسول الله ﷺ:

(١) إسناده لا يصح.

وقد تابع عبد الله بن ربيعة عبد العزيز بن يحيى، أخرجه من طريقه ابن عبد البر في التمهيد
(٦٦/١٢).

قلت: وعبد العزيز بن يحيى المدني متروك، وأتهم بالكذب.

انظر: الجرح والتعديل (٤٠٠/٥)، الضعفاء للعقيلي (١٩/٣)، تهذيب الكمال
(٢١٨/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٢٣/٦).

وقال ابن عبد البر: وقد روي عن مطرف وروح بن عباد كذلك مسندا عن عروة عن
عائشة، وكذلك رواه القدامي، ولا يصح عنه عن مالك إلا ما في الموطأ. التمهيد
(٦٧/١٢).

وقال أبو العباس الداني: لم يثبت موصولا عن مالك. أطراف الموطأ (ل: ١٦٧/ب).

(٢) الهمداني المصري.

اقضيا يوما^(١).

- (١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢/٢٤٨/رقم: ٣٢٩٨) من طريق الحارث بن مسكين عن ابن القاسم به.
- وهو في موطأ يحيى الليثي كتاب: الصيام، باب: قضاء التطوع (١/٢٥٣/رقم: ٥٠).
- القعني (ص: ٢١٦).
- محمد بن الحسن (ص: ١٢٧/رقم: ٣٦٣).
- وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٢/١٠٨) من طريق ابن وهب عن مالك به.
- قال ابن عبد البر: هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواه - فيما علمت - . التمهيد (١٢/٦٦).
- قلت: وهو في موطأ سويد (ص: ٤٢٥/رقم: ٩٧١).
- وموطأ أبي مصعب (١/٣١٩/رقم: ٨٢٧).
- وموطأ ابن بكير (ل: ٥٥/أ) كلهم عن مالك عن الزهري عن عائشة وحفصة.
- وهو مع هذا منقطع.
- وتابع مالكا على هذا الإسناد المنقطع:
- معمر بن راشد عند عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٧٦/رقم: ٧٧٩٠)، والنسائي في السنن الكبرى (برقم: ٣٢٩٦).
- ابن جريج عند الترمذي في السنن (٣/١١٢)، ومسلم في التمييز (ص: ٢١٧)، وعبد الرزاق في المصنف (برقم: ٧٧٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٨٠).
- عبيد الله بن عمر العمري عند النسائي في السنن الكبرى (برقم: ٢/٢٤٨/رقم: ٣٢٩٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٧٩).
- ابن عيينة عند إسحاق بن راهويه في مسنده (٢/١٦٢/رقم: ١١٦).
- عبد الله بن عمر العمري عند البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٧٩) (وأظنه عبيد الله).
- يونس بن يزيد الأيلي عند البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٧٩).

٤٧/ حديثي أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الوهاب الكاتب^(١)، نا

عبد الله بن شبيب^(٢)، نا عبد الجبار بن سعيد المساحقي^(٣)، نا سليمان بن

محمد العامري^(٤)، حدثني عمي^(٤)، عن ربيعة بن عثمان^(٥)، عن الزهري، عن

- يحيى بن سعيد القطان، ذكره الإمام أحمد وابن المديني كما في السنن الكبرى للبيهقي.

- الزبيدي وبكر بن وائل ذكرهما البيهقي.

وخالف هؤلاء الثقات الحفاظ جماعة من الرواة عن الزهري ممن هم دونهم في الحفظ والإتقان، وسيأتي ذكرهم.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) عبد الله بن شبيب أبو سعيد الريحبي.

قال ابن حبان: يقلب الأخبار ويسرقها، لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأئبات.

وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.

وكتب عنه ابن حبان ثم لم يحدث عنه قط.

انظر: المحروحين (٤٧/٢)، تاريخ بغداد (٤٧٤/٩)، الميزان (١٥٢/٣)، اللسان (٢٩٩/٣).

(٣) قال العقيلي: مديني في حديثه مناكير، وما لا يتابع عليه.

وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: الضعفاء (٨٦/٣)، الثقات (٤١٨/٨)، الميزان (٢٤٧/٣)، اللسان (٣٨٨/٣).

(٤) لم أقف على ترجمتهما.

(٥) أظنه: ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله بن المهدي التيمي أبو عثمان المدني.

قال عنه الحافظ: صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (١٣٢/٩)، تهذيب التهذيب (٢٢٤/٣)، التقريب.

عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأُتي النبي ﷺ بطعام ...»، وذكره^(١).

(١) سنده ضعيف جداً؛ لحال عبد الله بن شبيب، وعبد الجبار المساحقي.

وقد جاء الحديث من غير طريق ربيعة بن عثمان، تابعه جماعة عن الزهري، منهم: - جعفر بن بُرقان عند الترمذي في السنن (١١٢/٣/رقم: ٧٣٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٢٤٧/٢/رقم: ٣٢٩٠)، وأحمد في المسند (٢٦٣/٦)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٦٠/٢/رقم: ١١٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٠/٤). - وجعفر بن بركان ضعيف في حديثه عن الزهري، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. انظر: تهذيب الكمال (١١/٥).

- صالح بن أبي الأخضر عند النسائي في السنن الكبرى (٢٤٨/٢/رقم: ٣٢٩٣)، وابن راهويه في مسنده (١٦٢/٢/رقم: ١١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٠/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٦٨/١٢).

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف، وليس بشيء في الزهري.

انظر: تهذيب الكمال (٨/١٣)، تهذيب التهذيب (٣٣٣/٤)، التقريب.

- إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي عند النسائي في السنن الكبرى (٢٤٨/٢/رقم: ٣٢٩٤)، ومسلم في التمييز (ص: ٢١٦). وإسماعيل ثقة تُكَلِّم فيه بلا حجة.

تهذيب الكمال (٨/١٣)، التقريب.

لكن الراوي عنه يحيى بن أيوب المصري، وهو صدوق ربما أخطأ، كما في التقريب. وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٦٧/١٢): أن ثَمَن رَوَاهُ عن الزهري إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة، قال: وهو متروك.

- صالح بن كيسان عند النسائي في السنن الكبرى (برقم: ٣٢٩٥).

وصالح بن كيسان ثقة يُكَلِّم فيه بلا حجة.

- سفيان بن حسين عند أحمد في المسند (١٤١/٦، ٢٣٧).

وسفيان بن حسين قال عنه أحمد: ليس بذاك في حديثه عن الزهري. وكذا ضعفه ابن معين والنسائي وابن عدي وغيرهم.

انظر: العلل لأحمد (- رواية المروزي - رقم: ١٧٨، ٢٧)، تهذيب الكمال (١٤٠/١١)، تهذيب التهذيب (٩٦/٤).

- عبد الله بن عمر العمري عند مسلم في التمييز (ص: ٢١٦)، والطحاوي في شرح المعاني (١٠٨/٢).

وعبد الله العمري لين.

وقال أحمد: كان يزيد في الأسانيد ويخالف.

انظر: تاريخ بغداد (٢٠/١٠)، تهذيب الكمال (٣٢٧/١٥).

- إسماعيل بن أمية عند مسلم في التمييز (ص: ٢١٦).

وإسماعيل ثقة، لكن الراوي عنه يحيى بن أيوب المصري.

ورجح العلماء رواية مالك ومعمّر والزبيدي وغيرهم؛ لأنهم الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وهم أعلم الناس بحديثه، والذين خالفوهم أقل منهم حفظاً، بل منهم من تكلم في روايته عن الزهري خاصة.

قال مسلم: أما حديث الزهري فقد أخطأ كل من قال: عروة عن عائشة. التمييز (ص: ٢١٧).

وقال الترمذي: وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا، ورواه مالك بن أنس ومعمّر وعبيد الله بن عمر وزباد بن سعيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مراسلاً، ولم يذكروا فيه عن عروة، وهذا أصح. السنن (١١٢/٣).

وقال البيهقي: وهذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه منقطعاً. السنن الكبرى (٢٧٩/٤)، وانظر معرفة السنن (٤٢٣/٣).

وقال ابن عبد البر: حفاظ أصحاب الزهري يروونه مراسلاً. التمهيد (٦٨/١٢).

قلت: واستدل من رجّح المنقطع على الموصول بأمور عدة، منها:

١- ما أخرجه الترمذي في السنن (١١٢/٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٧٦/٤ رقم: ٧٧٩١)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٣٥٣/٢)، والإمام مسلم في التمييز (ص: ٢١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٠/٤)، وغيرهم عن ابن جريج قال: قلت للزهري: أحدثك عروة عن عائشة؟ قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئا، ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث.

قال مسلم: فقد شفى ابن جريج في رواية الزهري هذا الحديث عن التصحيح، فلا حاجة بأحد إلى التنقيح عن حديث الزهري إلى أكثر مما أبان عنه ابن جريج من النقر والتنقيح في جمع الحديث إلى مجهولين عن مجهول، وذلك أنه قد قال له: حدثني ناس عن بعض من كان سأل عائشة، ففسد الحديث لفساد الإسناد.

٢- ما أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١٦٣/٢) عن الزهري قال: سمعت شيخا في مجلس عروة ممن يدخل على عائشة يتحدث عن عائشة، فذكر الحديث مثله، وقال: عن ابن جريج قال: قيل للزهري: أخبرك عروة بهذا الحديث؟ فقال: لو سمعته من عروة لم أنس.

٣- ما أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (١٠٨/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٠/٤) من طريق ابن عيينة قال: سمعت الزهري يتحدث عن عائشة، فذكر ذلك الحديث مرسلا، فقال سفيان: فقبل للزهري: هو عن عروة؟ فقال: لا. - وكان ذلك عند قيامه من المجلس، وأقيمت الصلاة، قال سفيان: وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر حدثناه عن الزهري عن عروة - قال الزهري: ليس هو عن عروة. فظننت أن صالحا أتني من قبل العرض.

٤- ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٨٠/٤) عن أبي بكر الحميدي قال: أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث: لو كان من حديث عروة ما نسيته.

٤٨ / حدَّثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أحمد بن سعد بن أبي مريم^(١)، نا خالد بن نزار: سمعت مالك بن أنس يقول لفتى من قریش: يا ابن أخي تعلّم الأدب قبل أن تتعلّم العلم^(٢).

٤٩ / حدَّثني أحمد بن عاصم أبو جعفر بمصر^(٣)، نا يحيى بن عثمان بن

قال البيهقي: فهذان ابن حريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري - وهما شاهدا عدل - بأنه لم يسمعه من عروة، فكيف يصح وصل من وصله، قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث؟ فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة، وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي، واحتج بحكاية ابن حريج وسفيان بن عيينة، ويارسال من أرسل الحديث عن الزهري من الأئمة. اهـ.
انظر: السنن الكبرى (٢٨٠/٤).

(١) في الأصل: أحمد بن سعيد بن أبي مريم، ولعل الصواب المثبت.
وهو أحمد بن سعد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم، الجهمي، أبو جعفر المصري، ابن أخي سعيد بن الحكم بن أبي مريم.
يروي عن خالد بن نزار، وعنه أحمد بن سليمان.
قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق.

انظر: تهذيب الكمال (٣٠٨/١)، (١٨٥/٨)، تهذيب التهذيب (٢٦/١)، التقريب.
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣٠/٦) من طريق محمد بن إبراهيم ثنا علي بن أحمد بن سليمان ثنا ابن أبي مريم به.

وفيه خالد بن نزار، صدوق يخطئ، ويغرب، وقد تقدّم.

(٣) لم أقف على ترجمته.

صالح^(١)، [نا أبي]^(٢)، نا مسلم بن خالد^(٣)، عن مالك بن أنس، وابن زياد^(٤)،

(١) السهمي مولا هم أبو زكريا المصري.

صدوق رمي بالتشيع، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

انظر: الجرح والتعديل (١٧٥/٩)، تهذيب الكمال (٤٦٢/٣١)، السير (٣٥٤/١٣)،

الميزان (٧٠/٦)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/١١)، التقريب.

(٢) سقطت من الأصل، والصواب إثباتها، وثبتت عند الخطيب، وابن عبد البر كما سيأتي.

ثم إن يحيى بن عثمان لم يدرك مسلم بن خالد، توفي مسلم بن خالد سنة (١٧٩هـ)،

وتوفي يحيى بن عثمان سنة (٢٨٢هـ)، فلو قدر أن يحيى وُلد عام وفاة مسلم بن خالد

(١٧٩) لعاش أكثر من مائة سنة، وهو مصري، ومسلم مكّي، فلا إدراك ولا سماع،

والمعروف أن يحيى يروي عن أبيه كما في تهذيب الكمال.

وأبوه صدوق.

(٣) مسلم بن خالد بن قرقرة، أبو خالد المكّي، المعروف بالزنجي.

سعى الحفظ، كثير الغلط والوهم.

وقال ابن حجر: فقيه صدوق كثير الأوهام.

انظر: تهذيب الكمال (٥٠٨/٢٧)، تهذيب التهذيب (١١٥/١٠)، التقريب.

(٤) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني.

متروك، وكذّبه مالك، وإبراهيم بن سعد، وأبو داود، وغيرهم.

وقال ابن حجر: متروك.

انظر: تاريخ دمشق (٢٦٥/٢٨)، تهذيب الكمال (٥٢٦/١٤)، تهذيب التهذيب

(١٩٢/٥)، التقريب.

كذا جاء ابن زياد في هذا الإسناد مهملاً، ووقع عند ابن عبد البر في التمهيد (٨/١٣):

مسلم بن خالد الزنجي أخبرنا مالك بن أنس وزياد.

قال ابن عبد البر: وذكر الدارقطني هذا الخبر عن أبي العباس أحمد بن الحسن الرازي بإسناده

عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد، عن أبي سعيد الخدري: « أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنازمة »^(١).

بإسناده مثله، إلا أنه قال في موضع « وزباد »، « وابن زياد »، وقال: وهو عبد الله بن زياد بن سمعان المزني متروك الحديث. وهذا وهم وغلط، وظن لا يغني من الحق شيئا، وليس ذكر ابن زياد في هذا الحديث له وجه، وإنما هو زياد لا ابن زياد، وهو زياد بن سعد الخراساني، والله أعلم.

كذا قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى، والذي يظهر والله أعلم أنه عبد الله بن زياد بن سمعان، كما قال الدارقطني، وذلك لموافقة إسناد المصنف لما قاله الدارقطني، واختلاف الراوي عن يحيى بن عثمان، والله أعلم بحقيقة الحال.

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الرواة عن مالك (ل: ١٣/أ) - مختصر رشيد الدين - قال: حدثنا أبو نعيم الحافظ، ومحمد بن أحمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن حمدون الضرير قالوا: ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثني أبي ثنا مسلم بن خالد ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبي سعيد الخدري ...، فذكره.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٨/١٣) قال: حدثنا خلف بن قاسم، حدثنا أحمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن عتبة الرازي، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان السهمي، حدثنا أبي، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي به.

ثم قال الخطيب: غريب جدا من حديث مالك، لم يروه عنه إلا مسلم بن خالد، وتفرّد به يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عنه، ورواه الدارقطني عن الطبراني إجازة. قلت: والخطأ من مسلم بن خالد الزنجي، ولا يقبل تفرّده عن مالك.

والمحفوظ عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ وغيرهم عنه، عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: « أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنازمة ».

٥٠ / حديثنا أحمد بن عاصم، حدثني الحسن بن علي بن الأشعث^(١)،

نا محمد بن يحيى بن سلام^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن مالك بن أنس،

انظر الموطأ برواية:

- الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: البيوع، باب: الملامسة والمنازمة (٥١٥/٢/رقم: ٧٦).

- أبي مصعب الزهري (٣٧٤/٢، ٣٧٥/رقم: ٢٦٥٢، ٢٦٥٣).

- ابن القاسم (ص: ١٤٩/رقم: ٩٩) من طريق محمد بن يحيى بن حبان فقط.

- يحيى بن بكير (ل: ١٠٨/أ - نسخة الظاهرية -).

- وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب: البيوع، باب: بيع المنازمة ٣/٣٦/رقم: ٢١٤٦ من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن مالك به.

وقال ابن عبد البر: هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواه بهذا الإسناد، وقد فيه روى مسلم بن خالد عن مالك إسنادا آخر محفوظا أيضا من حديث ابن شهاب، وإن كان غير معروف لمالك. التمهيد (٨/١٣).

قلت: وحديث أبي سعيد الخدري من طريق الزهري، أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٣٥/رقم: ٢١٤٤)، و(٧/٥٤/رقم: ٥٨٢٠)، ومسلم (٣/١١٥٢/رقم: ٤٥١٢) من طرق عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبي سعيد به.

وانظر: العلل للدارقطني (٢٩٨/١١).

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) ثقة نبيل. قاله أبو العرب محمد بن تميم.

انظر: طبقات علماء إفريقية (ص: ٣٨).

(٣) يحيى بن سلام البصري، سكن إفريقية.

قال أبو حاتم: صدوق.

وسعيد^(١) عن معمر^(٢)، عن الزهري، عن سالم عن عبد الله بن عمر: أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده ثمان نسوة فقال له النبي ﷺ: « اختر منهن أربعاً »^(٣).

-
- وقال أبو زرعة: لا بأس به، ربما وهم.
- وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه.
- وضعفه الدارقطني.
- وذكره ابن حبان في الثقات (٢٦١/٩)، وقال: ربما أخطأ.
- انظر: الجرح والتعديل (١٥٧/٩)، أسئلة البرذعي لأبي زرعة (٣٣٦/٢)، الكامل (٢٥٤/٧)، الميزان (٥٤/٦)، اللسان (٢٥٩/٦).
- (١) هو سعيد بن أبي عروبة.
- (٢) أي مالك ومعمر كلاهما عن الزهري؛ لأن مالكا لا يروي الحديث عن معمر وإنما روايته عن الزهري.
- (٣) غريب من حديث مالك، تفرد بوصله يحيى بن سلام عن مالك، وهذا من أوهامه.
- والحديث في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الطلاق، باب: جامع الطلاق (٤٥٨/٢/رقم: ٧٦).
- وسويد بن سعيد (ص: ٣٤٠/رقم: ٧٥٩).
- وأبي مصعب الزهري (١/٦٥٠/رقم: ١٦٩٣).
- ومحمد بن الحسن (ص: ١٧٨/رقم: ٥٣٠).
- وابن بكير (ل: ١٥١/أ - نسخة الظاهرية -)، كلهم عن مالك عن الزهري قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال لرجل من ثقيف .. الحديث.
- قال ابن عبد البر: أخطأ فيه يحيى بن سلام على مالك، ولم يتابع عنه على ذلك. التمهيد (٥٤/١٢).

٥١/ حديثي أحمد بن نصر الحافظ، نا عيسى بن غيلان^(١)، نا حاضر بن

مطهر^(٢)، نا أبو النضر يحيى بن كثير^(٣)، نا عامر الأحول^(٤)، ويحيى بن أبي

وقال أبو العباس الداني: ولم يُتابع يحيى على هذا عن مالك، ولعل رواية مالك اشتهت عليه برواية معمر فقرنها وأخطأ في ذلك. أطراف الموطأ (ل: ٢٦٨/ب).

قلت: وأخرجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن معمر الترمذي في السنن (٣/٤٣٥/رقم: ١١٢٨)، وأحمد في المسند (٨٣/٢)، والدارقطني في السنن

(٣/٢٦٩/رقم: ٩٥)، والحاكم في المستدرک (١٩٢/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٤٩/٧).

وأخرجه ابن ماجه في السنن (١/٦٢٨/رقم: ١٩٥٢)، وأحمد في المسند (١٤، ١٣/٢)، وابن حبان في صحيحه (٩/٤٦٣-٤٦٦/رقم: ٤١٥٦ - ٤١٥٨)، وأبو الشيخ في ذكر

الأقران (ص: ٦٩/رقم: ٢٢١) و(ص: ١٠٠/رقم: ٣٦٣)، والحاكم في المستدرک (٢/١٩٢، ١٩٣)، والدارقطني في السنن (٣/٢٧٠)، والبيهقي في السنن الكبرى

(٧/١٨١) من طرق عن معمر به.

وحكم العلماء على حديث معمر الموصول بالوهم لمخالفة أصحاب الزهري له.

انظر: المواضع السابقة من سنن الترمذي ومستدرک الحاكم.

وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٤٠٠، ٤٠١)، التمهيد (١٢/٥٤)، إرواء الغليل (٦/٢٩١-٢٩٥)، وغيرها.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢١٩)، وقال محققه: لم نظفر به.

(٣) يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري.

ضعيف جدا.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٠٢)، تهذيب التهذيب (١١/٢٣٤).

(٤) عامر بن عبد الواحد الأحول. قال ابن حجر: صدوق يخطئ.

أنيسة الجزري^(١)، عن الزهري: سمعت عروة بن الزبير يقول: سمعت عائشة تقول: «أمر رسول الله ﷺ أن يقبل ما عفا من أموالهم وأخلاقهم» يعني في قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾^(٢).

٥٢/ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، قرئ على سويد، عن مالك، ح
وحدثنا محمد بن محمد بن سليمان قال: نا أبو موسى إسحاق بن موسى^(٣)، نا

(١) ضعيف الحديث، وكذبه أخوه يزيد، وقال أحمد: متروك الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢٣/٣١)، تهذيب التهذيب (١٦١/١١).

(٢) الأعراف آية: (١٩٩).

والحديث لم أقف عليه عند غير المصنف.

وسنده ضعيف جدا، لحال يحيى بن كثير، وجهالة حاضر بن مطهر، ثم إن عامرا الأحول ويحيى بن أبي أنيسة لا يُقبل تفردهما عن الزهري، فهو غريب عن الزهري. وذكر الحافظ ابن حجر أن ابن مردويه أخرجه من طريق حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن عائشة، وأشار الحافظ إلى شنودها لمخالفة جمع من الرواة الثقات عن هشام الذين روه عنه عن أبيه عن عبد الله بن الزبير منها ما أخرجه البخاري في صحيحه ٢٣٩/٦ رقم: ٤٦٤٣ قال: حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قال: ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس.

(و(برقم ٤٦٤٤): وقال عبد الله بن برّاد حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام أخبرني عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال: «أمر الله نبيه أن يأخذ العفو من أخلاق الناس». أو كما قال. قلت: وهذا هو المحفوظ: عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير. وقد اختلف فيه على هشام رفعا ووقفا. انظر: الفتح (١٥٦/٨).

(٣) المدني، قاضي نيسابور.

معن، نا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهي مما يقرأ من القرآن »^(١).

٥٣/ حديثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر بالرملة، نا الحسن بن أحمد

ابن الطيب^(٢)، نا محمد بن عبد الرحيم بن شروس^(٣)، عن مالك، عن ابن

(١) هو في موطأ سويد بن سعيد (ص: ٣٦٠/رقم: ٨٠٤).

وأخرجه الترمذي في السنن (٣/٤٥٦/تحت حديث رقم: ١١٥٠)، من طريق معن. ووقع في المطبوع تقديم معن على مالك وهو خطأ.

والحديث في موطأ يحيى الليثي كتاب: الرضاع، باب: جامع ما جاء في الرضاعة (٢/٤٧٤/رقم: ١٧).

- وأبي مصعب الزهري (٢/١٤/رقم: ١٧٥٤).

- محمد بن الحسن (ص: ٢١١/رقم: ٦٢٥).

- ابن القاسم (ص: ٣٣٨/رقم: ٣١١).

- ابن بكير (ل: ١٥٤/ب).

وأخرجه مسلم في صحيحه (٣/١٠٧٥/رقم: ١٤٥٢) من طريق يحيى النيسابوري عن مالك به.

(٢) أبو علي الصنعاني من شيوخ الطبراني، ولم يذكره شيخنا حماد الأنصاري في كتابه بلغة القاصي والداني، فلعله ممن لم يعثر على ترجمته بعد.

(٣) ويقال: محمد بن حميد بن عبد الرحيم بن شروس الصنعاني.

قال الخليلي: ثقة، وفي موطئه عن مالك أحاديث ليست في غيره. الإرشاد (١/٢٧٩).

شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: « لي خمسة أسماء أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحي بي^(١) الكفر، وأنا الحاشر الذي يَحْشُرُ الله على قدمي، وأنا العاقب^(٢) ».

٥٤ / حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الهيثم^(٣)، نا إسحاق بن الحسن الطحان^(٤)، نا محمد بن المبارك الصوري^(٥): سمعت رجلا يقول لمالك بن أنس: أخبرك ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ

وذكره ابن حبان في الثقات (٧٦/٩) وفيه: محمد بن عبد الرحمن، ولعله تصحف عن عبد الرحيم، لذا قال محققه: لم نظفر به. قال القاضي عياض: له عنه الموطأ، وكتاب سماع مسائل، ثلاثة أجزاء، وقد رأيت موطأه عن مالك، وهو غريب لم يقع لأصحاب اختلاف الموطآت، فلهذا لم يذكروا منه شيئا، والله أعلم، وإنما يذكرون حديث ابن شروس ما في غير الموطأ. ترتيب المدارك (١٩٧/٣). (١) كتب في الأصل: خ (أي في نسخة) بمحو الله.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٢/٢/رقم: ١٥٢٩)، و من طريقه ابن ناصر الدين الدمشقي في إتحاف السالك (ص: ٢٣٠) عن الحسن بن أحمد بن الطيب الصنعاني به. وانظر: الحديث بعده.

(٣) محمد بن أحمد بن الهيثم بن صالح بن عبد الله، أبو الحسن التميمي، يلقب فروجة. قال الخطيب: كان ثقة حافظا.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف.

تاريخ بغداد (٣٧٠/١)، اللسان (٦٤/٥).

(٤) لم أقف على ترجمته.

(٥) نزيل دمشق، القلاسي، القرشي، ثقة.

قال: « لي خمسة أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي، وأنا الحاشر، وأنا العاقب »^(١).

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٥٢/٩)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ١١٤) من طريق إسحاق بن الحسن الطحان به.

والحديث في الموطأ مرسل، انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: أسماء النبي ﷺ باب: أسماء النبي ﷺ (٢/٧٦٧/رقم: ١)، وهو آخر حديث في الموطأ.

لكن لم ينفرد ابن شروس ومحمد بن المبارك الصوري بهذا الإسناد عن مالك، بل تابعهما جماعة منهم:

- معن بن عيسى عند البخاري في صحيحه (٤/٥٢١/رقم: ٣٥٣٢).

- عبد الله بن نافع عند أبي عوانة في صحيحه كما في إتحاف المهرة (٤/٢٥٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/١٢٢/رقم: ١٥٣٠)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/١٥٢).

- أبو مصعب الزهري، أخرجه من طريقه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٣٢/ب).

وقال: هذا في الروايات عن محمد بن جبير بن مطعم مرسل ليس فيها عن أبيه، وهو عند معن، وابن المبارك الصوري، عن أبيه مسندا.

- جويرية بن أسماء، عند الغطريفي في جزئه (رقم: ٦٦)، والإسماعيلي كما في الفتح (٦/٦٤٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣/١٧)، وجمال الدين بن الظاهري في مشيخة فخر الدين بن البخاري (ص: ٥)، وابن ناصر الدين في الإتحاف (ص: ١٥٢).

- بشر بن عمر الزهراني، عند أبي الشيخ في طبقات المحدثين (٤/٢٥٣).

وقال ابن عبد البر: هكذا روى هذا الحديث يحيى مرسل، لم يقل عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ، ومن تابعه على ذلك: القعني وابن بكير وابن وهب وابن القاسم وعبد الله بن يوسف وابن أبي أويس، وأسنده عن مالك: معن بن عيسى ومحمد ابن المبارك الصوري ومحمد بن عبد الله بن شريك بن عبد الله بن يحيى بن عبد الله بن

٥٥/ حديثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر، نا أبو عمر عبد العزيز بن

الحسن بن بكر بن عبد الله بن عطاء بن الشرود^(١)، حدثني أبي^(٢)، عن
جدي^(٣)، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر: « أن رسول الله ﷺ لما كبر وسنّ
وثقل، قال له تميم الداري: يا رسول الله ألا أجعل لك منبرا تتكئ عليه؟
قال: ما شئت أو افعل، فجعل له مرقأتين وموضع^(٤) مجلسه الذي يجلس

مسلم الدمشقي وإبراهيم بن طهمان وحبيب ومحمد بن حرب وأبو حذافة وعبد الله بن
نافع وأبو مصعب، كل هؤلاء رواه عن مالك مسندا عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن
مطعم عن أبيه. التمهيد (١٥١/٩).

قال الدارقطني: وهو الصواب. العلل (٤/ل: ١٠٠/ب).

وانظر: الأحاديث التي خولف فيها مالك (رقم: ٢١)، إتحاف السالك (ص: ١١٤)، الفتح
(٦٤٢/٦).

(١) ضعفهما الدارقطني. الميزان (٣٣٨/٣).

(٢) بكر بن عبد الله بن الشرود الصنعاني.

قال ابن معين: ليس بشيء. التاريخ (٧٥/٣ - رواية الثوري -).

وقال أيضا: كذاب. الضعفاء للعقيلي (١٤٩/١).

وقال: رأيته ليس بثقة. الكامل (٢٦/٢)، الضعفاء (١٤٩/١).

وقال النسائي: ضعيف. الضعفاء والمزكين (ص: ١٦٠).

وقال العقيلي: حدث عن الثوري وغيره أحاديث كثيرة مناكير. الضعفاء (١٤٩/١).

وقال الخليلي: شيخ قديم، لم يتفقوا عليه، له نسخة عن سفيان ومالك، يفرّد بأحاديث،

روى عنه القدماء، روى مبطه عبد العزيز بن الحسن بن بكر بن الشرود عن أبيه [عن

أبيه] أحاديث. الإرشاد (٢٧٩/١).

(٣) كذا في الأصل.

عليه، فلما صعد النبي ﷺ، وكان قبل ذلك يستند إلى جذع من سواري المسجد، وكانت السواري من جذوع السعف من جريد، فصرخت السارية صرختين شديديتين حتى سمعه الناس، فنزل عند ذلك رسول الله ﷺ والتزمها، وقال لها شيئاً ما يُدرى ما هو، فسكنت»^(١).

٥٦/ حديثنا محمد بن هارون بن حميد^(٢)، نا سفيان بن وكيع^(٣)، نا

عبد الله بن رجاء^(٤)، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن تميماً الداري قال للنبي ﷺ: ألا أتخذ لك منبرا تكلم الناس عليه! فاتخذ له

(١) منكر عن مالك، وعلته عبد العزيز وأبوه وجده.

(٢) أبو بكر البيهقي المعروف بابن المجذّر، توفي سنة (٣١٢هـ).

قال الخطيب: كان ثقة، وكان يُعرف بالانحراف على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ.

انظر: تاريخ بغداد (٣/٣٥٧)، السير (١٤/٤٣٦).

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح.

قال ابن حجر: كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراؤه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه.

انظر: تهذيب الكمال (١١/٢٠٠)، تهذيب التهذيب (٤/١٠٩)، التقريب.

(٤) عبد الله بن رجاء المكي.

ثقة إلا أنه قد يهيم في حديثه عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر.

ذكر العقيلي عن البخاري أنه أنكر حديثاً لعبد الله بن رجاء بهذا الإسناد، ثم قال: إن ابن رجاء هذا زعم أن كُتبه كانت ذهب، فجعل يكتب من حفظه، ولعلّه توهم. الضعفاء (٢/٢٥٢).

منبراً أربع قوائم، فلما صعد حنّ الجذع الذي كان يخطب إليه فنزل النبي ﷺ فاحتضنه حتى سكن»^(١).

٥٧/ حديثنا أبو حفص عمر بن محمد بن المسيب^(٢)، نا جعفر بن

هاشم^(٣)، نا عمرو بن مرزوق^(٤)، نا مالك، عن سهيل، عن عبد الرحمن بن

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع، مع احتمال وهم عبد الله بن رجاء في إسناده. وقال ابن كثير: وقد روى هذا الحديث الحافظ أبو نعيم من حديث عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، ومن حديث أبي عاصم عن ابن أبي رواد، كلاهما عن نافع عن ابن عمر قال: قال تميم الداري: ألا تتخذ لك منبراً. فذكر الحديث. البداية والنهاية (١٣٠/٦).

قلت: لم أشر على الحديث في المنتخب من دلائل النبوة لأبي نعيم المطبوع، ولعله في الأصل أو في كتاب آخر من كتبه، والله أعلم بالصواب. وحديث حنين الجذع ثابت عن النبي ﷺ من طرق كثيرة عن أنس، وجابر، وأبي بن كعب، وابن عمر، وغيرهم، وبعض هذه الطرق في صحيح البخاري. قال ابن كثير: حنين الجذع شوقاً إلى رسول الله ﷺ، وشفقاً من فراقه، وقد ورد من حديث جماعة من الصحابة بطرق متعددة، تفيد القطع عند أئمة هذا الشأن، وفرسان هذا الميدان. انظر: البداية والنهاية (١٢٥/٦ - ١٣٢).

(٢) يُعرف بالنيسابوري.

قال الدارقطني: ثقة. انظر: تاريخ بغداد (٢٢٦/١١).

(٣) جعفر بن هاشم بن يحيى أبو يحيى العسكري.

قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (١٨٣/٧).

(٤) عمرو بن مرزوق أبو عثمان الباهلي.

أبي سعيد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: « من ثأب فليكظم ثلاثاً »^(١).

في الموطأ: مالك، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، [نحو]^(٢) هذا الحديث.

٥٨ / حديثه علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر^(٣)، نا ابن وهب،

حدثني مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « الثأوب من الشيطان فأئكم ما ثأب فليكظم ما استطاع »^(٤).

قال ابن حجر: ثقة فاضل له أوهام.

وانظر: تهذيب الكمال (٢٢٤/٢٢)، تهذيب التهذيب (٨٧/٨).

(١) غريب من حديث مالك عن سهيل عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه.

ولعله من أوهام عمرو بن مرزوق، وخالفه ابن وهب وغيره كما سيأتي.

وهو محفوظ من حديث سهيل بهذا الإسناد، أخرجه مسلم في صحيحه

(٤/٢٢٩٣/رقم: ٢٩٩٥) من طرق عن سهيل به.

(٢) طمس في الأصل، ولعل الأقرب المثبت.

(٣) أحمد بن عمرو بن السرح.

(٤) لم أقف عليه من طريق ابن وهب.

وهذا من الزيادات على رواية يحيى الليثي وغيره من رواة الموطأ.

وتابع ابن وهب، ابن عفير والقعني خارج الموطأ.

انظر: أطراف الموطأ للداني (ل: ٢١٠/أ).

وأخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١١٢/أ) من طريق القعني به، وقال: وهذا الحديث

٥٩/ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن جعفر قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى: سمعت ابن وهب يقول: سمعت مالكا يقول: عندي عن ابن شهاب أدراج وأدراج لم أحدث بها ولا أحدث بها^(١).

عند ابن وهب وابن القاسم وابن عُفَيْر في الموطأ، وعند القعني خارج الموطأ، وليس عند ابن بكير ولا أبي مصعب. اهـ.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ٣٢٤/رقم: ٩٤٢) من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٢٢٩٣/رقم: ٢٩٩٤) من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء به.

والحاصل أن الحديث محفوظ من طريق مالك عن العلاء كما رواه ابن وهب ومن تابعه، والله أعلم.

(١) إسناده المؤلف ضعيف جداً؛ شيخه متهم بالكذب، وتقدم.

وجاء الأثر من طرق أخرى بنحوه:

أخرجه محمد بن مخلد الدوري في ما رواه الأكابر عن مالك رقم: ٤٣ من طريق حرملة عن ابن وهب عن مالك قال: لقد سمعت من ابن شهاب أحاديث كثيرة، ما حدثت بها قط، ولا أحدث بها.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٢١/٦) من طريق عبد الرحمن بن وهب قال: سمعت عمي يقول: سمعت مالك بن أنس يقول، وذكر نحوه.

وقال الذهبي: قال ابن عدي في مسند مالك بإسناد صح عن ابن وهب: سمعت مالكا يقول: وذكره. السير (١٠٧/٨).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٢٢/٦) من طريق إسحاق عن مالك بنحوه.

٦٠/ حديثنا أبو بكر محمد بن بشر بن عبد الله بمصر^(١)، نا هاشم بن

مرثد^(٢)، سمعت يحيى بن معين يقول: أكبر الناس في الزهري مالك بن أنس
ثم معمر ثم عقيل ويونس^(٣).

(١) هو محمد بن بشر بن بطريق، - ويقال لبطريق: عبد الله - الزيري العكري - بفتح العين
المهمله والكاف ثم راء مهملة - الزنيري - بزاي مفتوحة ثم نون ساكنة بعدها باء موحدة
مفتوحة ثم راء مهملة - مولى عتيق بن مسلمة الزنيري المصري. توفي سنة (٣٣٢هـ).
صدوق، أنكر عليه أصحاب الحديث تشييعه للإخشيدي في بعض حروبه.
قال ابن يونس: لم يكن يشبه أهل العلم.

وقال مسلمة بن قاسم: كان يروي عن محمد وأشباهه من أهل مصر، وكان محدثهم،
والملي عليهم يوم الجمعة في جامعها، وكان كثير الحديث، فخرج محمد بن طفيج بجيوشه
إلى الشام لبعض حروبه، فخرج فشييعه وراكبه، وكان جعله أمينا على المارستان، فلما
انصرف وجلس يوم الجمعة للحديث قام إليه أصحاب الحديث فنزعوه من موضعه،
وسبوه، وهموا به، وانتزعوا عنته، ومزقوا رواياتهم، ثم أخذوا الصموت وأجلسوه
مكانه، فرأيت بعد ذلك لا يجتمع إليه رجلان، وهو عندي ثقة صدوق.

انظر: المقفى الكبير (٤٥٣، ٤٥٢/٥)، السير (٣١٤/١٥)، اللسان (٩٣/٥).

(٢) هاشم بن مرثد، أبو سعيد الطبراني الطيالسي، مولى بني العباس. توفي سنة (٢٧٨هـ)،
صاحب التاريخ عن يحيى بن معين.

قال ابن حبان: ليس بشيء.

وقال الخليلي: ثقة، لكنه صاحب غرائب.

قلت: ولعل كلام ابن حبان فيه من أجل الغرائب التي ينفرد بها.

انظر: الإرشاد (٤٨٤/٢)، السير (٢٧٠/١٣)، الميزان (٤١٥/٥)، اللسان (١٨٥/٦).

(٣) التاريخ (ص: ٢٦/رقم: ١٥)، وقع فيه: أكثر الناس.

٦١/ حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أحمد بن سعيد بن أبي مريم،

سمعت يحيى بن معين يقول: مالك أمير المؤمنين في الحديث^(١).

٦٢/ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان قال: قرئ على سويد عن مالك،

ع قال^(٢): حدثنا أحمد بن سنان^(٣)، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا مالك، عن

ولعل الصواب: أكبر الناس؛ لأن المراد هو معرفة أكبر أصحاب الزهري ثقة وإتقانا لحديثه، لا كثرة الرواية عنه، والله أعلم.

وقد ورد في سوالات الدارمي لابن معين تفصيل أكثر في معرفة أصحاب الزهري، والمقدم في الرواية عنه.

قال الدارمي: سألت يحيى بن معين عن أصحاب الزهري، قلت له: معمر أحب إليك في الزهري أو مالك؟ فقال: مالك.

قلت: فيونس أحب إليك أو عَقِيل، أم مالك؟ فقال: مالك.

قلت: فابن عيينة أحب إليك أم معمر؟ فقال: معمر.

قلت: فإن بعض الناس يقولون سفيان بن عيينة أثبت الناس في الزهري؟ فقال: إنما يقول ذلك من سمع منه، وأي شيء كان سفيان؟ إنما كان غُلِيماً أيام الزهري.

قلت: فشعيب - أعني ابن أبي حمزة -؟ فقال: هو ثقة مثل يونس وعَقِيل ...

إلى آخر ما ورد من ذكر أصحاب الزهري.

انظر: التاريخ برواية الدارمي (٤١ - ٤٨).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٩٠/١) من طريق شيخ المصنف به.

(٢) أي الباغندي.

(٣) هو أبو جعفر الواسطي القطان.

الزهري، عن علي بن الحسين، عن عُمَر بن عثمان، عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال: « لا يرث المسلم الكافر »^(١).

٦٣/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أحمد بن سعيد بن أبي مريم، سمعت يحيى بن معين قال: قال لي عبد الرحمن بن مهدي: قال لي مالك بن أنس: تراني لا أعرف عُمَر من عَمرو! هذه دار عُمَر وهذه دار عَمرو. فقلت له: فكيف حدّثكم؟ قال: كان يقول: عُمَر^(٢).

(١) ليس في موطأ سويد.

وأخرجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي الإمام أحمد في المسند (٢٠٨/٥).

(٢) أخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٣٤/أ)، وفيه: فكيف حدّثكم معن؟ وأظن أن ذكر معن خطأ، والله أعلم.

وكان المصنف يذهب إلى ترجيح رواية مالك في قوله: « عمر »، إذ قدّم للحديث ثناء الناس على مالك، وتقديره في رواية الزهري على سائر أصحابه، ثم أورد ما يدل على أن مالكا كان عالما بالاختلاف في تسمية عمر، وأنه روجع في ذلك فأصرّ على قوله. والصحيح أن مالكا أخطأ في قوله عمر، والحديث لعمر وخفّفا، وقد خولف مالك في ذلك، خالفه جماعة من الرواة عن الزهري منهم:

- محمد بن أبي حفصة عند البخاري في صحيحه (١١٠/٥/رقم: ٤٢٨٢).

- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عند البخاري في صحيحه (٨/٣٢٢/رقم: ٦٧٦٤).

- وسفيان بن عيينة عند مسلم في صحيحه (٣/١٢٣٣/رقم: ١٦١٤).

- وهشيم بن بشير عند الترمذي في السنن (٤/٣٦٩/رقم: ٢١٠٧)، وسعيد بن منصور في

السنن (ص: ٨٤/رقم: ١٣٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١/١٦٣/رقم: ٣٩١).

=

- يزيد بن الهاد عند النسائي في السنن الكبرى (رقم: ٦٣٧٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢).
- وعقيل بن خالد عند النسائي في السنن الكبرى (رقم: ٦٣٧٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢).
- ويونس بن يزيد عند النسائي في السنن الكبرى (رقم: ٦٣٨٠)، والطحاوي في شرح المعاني (٣/٣٦٥) والدارقطني في السنن (٤/٦٩/رقم: ٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢).
- ومعمّر بن راشد عند النسائي في السنن الكبرى (رقم: ٦٣٧٩)، وأحمد في المسند (٥/٢٠٢، ٢٠٨)، والدارمي في السنن (٢/٤٦٦/رقم: ٢٩٩٨)، وعبد الرزاق في المصنف (٦/١٤/رقم: ٩٨٥١)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/١٤/رقم: ٢٩٨٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢).
- سفيان الثوري عند النسائي في السنن الكبرى (رقم: ٦٣٧٦).
- الأوزاعي عند عبد الرزاق في المصنف (٦/١٤/رقم: ٩٨٥١).
- عبد الله بن بديل بن ورقاء عند الطيالسي في المسند (ص: ٨٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢).
- وزمعة بن صالح عند الدارقطني في السنن (٣/٦٢/رقم: ٢٣٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢)، وأبي بكر الشافعي في الغيلانيات (ص: ٥٣/رقم: ٤١).
- معاوية بن صالح عند الدارقطني في السنن (٣/٦٢/رقم: ٢٣٧).
- وسفيان بن حسين عند الطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢)، وفي الأوسط (٢/١٤٢/رقم: ٢٧٣٨)، وأبي بكر الشافعي البزاز في الغيلانيات (ص: ٥٤/رقم: ٤٤).
- صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد الأنصاري عند الطبراني في المعجم الكبير (١٦٨/١/رقم: ٤١٢)، كل هؤلاء روه عن الزهري، وخالفوا مالكا فقالوا: عمرو بن عثمان.

وتمّا يؤيد وهم مالك رحمه الله أنه رجع بأخرة عن قوله: عمر، فرواه كما رواه جماعة الرواة عن الزهري.

قال أبو العباس الداني: كان مالك يقول في إسناده هذا الحديث: عمر بن عثمان، وهو المحفوظ عنه، وقال سائر رواة الزهري: عمرو مخففاً، وروجع مالك فيه فقال: نحن أعلم به وهذه داره. وروى يحيى بن معين عن عبد الرحمن بن مهدي قال: قال لي مالك بن أنس: أتراني لا أعرف عمر من عمرو، هذه دار عمر وهذه دار عمرو. وقال مسلم في التمييز: وكانا جميعاً ولد عثمان، عمر وعمرو، غير أن هذا الحديث عن عمرو ليس عن عمر.

ولمّا لم يُنَازَع مالك في ولد عثمان وخولف في راوي هذا الحديث منهم من شكّ فقال مرة: عن عمر أو عمرو، وهكذا في رواية ابن بكير عنه. ثم رجع (أي مالك) بأخرة فقال: عمرو، تابع الجماعة. هكذا ثبت في الموطأ في رواية يحيى بن يحيى صاحبنا وابن القاسم، وسماعهما متأخراً، ورواه النسائي كذلك عن جماعة من أصحاب مالك. وزعم أبو عمر ابن عبد البر أن رواية يحيى هذا في الموطأ عن مالك: عمر على الوهم، قال شيخنا أبو علي الجيّاني - رحمه الله -: والمعروف في رواية يحيى بن يحيى صاحبنا: عمرو، يعني مخففاً، قال: وكذلك ذكر أحمد بن خالد في مسنده وكفى بنقله.

وهكذا حكى أبو القاسم الجوهري في مسند حديث الموطأ قال: في رواية ابن القاسم ويحيى بن يحيى الأندلسي: عمرو بن عثمان. يعني مخففاً.

انظر: أطراف الموطأ (ل: ٣/ب).

وانظر: الموطأ - رواية يحيى الليثي - (ل: ٨٢/ب - نسخة المحمودية بتاريخ ٨٠٦ هـ -)، وفي حاشيتها ما نصه: رواية يحيى: عمرو، واختلف فيه على مالك.

وفي المطبوع من رواية يحيى: عمر على الوهم، وهو وهم.

الموطأ برواية ابن القاسم مع تلخيص القابسي (ص: ١٢٠/رقم: ٦٥)

ووافقهما أبو مصعب الزهري (٢/٥٣٩/رقم: ٣٠٦١).

وانظر: السنن الكبرى للنسائي (٤/٨٠)، التمهيد (٩/١٦١)، الاستذكار (١٥/٤٦٠).

٦٤ / حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ سَلْمَةَ الطُّحَاوِيُّ، نَا

عَبْدَ الْغَنِيِّ بْنِ رِفَاعَةَ^(١)، نَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عَمْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « احْفَظُوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللَّحَى »^(٢).

فِي الْمَوْطَأِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ^(٣).

(١) أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي عَقِيلٍ الْمَصْرِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي (٢٣٠/٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٤٢/٢٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ ابْنِ
وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَعَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بِهِ.

وَتَابِعَ ابْنُ وَهْبٍ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ:

- حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخِطَّاطُ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (١٥٦/٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْقُطَيْعِيُّ فِي جُزْءِ
الْأَلْفِ دِينَارٍ (ص: ٧٩/رَقْم: ٥٦).

- النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي تَارِيخِ أَصْبَهَانَ (٢٧٨، ٦٧/٢)

- وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنْ ابْنِ بَكْرِ كَمَا فِي التَّمْهِيدِ (١٤٢/٢٤).

قُلْتُ: رَوَايَةُ ابْنِ بَكْرِ (ل: ٢٤٣/٢ - نَسْخَةُ الظَّاهِرِيَّةِ -)، وَ(ل: ١٨٩/ب - نَسْخَةُ
السُّلَيْمَانِيَّةِ -) كَرَوَايَةِ الْجُمْهُورِ الَّتِي سَتَأْتِي، وَكَذَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ
(٢٩٨/٧).

وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى اخْتِلَافِ رَوَايَاتِ ابْنِ بَكْرِ كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ
(٢٨٥/٢٣).

(٣) الْمَوْطَأُ - رَوَايَةُ يَحْيَى الْلَيْثِيِّ - كِتَابُ: الشَّعْرُ بَابُ: السَّنَةِ فِي الشَّعْرِ (٧٢٢/٢ رَقْم: ١).

وَهُوَ عِنْدَ:

- سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (ص: ٥٤٢/رَقْم: ١٢٨٣).

٦٥/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا هارون بن سعيد الأيلي، نا أشهب بن عبد العزيز، أخبرني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر يعني ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت سيورته »^(١).

- أبي مصعب الزهري (٢/١٢٥/رقم: ١٩٩٠).

- ابن القاسم (ص: ٥٤٦/رقم: ٥٢٤).

- ابن بكير (ل: ٢/٢٤٣ - نسخة الظاهرية -).

وقال ابن عبد البر: هكذا روى هذا الحديث عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر، وكذلك رواه جماعة الرواة عنه.

قلت: وكذا أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٢٢/رقم: ٢٥٩) من طريق قتيبة عن مالك به.

ورواه يونس عن ابن وهب كرواية الجماعة، أخرجه من طريقه أبو عوانة في صحيحه (١/١٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني (٤/٢٣٠).

ثم قال ابن عبد البر بعد أن ذكر رواية من لم يذكر أبا بكر في الإسناد: وهذا لا يصح عند أهل العلم بحديث مالك، وإنما هذا الحديث لمالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر، هذا هو الصحيح عن مالك في إسناد هذا الحديث كما رواه يحيى وسائر الرواة عن مالك. انظر: التمهيد (٢٤/١٤٢).

وصحح الدارقطني أيضا رواية الجماعة كما في العلل (٤/ل: ١١١/ب).

ويؤيده إخراج مسلم للرواية الراححة، ولعل من لم يذكر فيه أبا بكر بن نافع تبع الجادة في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر، والله أعلم.

(١) لم أجد من طريق أشهب، وأعادته المصنف (برقم: ١٢٦)، وسيأتي ذكر من تابعه في الحديث الذي بعده.

٦٦/ حديثناه أبو الحسن علي بن سراج المصري^(١)، نا أبو زهير عبد المجيد

ابن إبراهيم الدمياطي^(٢)، نا مطرف بن عبد الله، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « ما

زال جبريل يوصيني بالجوار حتى ظننت ليورثته »^(٣).

(١) قال الدارقطني: كان يحفظ عن المصريين والشاميين.

وقال السهمي: سألت الدارقطني عن علي بن سراج المصري؟ فقال: هو صالح، وقيل: إنه ربما تناول الشراب وسكر.

وذكر السلمي عن الدارقطني: كان يعرف ويفهم، ولم يكن يذاكر (كذا، والصواب بذلك)، فإنه كان يشرب المسكر ويسكر.

وقال السهمي: سمعت محمد بن المظفر الحافظ يقول: رأيت علي بن سراج المصري سكران على ظهر رجل يحمله من ماخور.

وقال الخطيب: كان حافظا عارفا بأيام الناس وأحوالهم.

قال الذهبي: متأخر متقن، لكنه كان يشرب المسكر.

قال ابن حجر: هذا ينبغي احتمال كونه كان يشرب النبيذ المختلف فيه.

انظر: سؤالات السهمي (رقم: ٣٠٦)، سؤالات السلمي (رقم: ١٩٩) تاريخ بغداد (٤٣١/١١)، تاريخ دمشق (٥٠٧/٤١)، السير (٢٨٣/١٤)، الميزان (٥١/٤)، اللسان (٢٣٠/٤).

(٢) ذكره الذهبي في المقتنى (٢٥١/١).

(٣) لم أحده من طريق مطرف، وتابعهما (أعني أشهب ومطرف) من رواية الموطأ: معن بن عيسى وابن بُرد ومصعب الزبيري، كما في مسند الموطأ للجوهري (ل: ١٤٧/ب)، وأطراف الموطأ للداني (ل: ٢١٢/ب).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٠٣/٧/رقم: ٦٠١٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس.

في الموطأ: مالك، عن يحيى، عن عمرة^(١).

٦٧/ حديثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، نا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أنه دخل على أبي طلحة يعبده، قال: وجدنا عنده سهل بن حنيف، فدعا أبو طلحة إنسانا فنزع غطا تحته، فقال له سهل بن حنيف: لِمَ تنزعه؟ قال: لأن فيه تصاوير وقد قال فيها رسول الله ﷺ ما قد علمت. فقال سهل بن حنيف: ألم يقل: «إلا ما كان رقما في ثوب». قال: بلى، ولكنه أطيب لنفسى^(٢).

ومسلم في صحيحه (٢٠٩٥/٤/رقم: ٢٦٢٤) من طريق قتيبة، كلاهما عن مالك به، فلا غرابة في رواية أشهب ومطرف، والله أعلم.
(١) أي ليس بينهما أبو بكر.

وهذا في رواية ابن وهب خاصة، أخرجه المصنف (برقم: ١٢٨) عن ابن وهب عن مالك والليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة.
وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢١٧/٧/رقم: ٢٧٨٥) من طريق ابن وهب عن مالك وحده به.

وقال أبو العباس الداني: قطعه ابن وهب عن مالك فقال فيه: يحيى عن عمرة، لم يذكر أبا بكر... والمحفوظ السند الأول، وبه خرّجه البخاري ومسلم من طريق مالك. أطراف الموطأ (ل: ٢١٢/أ).

وعليه فرواية ابن وهب غريبة عن مالك، والصحيح ما رواه أشهب ومطرف ومن تابعهما.

(٢) أخرجه الطحاوي في

وهو في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الاستئذان ، باب: ما جاء في الصور والتمائيل (٧٣٦/٢/رقم: ٧).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٤٩/رقم: ١٣٠٥).

- أبي مصعب الزهري (١٤٣/٢/رقم: ٢٠٣٤).

- ابن القاسم (ص: ٤٤٠/رقم: ٤٢٧).

- ابن بكير (ل: ٢٦٠/ب).

- محمد بن الحسن الشيباني (ص: ٣٢٠/رقم: ٩٠٤).

وقال ابن عبد البر: لم يختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ومثله في الموطأ. التمهيد (١٩٢/٢١).

قلت: والغريب منه ذكر سهل بن حنيف في مثله، فعبيد الله بن عبد الله لم يسمع من سهل بن حنيف، وقد خولف مالك في ذلك، فرواه محمد بن إسحاق عن أبي النضر، وقال فيه: عثمان بن حنيف بدل سهل.

أخرجه من طريقه النسائي في السنن الكبرى (٤٩٩/٥/رقم: ٩٧٦٥)، ووقع فيه: أبو إسحاق بدل ابن إسحاق، وهو خطأ، وانظر: تحفة الأشراف (٢٥١/٣).

وأخرجه من طريق ابن إسحاق، ابن حبان في صحيحه كما في إتحاف المهرة (٣٤/٥) (ولم أحده في المطبوع)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٤/٥/رقم: ٤٧٣٢)، ولم يصرح ابن إسحاق بالتحديث.

ورجح ابن عبد البر هذه الرواية على رواية مالك استنادا للتاريخ فقال: وأما سهل بن حنيف فلا يشك عالم بأن عبيد الله بن عبد الله لم يره ، ولا لقيه، ولا سمع منه، وذكره في هذا الحديث خطأ لا شك فيه؛ لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمان وثلاثين، وصلى عليه علي عليه السلام، ولا يذكره في الأغلب عبيد الله بن عبد الله لصغر سنّه يومئذ، والصواب في ذلك والله أعلم: عثمان بن حنيف، وكذلك رواه ابن إسحاق عن أبي النضر سالم عن عبيد الله بن عبد الله. التمهيد (١٩٢/٢١).

قلت: فإذا رجع الحديث إلى أبي النضر عن عبيد الله: أنه دخل هو وعثمان على أبي طلحة، فقد خولف أبو النضر في إسناده، خالفه الزهري فرواه عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن أبي طلحة.

أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٤١٩/رقم: ٣٢٢٥) من طريق معمر.

وفي (٤/٤٤٣/رقم: ٣٣٢٢) من طريق سفيان بن عيينة.

وفي (٥/١٩/رقم: ٤٠٠٢) من طريق معمر ومحمد بن عتيق.

وفي (٧/٨٥/١٥٩٤٩) من طريق ابن أبي ذئب، ومن طريق يونس تعليقا.

ومسلم في صحيحه (٣/١٦٦٥/رقم: ٢١٠٦) من طريق ابن عيينة ويونس ومعمر، كلهم

عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة.

وفي بعض الطرق تصريح عبيد الله بسماعه من ابن عباس.

ولهذا قيل: إن عبيد الله لم يسمعه من أبي طلحة، وهو قول علي بن المديني، ورجحه

الدارقطني فقال: والقول قول من ذكر ابن عباس. العلل (٩/٦).

ونصره ابن عبد البر فقال: قد يكون إنكار من أنكر هذا الحديث في دخول عبيد الله

وسهل بن حنيف من أجل رواية ابن شهاب لهذا الحديث على ما رواه ابن أبي ذئب،

فصح بهذا وهم مالك في سهل بن حنيف، وكذلك وهم أبو النضر في روايته عن

عبيد الله بن عبد الله عن أبي طلحة، ولم يدخل بينهما ابن عباس، فالصحيح في هذا

الحديث رواية الزهري له عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة، كذا

قال علي ابن المديني وغيره، وهو عندي كما قالوه، والله أعلم. التمهيد (١٩٣/٢١).

وهناك احتمال آخر، أن يكون عبيد الله سمعه من ابن عباس ومن أبي طلحة، قال أبو

العباس الداني: احتمال أن يكون عبيد الله قد سمعه من أبي طلحة، ثم سمع ابن عباس

يحدث به، فأخبر هو أن ابن عباس ساواه في الرواية عنه، والله أعلم. أطراف الموطأ

(ل: ٩٠/٢).

ومثله قال ابن حجر، قال: ويؤيده ذلك زيادة القصة في رواية أبي النضر. انظر: الفتح

٦٨ / حدثنا محمد بن أحمد الموصلي الصيرفي^(١)، نا أبو محمد عبد الرزاق ابن منصور^(٢)، نا المغيرة بن عبد الله بن عم حيّ بن حاتم^(٣)، نا ابن سمعان^(٤)، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: « الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم من المسلمين شهد الجمعة »^(٥).

يعني بالزيادة ما وقع في حديث أبي النضر أن عبيد الله عاد أبا طلحة الأنصاري، وهذا لم يقع في حديث ابن عباس.

والحاصل أن الصواب في حديث أبي النضر من قال فيه: عن عبيد الله بن عبد الله: أنه دخل مع عثمان بن سهل، الحديث.

والصواب في حديث عبيد الله من رواه عنه عن ابن عباس عن أبي طلحة، ويحتمل صحة رواية أبي النضر عن عبيد الله عن أبي طلحة، والله أعلم بالصواب.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) عبد الرزاق بن منصور بن أبان، أبو محمد البندار.

قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (٩٢/١١).

(٣) المغيرة بن عبد الله الجرجرائي كما جاءت نسبته عند الخطيب، ولم أقف له على ترجمة.

(٤) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني.

متروك، وقد تقدّم.

(٥) لم أقف عليه، وسنده واه، لحال ابن سمعان.

وأخرج الخطيب البغدادي في تاريخه (٩٢/١١) عن أحمد بن عبد الله المحاملي، قال: وجدت في كتاب جدي الحسين بن إسماعيل - بخط يده - حدثنا عبد الرزاق بن منصور، أبو محمد البندار حدثنا المغيرة بن عبد الله بن عم حيّ (كذا) بن حاتم الجرجرائي عن ابن

٦٩/ حديثنا محمد بن موسى الحضرمي بمصر، نا عبد اللطيف بن نباتة

اليحصي أبو القاسم^(١)، نا عبد الأعلى بن عبد الواحد يعرف بمرة^(٢)، نا زين
ابن شعيب^(٣)، عن أسامة بن زيد^(٤)، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن
يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: « غسل الجمعة واجب
على كل محتلم »^(٥).

سمعان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من
حضر منكم الجمعة فليغتسل كغسله من الجنابة ».
وهذا السند كسند المصنف، يلتقي عند ابن سميان، ثم يختلف سندا ومتنا، فلا أدري هل
التخليط والوضع من ابن سميان، أو أن ما في النسخة التي معنا خطأ، والله أعلم
بالصواب.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) عبد الأعلى بن عبد الواحد البُرُلي. توفي سنة (٢٣٠هـ).

ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (حوادث ٢٢١-٢٣٠/ص: ٢٤٩هـ).

(٣) زين - بزاي مفتوحة وياء مثناة تحت ساكنة - بن شعيب بن كريب الخامري، أبو عبد
الملك المعافري المصري، توفي سنة (١٤٨هـ).

ذكره ابن حبان في الثقات (٢٥٧/٨) وقال: مستقيم الحديث.

وقال يحيى بن أيوب العلاف: حدثنا يحيى بن بكير حدثنا زين بن شعيب - وكان والله
زيئا - توضيح المشتبه (٣١/٢).

(٤) هو الليثي، صدوق يهم كما في التقريب.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٠٠/١/رقم: ٣٠٧) - مع جملة أحاديث بهذا

الإسناد عن أسامة - قال: حدثنا أحمد بن رشد بن عبد الأعلى بن عبد الواحد به.

٧٠/ حدثنا أبو بكر محمد بن بشر بن عبد الله بمصر، نا أبو أمية محمد بن

إبراهيم^(١)، نا عبيد الله بن موسى^(٢)، نا سفيان^(٣)، نا صفوان بن سليم، عن
عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: « الغسل يوم الجمعة
واجب على كل محتلم »^(٤).

قال الطبراني: لم يرو هذه الأحاديث عن أسامة بن زيد إلا زين بن شعيب، تفرد بها عبد
الأعلى بن عبد الواحد الكلاعي.

قلت: قد رواه عن صفوان جماعة، كما سيأتي.

(١) ابن مسلم الخزاعي الثغري الطرسوسي بغدادي الأصل.

قال الحافظ: صدوق صاحب حديث بهم.

انظر: تاريخ بغداد (١/٣٩٤)، تهذيب الكمال (٢٤/٣٢٧).

(٢) العبسي مولاهم الكوفي.

(٣) هو ابن عينة.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ١ (٣٤٦/١ رقم: ١٠٨٩)، وأحمد في المسند (٦/٣)، والحميدي

في المسند (٢/٣٢٣ رقم: ٧٣٦)، وعبد الرزاق في المصنف (٣/١٩٨ رقم: ٥٣٠٧)، وابن

أبي شيبة في المصنف (١/٤٣٣ رقم: ٤٩٨٨)، وأبو يعلى في المسند

(٢/٤٣ رقم: ١١٢٢)، (٢/٤٦٠ رقم: ٩٧٤)، وابن خزيمة في صحيحه

(٣/١٢٢ رقم: ١٧٤٢)، وابن الجارود في المنتقى (١/٢٥٠ رقم: ٢٨٤). والطحاوي في

شرح المعاني (١/١١٦) من طرق عن سفيان بن عينة به.

ورواه عن صفوان مالك.

انظر: الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الجمعة، باب: العمل في غسل يوم الجمعة (١/١٠٦ رقم: ٤).

- سويد بن سعيد (ص: ١٥٦ رقم: ٢٨١).

٧١/ حديثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا وهب بن بقية، أنا خالد بن

عبد الله^(١)، عن عبد الرحمن بن إسحاق^(٢)، عن صفوان بن سليم، عن عطاء
ابن يسار، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري أن النبي قال: « الغسل
واجب يوم الجمعة على كل محتلم »^(٣).

- أبي مصعب الزهري (١/١٦٦/رقم: ٤٣٠).

- ابن القاسم (ص: ٣٠٤/رقم: ٢٧١).

- محمد بن الحسن (ص: ٤٦/رقم: ٥).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٢٦٤/رقم: ٨٧٩) من طريق عبد الله بن يوسف، وفي
(٢/٢٦٩/رقم: ٨٩٥) من طريق القعني.

ومسلم في صحيحه (٢/٥٨٠/رقم: ٨٤٦) من طريق يحيى النيسابوري.

(١) هو الواسطي.

(٢) القرشي المدني، ويقال له عباد.

تقدم فيه قول البخاري: ليس ممن يُعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان
ممن يُحتمل في بعض.

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٤٣٤) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن
أبي عوف عن وهب بن بقية الواسطي به.

وقال: روي هذا الحديث من غير وجه عن عطاء عن أبي سعيد، بلا شك، وهو الصحيح.

قلت: والخطأ فيه من عبد الرحمن بن إسحاق.

قال الدارقطني: رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن صفوان بن سليم فقال: عن عطاء بن
يسار عن أبي هريرة وأبي سعيد، ومنهم من قال عنه بالشك عن أحدهما، والصحيح
من ذلك من قال: عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن

٧٢/ حدثني عبد الله بن الحسن الكاتب^(١)، أنا عبد الوهاب بن

عبد الرحمن بن شيبه بن عبد الرحمن بن إسحاق^(٢) قال: وجدت في كتاب

جلدي^(٣)، نا إدريس بن يزيد^(٣)، عن عثمان بن واقد^(٤)، عن صفوان بن سليم،

عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «غسل

الجمعة واجب على كل محتلم»^(٥).

٧٣/ حدثنا أبو العباس أحمد بن زنجويه بن موسى المخرمي^(٦)، نا عثمان

ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان^(٧)، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال:

(١) لم أقف على ترجمتهما.

(٢) أي عبد الرحمن بن إسحاق، المتقدم، وهو جده الأعلى.

(٣) إدريس بن يزيد الأودي.

(٤) عثمان بن واقد العمري، صدوق له أوهام كما في التقريب.

(٥) الإسناد وجادة، وسبق أن عبد الرحمن بن إسحاق يرويه عن صفوان عن عطاء عن أبي

سعيد أو أبي هريرة، بالشك.

(٦) توفي سنة (٣٠٤هـ)، ونسبه بعضهم فقال: أحمد بن عمر بن موسى بن زنجويه.

قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (٤/١٦٥، ٢٨٧).

(٧) عثمان بن عبد الله بن عمرو القرشي الأموي، من أهل المغرب، وكان جوالاً.

كذاب وضاع، يسرق الحديث.

انظر: المحروحين (٢/١٠٢)، الكامل (٥/١٧٦)، المدخل إلى الصحيح (ص: ١٦٦)، تاريخ

بغداد (١١/٢٨٢)، الميزان (٣/٤٣٨)، اللسان (٤/١٤٣).

قال رسول الله ﷺ: « من حمل علينا السلاح فليس منا »^(١).

٧٤/ حديثنا أحمد بن زنجويه، نا عثمان بن عبد الله، نا مالك، عن نافع،

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: « صَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَصَلُّوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »^(٢).

(١) سنده واه، لحال عثمان بن عبد الله، والحديث صحيح من طريق مالك:

أخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٢١/أ) من طريق القعني، وقال: هذا في الموطأ عند ابن وهب، ومعن، وابن بكير، وليس عند ابن القاسم، ولا أبي مصعب، ولا القعني، وهو عنده خارج الموطأ.

قلت: وأخرجه البخاري في صحيحه (٨/٣٥٥/رقم: ٦٨٧٤) من طريق جويرية، وفي (٨/٤٢٦/رقم: ٧٠٧٠) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٩٨/رقم: ٩٨) من طريق يحيى النيسابوري، ثلاثتهم عن مالك عن نافع عن ابن عمر به.

(٢) ضعيف جدا.

أخرجه تمام في الفوائد (١/٣١٧/رقم: ٢٩٤) من طريق شيخ المصنف به.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٧٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/٢٨٣)، من طريق عثمان بن عبد الله به.

قال ابن عدي: وهذا بهذا الإسناد باطل عن مالك.

وقال ابن حبان: وليس هذا من حديث رسول الله ﷺ، ولا من حديث ابن عمر، ولا من حديث نافع، ولا من حديث مالك. انظر: المحروحين (٢/١٠٢).

قلت: قد جاء الحديث عن ابن عمر من طرق أخرى لكنها واهية.

الطريق الأول:

أخرجه الدارقطني في السنن (٥٦/٢)، وابن عدي في الكامل (٤٣/٣)، والخطيب في تاريخه (٢٩٣/١١) من طريق أبي الوليد خالد بن إسماعيل المخزومي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

وفيه أبو الوليد المخزومي.

قال ابن عدي: يضع الحديث على ثقات المسلمين.

وقال ابن حبان: يروي عن عبيد الله بن عمر العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

انظر: الكامل (٤١/٣)، المحروحين (٢٧٧/١).

وقال الشيخ الألباني: وهذا إسناد واه جدا. الإرواء (٣٠٦/٢).

وتابعه وهب بن وهب القاضي، أخرجه الخطيب في تاريخه (٤٠٣/٦).

وهب هذا كذاب يضع الحديث.

انظر: اللسان (٢٣١/٦)

الطريق الثاني:

أخرجه الدارقطني في السنن (٥٦/٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣١٧/٢) من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به.

وفي سنده عثمان بن عبد الرحمن أبو عمر الوقاصي الزهري.

قال ابن حجر: متروك، وكذبه ابن معين. وانظر: تهذيب الكمال (٢٢٥/١٩).

الطريق الثالث:

أخرجه الدارقطني في السنن (٥٦/٢)، وتمام في الفوائد (٣١٧/١/رقم: ٢٩٣)، وغيرهما كما في الإرواء (٣٠٦/٢) من طريق محمد بن الفضل عن سالم الأفطس عن مجاهد عن ابن عمر به.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٤٧/١٢/رقم: ١٣٦٢٢) من طريق محمد بن الفضل عن سالم الأفطس عن عطاء عن ابن عمر به.

٧٥/ حديثنا أبو القاسم جعفر بن محمد بن عُثَيْب السُّكْرِي^(١)، نا محمد بن

وفي سندهما محمد بن الفضل بن عطية الكوفي.

قال ابن حجر: كذبوه.

وانظر: تاريخ بغداد (١٤٧/٣)، تهذيب الكمال (٢٨٠/٢٦).

الطريق الرابع:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٢٠/١٠) من طريق نصر بن الحريش الصامت عن المشمعل بن ملحان عن سويد بن عمر عن سالم الأفتطس عن سعيد بن جبير عن ابن عمر به.

ونصر بن الحريش ضعفه الدارقطني كما في تاريخ بغداد (٢٨٦/١٣).

وروى الخطيب عنه أنه قال: حججت أربعين حجة ما كلمت فيها أحدا، فسمي الصامت لذلك.

قال الشيخ الألباني حفظه الله: وهذا مخالف للإسلام؛ لأن معناه أنه لم يأمر بمعروف ولم ينه عن منكر، فالظاهر أنه صوفي مقيت. الإرواء (٣٠٧/٢).

والمشمعل بن ملحان الطائي ذكره ابن حبان في الثقات (٥١٧/٧).

وسويد بن عمر لم أجد له ترجمة.

والحديث بكل هذه الطرق ضعيف جدا عن ابن عمر، والله أعلم.

وذكر الشيخ الألباني للحديث طرقا أخرى ثم قال: فقد تبين من هذا التحريج (كذا،

والصواب التحريج) والتتبع لطرق الحديث أنها كلها واهية جدا كما قال الحافظ في

التلخيص، ولذلك فالحديث يبقى على ضعفه مع كثرة طرقه؛ لأن هذه الكثرة الشديدة

الضعف في مفرداتها لا تعطي الحديث قوة في مجموعها كما هو مقرر في علم الحديث،

فالحديث مثل صالح لهذه القاعدة التي قلما يراعيها من المشتغلين بهذا العلم الشريف.

انظر: الإرواء (٣٠٤/٢ - ٣١٠).

(١) قال الخطيب: ما علمت من حاله إلا خيرا.

تاريخ بغداد (٣٠٦/٧)

زياد الزياتي^(١)، نا سفيان بن عيينة قال: حفظته من مالك بن أنس، وزياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِأَنْفُسِهِنَّ مِنْ وَلِيِّهِنَّ، وَالْبَكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا ».

قال سفيان: وقد رأيت عبد الله بن الفضل وما أظن عنده شيئا^(٢).

(١) أبو عبد الله البصري، لقبه يويو.

ذكره ابن حبان في الثقات (١١٤/٩)، وقال: ربما أخطأ.

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

وانظر: تهذيب الكمال (٢٥/٢١٤)، تهذيب التهذيب (٩/١٤٨).

(٢) أخرجه الخليلي في الإرشاد (١/٣٨٢) من طريق الحسن بن علي الطوسي عن محمد بن

زياد الزياتي به، إلا أنه قال: « والبكر تُستأمر »، ولم يذكر أباهما في الحديث.

وتابع محمد بن زياد على إسناد المؤلف ومثته، تابعه:

١- علي بن المديني عند الدارقطني في السنن (٣/٢٤٠).

٢- إبراهيم بن بشار عند الطبراني في المعجم الكبير (١٠/٣١٧/رقم: ١٠٧٤٥).

٣- محمد بن منصور من رواية الباغندي عنه، ذكره المزي في التحفة (٥/٢٥٩)، ثلاثتهم

عن سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد ومالك به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٣٧/رقم: ٤١٢١) من طريق ابن أبي عمر.

والحميدي في مسنده (١/٢٣٩/رقم: ٥١٧)، وأحمد في المسند (١/٢١٩)، ومن طريقه أبو

داود في السنن (٢/٥٧٧/رقم: ٢٠٩٩).

والنسائي في السنن (٦/٨٥) من طريق محمد بن منصور.

وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٩/٣٩٨/رقم: ٤٠٨٨) من طريق هارون بن

معروف.

والدارقطني في السنن (٢٤٠/٣) من طريق عمرو بن علي، ويوسف بن موسى.
والطحاوي في شرح المعاني (٣٦٦/٤) من طريق أسد، كلهم عن سفيان بن عيينة عن
زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل به.

والمستغرب في الحديث ذكر الأب في قوله: « والبكر يستأذنها أبوها »، فلم يذكره إلا ابن
عيينة عن مالك وزيايد.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٧٦/١٩) من طريق محمد بن زنبور المكي عن فضيل بن
عياض عن زياد بن سعد به، ولم يذكر الأب في حديثه.

ومحمد بن زنبور صدوق له أوهام، كما في التقريب.

وخالف أصحاب مالك ابن عيينة في متنه فلم يذكروا (لفظة الأب) عن مالك.

انظر الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: النكاح باب: استئذان البكر والآيم في أنفسهما
(٢/٤١٥/رقم: ٤).

- أبي مصعب الزهري (٢/٥٦٩/رقم: ١٤٦٩).

- سويد بن سعيد الخدثاني (ص: ٣٠٤/رقم: ٦٥٨).

- ابن القاسم (ص: ٣٩٥/رقم: ٣٨١).

- يحيى بن بكير (ل: ١٣٨/أ).

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/١٠٣٧/رقم: ٤١٢١) من طريق سعيد بن منصور وقتيبة
ويحيى النيسابوري.

وأبو داود في السنن (٢/٥٧٧/رقم: ٢٠٩٨) من طريق أحمد بن يونس.

وأبو داود في السنن (٢/٥٧٧/رقم: ٢٠٩٨)، وابن حبان في صحيحه
(٩/٣٩٧، ٣٩٥/رقم: ٤٠٨٤، ٤٠٨٧)، والطحاوي في شرح المعاني (٣/١١)، (٤/٣٦٦)

من طريق القعني.

والنسائي في السنن (٦/٨٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/٣٠٧/رقم: ١٠٧٤٣)،

والدارقطني في السنن (١١/١١٨/رقم: ١١٨٨)، وابن عبد البر في

التمهيد (١٩/٧٤، ٧٥)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ٢٢٠) من طريق
شعبة.

وابن ماجه في السنن (٢/٦٠١/رقم: ١٨٧٠)، والبرقاني في التخريج لصحيح الحديث
(رقم: ٢٨)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٥٤) من طريق إسماعيل بن موسى
السدي.

وأحمد في المسند (١/٢١٩، ٢٤١)، والدارقطني في السنن (٣/٢٤٠) من طريق ابن مهدي.
وأحمد في المسند (١/٣٤٥)، وابن الجارود في المنتقى (٣/٤٣/رقم: ٧٠٩) من طريق
وكيع.

وأحمد في المسند (١/٣٦٣)، والقطيعي في جزء الألف دينار (رقم: ٥٤) من طريق ابن
نمير.

والدارمي في السنن (٢/١٨٦/رقم: ٢١٨٨) من طريق خالد بن مخلد، و(برقم: ٢١٨٩)
من طريق إسحاق الطباع.

وعبد الرزاق في المصنف (٦/١٤٢/رقم: ١٠٢٨٣).

وابن أبي شيبه في المصنف (٣/٤٥٩/رقم: ١٥٩٦٩) من طريق عبد الله بن إدريس
الأودي.

والطحاوي في شرح المعاني (٣/١١)، (٤/٣٦٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/١١٥)
من طريق ابن وهب.

والطبراني في المعجم الكبير (١٠/٣٠٧/رقم: ١٠٧٤٤)، وتمام في الفوائد
(٢/٤١٤/رقم: ٧٦٦ - الروض -)، ومحمد بن مخلد في ما رواه الأكابر عن مالك
(رقم: ٢٠، ١٥)، ومحمد بن صخر الأزدي في جزء من حديث مالك (ل: ٤/ب)، وابن
عبد البر في التمهيد (١٩/٧٤) من طريق الثوري.

والبيهقي في السنن الكبرى (٧/١١٨)، وابن عبد البر في التمهيد (١٩/٧٥) من طريق
الشافعي.

والدارقطني في السنن (٢٣٩/٣، ٢٤٠) من طريق زيد بن الحباب، وعبد الله بن داود الخريسي، ويحيى بن أيوب.

والدارقطني في السنن (٢٤١/٣)، والخليلي في الإرشاد (٤٠١/١) من طريق يحيى بن أيوب.

والدارقطني في السنن (٢٤١/٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٧٥/١٩) من طريق يحيى القطان.

ومحمد بن مخلد في ما رواه الأكابر عن مالك (رقم: ١٦)، والخطيب في تاريخه (٤٤٥/١٢)، وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ٢١٩) من طريق حماد بن أبي حنيفة.

والخليلي في الإرشاد (٩٤٢/٣) من طريق علي بن مهران.

وابن عبد البر في التمهيد (٧٥/١٩) من طريق مطرف.

والخطيب في الرواة عن مالك (ل: ١٥/أ - المختصر -) من طريق يحيى بن أبي بكير قاضي كerman.

وابن ناصر الدين الدمشقي في إتحاف السالك (ص: ٢١٨) من طريق محمد بن معاوية الطرابلسي.

كل هؤلاء عن مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس به، ولم يذكر أحد منهم عن مالك لفظ الأب في الحديث.

وهذه الزيادة انفرد بها ابن عينة كما قال الشافعي والبيهقي. انظر: السنن الكبرى (١١٥/٧)، الفتح (١٠٠/٩).

وقال أبو داود: «أبوها» ليس بمحفوظ. السنن (٥٧٧/٢).

وقال الدارقطني: أما قول ابن عينة عن زياد بن سعد: «البكر يستأمرها أبوها»، فإننا لا نعلم أحدا وافق ابن عينة على هذا اللفظ، ولعله ذكره من حفظه، فسبق لسانه، والله أعلم. السنن (٣٤١/٣).

وأما الحافظ ابن حجر فحجرا: زيادة الأب م. باب: زيادة الثقة الفتح (١٠٠/٩).

٧٦/ حديثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن بشار^(١)، نا سعيد بن يحيى

الأموي، نا أبي^(٢)، نا عبد الله بن عبد الله بن أويس^(٣)، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْقَيْبُ أَمْلَكَ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا»^(٤).

قلت: والظاهر أن ذكر الأب غير محفوظ من حديث مالك عن عبد الله بن الفضل، وذلك لمخالفة الجمع الكثير لابن عينة.

ثم إنه رواه عن عبد الله بن الفضل جماعة آخرون فلم يذكر أحد منهم لفظة الأب، كما سيأتي في الأسانيد التالية، ولعل ابن عينة زاد هذه الزيادة؛ لأن الغالب في الولاية على المرأة من جهة الأب، وفي كلام الدارقطني السابق ما يشير إلى هذا، والله أعلم.

(١) أحمد بن محمد بن بشار بن رجاء أبو بكر، المعروف بابن أبي العجوز، توفي سنة (٣١١هـ).

قال الدارقطني والخطيب: ثقة.

انظر: سوالات السهمي (ص: ١٤٢/رقم: ١٣٣)، تاريخ بغداد (٤/٤٠١).

(٢) يحيى بن سعيد بن أبان الأموي.

(٣) أبو أويس المدني.

قال عنه الحافظ: صدوق يهم.

انظر: تهذيب الكمال (١٥/١٦٦)، تهذيب التهذيب (٥/٢٤٥)، التقريب.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/١١٨) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله ابن أويس به.

وتوبع أبو أويس عليه كما سيأتي.

٧٧/ حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا عمرو بن علي^(١)، نا أبو

عاصم^(٢)، نا ابن جريج، حدثني أبو الزبير، عن رجل من أهل المدينة، - قال أبو

حفص^(٣): وهو عبد الله بن الفضل - عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال: قال

رسول الله ﷺ: «الأيّام أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها

وإذنّها صماتها»^(٤).

٧٨/ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، نا جدّي^(٥)، نا حسين بن

محمد^(٦)، نا يزيد بن عياض^(٧)، وعبد الله بن عبد الله^(٨)، عن عبد الله بن

(١) عمرو بن علي أبو حفص الفلاس.

(٢) الضحاك بن مخلد النبيل.

(٣) أي عمرو بن علي الفلاس.

(٤) لم أحده من طريق أبي الزبير، ولم يخرجّه أبو الشيخ في كتابه «أحاديث أبي الزبير عن غير جابر»، فليستدرك.

وتوبع أبو الزبير عليه كما سيأتي.

(٥) أحمد بن منيع البغوي الحافظ.

(٦) حسين بن محمد بن بهرام المروزي البغدادي أبو أحمد التميمي.

(٧) يزيد بن عياض بن جُعْدَة الليثي أبو الحكم المدني.

متروك، وكذّبه مالك ويحيى بن معين.

انظر: الكامل (٢٦٣/٧)، المحروحين (١٠٨/٣)، تاريخ بغداد (٣٢٩/١٤)، تهذيب

الكامل (٢٢١/٣٢)، تهذيب التهذيب (٣٠٨/١١).

(٨) هو أبو أويس المدني.

الفضل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « الثَّيْب أَمْلَكَ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا »^(١).

٧٩/ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ^(٢)، نَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ^(٣)، نَا بَشَرُ بْنُ عَمْرِو الزَّهْرَانِي، نَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/٣٠٧/رقم: ١٠٧٤٦) من طريق أحمد بن منيع به. وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/٣٢٢/رقم: ٢٧٩) من طريق يزيد بن عياض به. وتابع أبا أويس وأبا الزبير ويزيد بن عياض، جماعة آخرون فلم يذكروا في حديثهم عن عبد الله بن الفضل لفظة الأب، منهم:

- ١- الثوري، أخرجه من طريقه عبد الرزاق في المصنف (٦/١٤٢/رقم: ١٠٢٨٢).
- ٢- صالح بن كيسان، أخرجه من طريقه النسائي في السنن (٦/٨٤)، وأحمد في المسند (١/٢٦١)، والدارقطني في السنن (٣/٢٣٨، ٢٣٩).
- ٣- محمد بن إسحاق، أخرجه من طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٤٥٩). والذي يظهر أن زيادة الأب في حديث ابن عينة غير محفوظة، كما قال أبو داود والدارقطني، وغيرهما، والله أعلم.
- (٢) إسحاق بن عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله بن سلمة، أبو يعقوب البزاز، كوفي سكن بغداد، توفي سنة (٣٠٧هـ).

قال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن المنادي: أحد الثقات، وصنف المسند فأكثر. وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة، سافر إلى الشام ومصر، وكتب عن شيوخ تلك البلاد، وصنف المسند، واستوطن بغداد إلى حين وفاته.

انظر: سؤالات السهمي (رقم: ١٩٢)، تاريخ بغداد (٦/٣٨٨).

(٣) علي بن مسلم بن سعيد الطوسي، أبو الحسن البغدادي.

قال: قال رسول الله ﷺ: « خمس من الفطرة: تقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة والختان »^(١).

٨٠ / حدثنا أحمد بن عاصم المصري بمصر، نا يحيى بن عثمان بن صالح، نا

أبي، نا ابن لهيعة^(٢)، حدثني عيسى بن موسى بن أبي جهم العدوي^(٣)، نا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة يأثره قال: « الفطرة: قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة والختان »^(٤).

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٥٦/٢١) من طريق محمد بن بشار بنندار عن بشر بن عمر به.

وقال: وكذلك ذكره ابن الجارود عن عبد الرحمن بن يوسف عن بندار ويحيى بن حكيم عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وقال الدارقطني: رواه بشر بن عمر عن مالك عن المقري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه علي بن مسلم عن بشر بن عمر، فلم يذكر أبا سعيد المقري، والمحفوظ عن بشر بن عمر عن مالك عن المقري عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا. العلل (١٤٢/١٠). قلت: رواية علي بن مسلم عند المصنف، وفيها ذكر أبي سعيد المقري، فلعل ما في النسخة خطأ، أو هي رواية أخرى عن علي بن مسلم، والله أعلم بالصواب.

وخالف أصحاب الموطأ بشرا، فوقوه عن أبي هريرة، وسيأتي.

(٢) عبد الله بن لهيعة المصري. ضعيف، كان يُلقن فيقبل التلقين.

انظر: تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥)، تهذيب التهذيب (٣٢٧/٥).

(٣) ذكره الخطيب في الرواة عن مالك (ل: ٩/ب - مختصر رشيد الدين -).

فلعله من شيوخ ابن لهيعة المجهولين.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٥٧/٢١) من طريق محمد بن عثمان بن صالح به.

في الموطأ موقوف.

٨١/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، أنا ابن وهب، أنا

مالك بن أنس، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: خمس من الفطرة:

تقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة والاختتان^(١).

وقوله: يأنثره، أي ينحو به نحو الرفع، قاله الدارقطني في العلل (١٤٢/١٠).

ولم ينفرد عيسى بن موسى هذا بعدم ذكر أبي سعيد المقبري في الإسناد، بل وافقه جماعة، إلا أنهم خالفوه فوقفوا الحديث.

وممن لم يذكر أبا سعيد المقبري، سويد بن سعيد في موطئه ص: ٥٦٤/رقم: ١٣٥٢.

وقتيبة بن سعيد، أخرجه من طريقه النسائي في السنن (١٢٩/٨).

ويحيى بن سعيد القطان، ذكره الدارقطني في العلل (١٤٢/١٠).

(١) كذا رواه أصحاب الموطأ موقوفا على أبي هريرة.

انظر: الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي، كتاب: صفة النبي ﷺ، باب: ما جاء في السنة في الفطرة (٧٠٢/٢/رقم: ٣).

- أبي مصعب الزهري (٩٣/٢/رقم: ١٩٢٧).

- يحيى بن بكير (ل: ٢٤٢/ب).

- ابن القاسم (ص: ٤٣١/رقم: ٤١٩ - تلخيص القاسبي -).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ٤٤٠/رقم: ١٢٩٤) من طريق عبد العزيز.

وأبو القاسم الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٧٢/ب) من طريق القعني.

والخطيب البغدادي في تاريخه (٤٣٨/٥) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، عن مالك به.

ثم قال: وكذلك رواه معن بن عيسى، والقعني، ويحيى بن يحيى، وأبو مصعب عن مالك

موقوفا، ورواه بشر بن عمر الزهراني عن مالك بإسناده مرفوعا إلى النبي ﷺ. اهـ.

٨٢/ حديثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا يزيد بن سعيد بن يزيد أبو

خالد الأصبحي بالإسكندرية^(١)، نا مالك بن أنس سمعته يقول: حدثني سعيد ابن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ في جمعة من الجُمُع: « يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله لكم عيداً فاغتسلوا وعليكم بالسواك »^(٢).

قال الدارقطني: والصواب عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ. العلل (١٤٢/١٠).

(١) الإسكندراني.

قال أبو حاتم: محله الصدق.

وذكره ابن حبان في الثقات (٢٧٧/٩)، وقال: يغرب.

وقال ابن عبد البر: من أهل الإسكندرية، ضعيف.

انظر: الجرح والتعديل (٢٦٨/٩)، التمهيد (٢١٠/١١).

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٧٢) عن شيخ المصنف به.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢١١/١١) وعمر بن محمد المعروف بابن الحاجب في

عوالي مالك (ل: ١٣٥/ب) من طريق يزيد بن سعيد أبي خالد الأصبحي به.

قال الخطيب فيما نقله ابن الحاجب: لم يرفعه عن مالك غير الصباحي (كذا)، ولا أعلم

روى عن مالك غير هذا.

قلت: واضطرب يزيد الأصبحي في إسناد هذا الحديث، فأخرجه ابن عبد البر في التمهيد

(٢١١/١١) من طريق أحمد بن خالد بن ميسرة، وأحمد بن قراد الجهيني، وأبي علي

الحسن ابن أحمد، ثلاثتهم عن يزيد بن سعيد عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن

أبيه عن أبي هريرة به. زاد في الإسناد أبا سعيد المقبري.

وأخرجه أيضا في (ص: ٢١٠) من طريق الحسن بن أحمد عن يزيد عن مالك عن صفوان

في الموطأ موقوف^(١).

ابن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري به.
والاضطراب في هذا كله من يزيد بن سعيد، وخولف في هذه الأسانيد، خالفه أصحاب
الموطأ، فرووه عن مالك عن الزهري عن ابن السباق - واسمه عبيد - عن النبي ﷺ مرسلًا.
انظر الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في السواك (١/٨٠/١١٣).

- أبي مصعب الزهري (١/١٧٣/١٧٣: رقم: ٤٥٢).

- سويد بن سعيد (ص: ١٥٩/رقم: ٢٨٦).

- يحيى بن بكير (ل: ٤/ب) - نسخة السليمانية ..

وأخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٤٠/ب) من طريق القعني.

وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٥٧) من طريق عبد الله بن وهب.

وهذا الصحيح عن مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق عن النبي ﷺ مرسلًا، ورواية يزيد
من غرائب واضطرابه.

قال ابن عبد البر: وهذا اضطراب عن يزيد، ولا يصح شيء من روايته في هذا الباب.

التمهيد (١١/٢١١).

تنبيه:

أشار الدارقطني في العلل (٣٨٥/١٠) لرواية يزيد بن سعيد عن مالك، لكن بلفظ: «
غسل الجمعة على كل محتلم كغسل الجنابة».

فإن صحت هذه الرواية عن يزيد، فهي وجه آخر من الاضطراب في المتن والله أعلم.

(١) يعني المصنف بالموقوف ما سيورده من حديث أبي هريرة في غسل يوم الجمعة، وكان

الأولى ذكر حديث عبيد بن السباق المرسل، فهو الموافق في المتن لحديث يزيد بن سعيد

عن مالك، ولعل يزيد بن سعيد اختلط عليه متن ابن السباق بسند حديث أبي هريرة،

فركب هذا الإسناد لذاك المتن الآخر، وزاد فرفعه إلى النبي ﷺ.

٨٣/ حديثنا إسحاق بن عبد الله بن سلمة، نا محمد بن مسعود

العمري^(١)، نا عبد الرزاق، أنا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال: سمعت أبا هريرة يقول: الغسل يوم الجمعة واجب. فقال رجل: عن النبي ﷺ؟ قال: لا تلقني، أتعب أن أكذب! ثم قام^(٢).

وفي الموطأ موقوف.

٨٤/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا ابن

القاسم، حدثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة أنه كان يقول: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة^(٣).

(١) أبو جعفر النيسابوري.

(٢) انظر: المصنف لعبد الرزاق (٣/١٩٨/رقم: ٥٣٠٥)، وفيه: فقال رجل: أعن النبي ﷺ؟ فقال: لا، وغضب.

وأشار الدارقطني في العلل (١٠/٣٨٥) لرواية عبد الرزاق لكن بلفظ: «من أتى الجمعة فليغتسل». ثم قال: وهذه الألفاظ وهم.

قلت: رواية عبد الرزاق في المصنف، ومن طريقه أخرجه ابن المظفر في هذا الجزء كرواية أصحاب الموطأ، والله أعلم.

(٣) لم يورده القاسمي في مختصره لرواية ابن القاسم، لأنه ليس على شرطه في الظاهر. وانظر: الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي كتاب: الجمعة، باب: العمل في غسل الجمعة (١/١٠٥/رقم: ٢).

- سويد بن سعيد (ص: ١٥٨/رقم: ٢٨٤).

- أبي مصعب الزهري (١/١٩٨/رقم: ٣٣٠).

٨٥/ حديثنا محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي^(١)، نا أبو سيرة بن محمد

ابن عبد الرحمن، نا مطرف، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن

- محمد بن الحسن (ص: ٤٦/رقم: ٦٠).

- ابن بكير (ل: ٢٨/أ) - نسخة السليمانية ..

قال أبو العباس الداني: هكذا هو في الموطأ من قول أبي هريرة لم يذكر فيه النبي ﷺ، وقد روي خارج الموطأ عن معن عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. أطراف الموطأ (ل: ١٢٩/ب).

قلت: وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٤٩/٦) من طريق سهل بن عمار ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن العمري، ثنا العمري ومالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

وقال أبو نعيم: تفرّد به سهل، والمشهور في الغسل عن مالك عن الزهري عن سالم عن نافع عن ابن عمر، وصفوان بن سليمان (كذا) عن عطاء، وتفرّد به معن عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني: والصحيح قول أصحاب الموطأ - القعني ومن تابعه -: المقبري عن أبي هريرة موقوفا. العلل (٣٨٥/١٠).

قال الداني: هكذا سماه أبو الحسن موقوفا، وقد يلحق بالمرفوع على المعنى، إذ لا موجب لإلا الله جلّ وعزّ، والرسول ﷺ هو المبلغ عن الله تعالى، فإذا قال الصحابي في الشيء هو واجب، فكأنه أخبر بأن النبي ﷺ أعلم بإيجابه، لا سيما وقد أكّد أبو هريرة ذلك بقوله: كغسل الجنابة. وهذا أكّد من قولهم في الشيء هو السنة، وقد ألحق ما قالوا فيه إنه سنة بالمرفوع .. وقوله: كغسل الجنابة إن لم يثبت من جهة النقل احتمال أن يكون رأيا والله أعلم. اهـ.

(١) أبو جعفر الكوفي الأشناني، وُلد سنة (٢٢١هـ)، وتوفي سنة (٣١٥هـ).

قال الدارقطني: ثقة مأمون.

عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله علّمني كلمات أعيش بهن ولا تكثر عليّ فأنسى. فقال رسول الله ﷺ: « لا تغضب »^(١).

في الموطأ مرسل^(٢).

وقال الخطيب: كان ثقة حجة.

انظر: سؤالات السهمي (ص: ٨٠/رقم: ١٥)، تاريخ بغداد (٢/٢٣٤)، السير (١٤/٥٢٩).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣٣٤) عن المصنف به.

وأخرجه ابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (١/١٤٠/رقم: ٨٠) من طريق المصنف به.

وأخرجه الإسماعيلي في معجم شيوخه (١/٣٣٨) من طريق أبي سيرة به.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك عن الزهري، تفرد [به] أبو سيرة عن مطرف.

قلت: والخطأ فيه من أبي سيرة، فله مناكير كما تقدّم. وخالفه أصحاب الموطأ فرووه عن مالك مرسلًا كما سيأتي.

(٢) انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: حسن الخلق، باب: ما جاء في الغضب (٢/٦٩١/رقم: ١١).

- أبي مصعب الزهري (٢/٧٧/رقم: ١٨٩١).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٥٥/رقم: ١٣٢٣).

- ابن بكير (ل: ٢٣٧/١) - نسخة الظاهرية -.

وقال ابن عبد البر: هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك في الموطأ مرسلًا، وهو الصحيح

فيه عن مالك، وقد رواه أبو سيرة المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن حميد بن

عبد الرحمن عن أبي هريرة، ورواه إسحاق بن بشير الكاهلي عن مالك عن الزهري عن

=

٨٦/ حديثنا محمد بن أحمد بن الهيثم أبو الحسن التميمي، نا أبو أمية محمد

ابن إبراهيم، نا موسى بن محمد القرشي^(١)، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر
عن النبي ﷺ قال: « من بدل دينه فاقتلوه »^(٢).

حميد بن عبد الرحمن عن أبيه، وكلاهما خطأ، والصواب فيه: عن مالك مرسل كما في
الموطأ.

انظر: التمهيد (٢٤٥/٧).

واختلف فيه أصحاب ابن شهاب في وصله وإرساله، وقال الدارقطني: المرسل أشبه
بالصواب.

انظر: العلل (٢٥١/١٠، ٢٥٢).

(١) قال الذهبي: الظاهر أنه البلقاوي الكذاب. الميزان (٢٤٦/٥).

قلت: والبلقاوي هذا اسمه موسى بن محمد بن عطاء الديماطي البلقاوي، أبو طاهر
المقدسي، أحد التلفي.

قال أبو زرعة وأبو حاتم: كان يكذب، وزاد أبو حاتم: ويأتي بالباطيل.

وقال ابن عدي: منكر الحديث، ويسرق الحديث.

وقال ابن حبان: كان يدور بالشام، ويضع الحديث على الثقات، ويروي ما لا أصل له
عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار للخواص.

وضعه الدارقطني والعقيلي وغيرهما.

انظر: الجرح والتعديل (١٦١/٨)، الكامل (٣٤٧/٦)، المجروحين (٢٤٢/٢)، الضعفاء

للعقيلي (١٦٩/٤)، الضعفاء والمستروكون (ص: ٣٦٩)، الميزان (٣٤٤/٥)، اللسان

(١٢٧/٦).

(٢) موضوع بهذا الإسناد، آفته موسى بن محمد.

في الموطأ: عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن النبي ﷺ^(١).

٨٧/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا

عبد الرحمن بن القاسم، نا مالك، عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: « من غير دينه فاضربوا عنقه »^(٢).

٨٨/ حديثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر بالرملة، نا سليمان بن

سيف^(٣)، نا خالد بن مخلد، نا مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: « كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض »^(٤).

(١) أي مرسلاً.

(٢) لم يذكره القابسي في تلخيصه رواية ابن القاسم، وليس على شرطه.

وانظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الأقضية، باب: القضاء فيمن ارتدّ عن الإسلام (٢/٥٦٥/رقم: ١٥).

- أبي مصعب الزهري (٢/٥٠٣/رقم: ٢٩٨٧).

- سويد بن سعيد (ص: ٢٩٤/رقم: ٦٤٠).

- يحيى بن بكير (ل: ١٣٥/أ).

قال ابن عبد البر: هكذا رواه جماعة رواة الموطأ مرسلاً، ولا يصح فيه عن مالك غير هذا الحديث المرسل عن زيد بن أسلم، وقد روي فيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: « من بدل دينه فاقتلوه »، وهو منكر عندي، والله أعلم. التمهيد (٥/٣٠٤).

(٣) سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي، مولا هم أبو داود الحراني.

(٤) أخرجه الدارمي في السنن (١/٢٦٢/رقم: ١٠٥٨)، والطبراني في المعجم الأوسط

في الموطأ مرسل^(١).

٨٩/ حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا

عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عائشة

قالت: « كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض »^(٢).

وخالد بن مخلد صدوق له مناكير كما تقدّم، إلا أنه لم ينفرد بهذا الإسناد، بل توبع عليه،

تابعه:

- أبو مصعب الزهري (١/٦٧/رقم: ١٦٩).

- ابن القاسم، كما سيأتي التنبيه عليه.

- ابن وهب، ذكره أبو العباس الداني في أطراف الموطأ (ل: ١٤٧/أ).

- وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/٨٠/رقم: ٥٩٢٥) من طريق عبد الله بن يوسف.

- والنسائي في السنن (١/١٤٨) من طريق معن بن عيسى.

(١) المراد بالإرسال في هذا الموضع، الانقطاع بين الزهري وعائشة.

(٢) أورد القابسي في تلخيصه لموطأ ابن القاسم هذا الحديث (ص: ٤٧٤/رقم: ٤٣٢) فقال:

عن هشام بن عروة عن أبيه، وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: فذكره.

قال أبو الحسن (أي القابسي): هكذا نصّ إسناد الحديث في كتاب: الصلاة من رواية

الدبّاغ، ومثله في النسخة، وفي كتاب عيسى: هشام عن أبيه، وعن ابن شهاب عن

عائشة، الحديث. اهـ.

قلت: والرواية الثانية التي أوردها القابسي موافقة لما ذكره المصنف.

وأشار الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٢٤ب) لرواية ابن القاسم، ولم يذكر الانقطاع بين

الزهري وعائشة، وكذا ذكر الداني في أطراف الموطأ (ل: ١٤٧/أ) رواية ابن القاسم

موافقة لرواية الجماعة أعني عن الزهري عن عروة عن عائشة.

٩٠ / حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة بن سلامة^(١)، نا إبراهيم

ابن مرزوق^(٢)، نا عثمان بن عمر^(٣)، نا مالك عن نعيم الجمر، عن أبي هريرة
أن رسول الله ﷺ قال: « إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تنزل
الملائكة تصلي عليه، اللهم اغفر له اللهم ارحمه »^(٤).

والظاهر أن الرواية التي ذكرها المصنف والقاسي عن ابن القاسم غريبة عن مالك، ولعل
ابن القاسم ذكرها مرة متصلة ومرة منقطعة، والصحيح رواية الوصل، والله أعلم.
(١) هو الطحاوي.

(٢) إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي، أبو إسحاق البصري، نزيل مصر.

(٣) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد البصري.

(٤) أخرجه البزار في مسنده (ل: ١٧٠/ب - نسخة الأزهرية -)، وابن عبد البر في التمهيد
(٢٠٦/١٦) من طريق عثمان بن عمر به.

وعثمان بن عمر ثقة، وتوبع على إسناده، تابعه:

- الوليد بن مسلم.

- وإسماعيل بن جعفر.

- وعبد الله بن وهب - من رواية إبراهيم ابن منذر عنه -.

أخرج روايتهم ابن عبد البر في التمهيد (٢٠٦/١٦، ٢٠٧).

- وذكره ابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ١٧٩) عن الدارقطني بإسناده إلى محمد
ابن الحسن عن مالك به.

ثم قال: تابعه إسماعيل بن جعفر، وروح بن عباد، وعثمان بن عمر، والوليد بن مسلم،
ويحيى بن مالك بن أنس، كلهم عن مالك كذلك مرفوعا بنحوه.

في الموطأ موقوف.

٩١ / حدَّثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، أنا ابن وهب، حدَّثني مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرى: أنه سمع أبا هريرة: « إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه، فإن قام من مصلاه فجلس في مسجد ينتظر الصلاة لم ينزل في صلاة حتى يصلي »^(١).

٩٢ / حدَّثنا إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت العطار بدمشق^(٢)، نا

(١) لم أقف عليه من طريق ابن وهب، وذكره ابن ناصر الدين في الإتحاف (ص: ١٧٩).

وهو في الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: انتظار الصلاة والمشى إليها (١/١٤٨/رقم: ٥٤).

- أبي مصعب الزهري (١/٢٠٧/رقم: ٥٣).

- يحيى بن بكير (ل: ٣٦/ب) السليمانية.

- سويد بن سعيد (ص: ١٨٦/رقم: ٣٥٥). - القعني (ص: ١٠٧).

وقال الدارقطني: ورفع صحیح، إلا أن مالكا وقفه في الموطأ. العلل (١١/١٦٣).

قلت: والموقوف له حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، والله أعلم.

(٢) أبو إسحاق السامري نزيل دمشق. توفي سنة (٣٣٨هـ).

قال الخطيب: كان ثقة.

وقال الذهبي: كان تاجرا نبیلا كثير الفضائل، عالي الرواية.

انظر: تاريخ بغداد (٦/١٦٥)، تاريخ دمشق (٧/٩٩)، السير (١٥/٤٦٠).

أحمد بن بكر البالسي^(١)، نا محمد بن كثير المصيبي^(٢)، نا مالك، عن الزهري،
عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: «قضى رسول الله ﷺ لا يغلق
الرهن، له غنمه وعليه غرمه»^(٣).

(١) ويقال: أحمد بن بكرويه.

قال ابن عدي: قال لنا عبد الملك بن محمد: يروي أحاديث مناكير عن الثقات.

وذكره ابن حبان في الثقات (٥١/٨)، وقال: كان يخطئ.

وقال الأزدي: كان يضع الحديث.

الكامل (١٨٨/١)، الميزان (٨٦/١)، اللسان (١٤٠/١).

(٢) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، مولاهم أبو يوسف الصنعاني، نزيل المصيصة.

صدوق، يخطئ كثيرا ويغرب.

انظر: تهذيب الكمال (٣٢٩/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٦٩/٩).

(٣) أخرجه ابن جميع الصيدائي في معجم شيوخه (ص: ٢١٠)، ومن طريقه الخطيب

البغدادي في تاريخه (١٦٥/٦) عن أحمد بن بكرويه البالسي به.

وسنده ضعيف، لضعف أحمد بن بكر البالسي ومحمد بن كثير المصيبي.

وقال ابن حجر في ترجمة أحمد البالسي من اللسان (١٤١/١): أورد له (الدارقطني) في

غرائب مالك حديثا في سنده خطأ، وقال: أحمد بن بكر ضعيف. اهـ.

قلت: ولعله يعني هذا الحديث.

وقد توبع محمد بن كثير المصيبي على إسناده، أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك

(ص: ٦٤)، وأبو بكر بن المقرئ في المنتخب من غرائب مالك (ل: ٣/ب)، وأبو عبد الله

الحاكم في المستدرک (٥١/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٢٥/٦) من طريق علي بن عبد

الحميد الغضائري عن مجاهد بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك به.

=

وقال ابن عبد البر: معن ثقة، إلا أنني أخشى أن يكون الخطأ فيه من علي بن عبد الحميد الغضائري.

قلت: علي بن عبد الحميد قال عنه الخطيب البغدادي: ثقة. تاريخ بغداد (٢٩/١٢).
ومع ذلك فقد توبع، أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٤٢٩/٦) من طريق أبي بكر بن جعفر وعلي بن عبد الحميد قالا: حدثنا مجاهد بن موسى عن معن به.
فيحتمل أن يكون الخطأ فيه من مجاهد بن موسى.

قال عنه أبو حاتم: صدوق، وقال ابن معين: ثقة لا بأس به، وقال صالح بن محمد البغدادي: صدوق، وثقة غير هؤلاء.
انظر: تهذيب الكمال (٢٣٧/٢٧).

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣٠٣/٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٢٨/٦) من طريق أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينه عن مالك به موصولا.

وأحمد (ويقال محمد) بن إبراهيم بن أبي سكينه الحلبي ذكره ابن حبان في الثقات (١٠١/٩)، وقال: ربما أخطأ.

وانظر: اللسان (١٣١/١، ٢٠/٥).

وذكر الدارقطني في العلل (١٦٧/٩) أن النضر بن سلمة رواه عن يحيى بن أبي قتيلة عن مالك موصولا.

والنضر بن سلمة المروزي قال عنه أبو حاتم: كان يفتعل الحديث، ولم يكن بصدوق. الجرح والتعديل (٤٨٠/٨).

وذكر ابن عبد البر أن ثمن رواه عن مالك موصولا زيد بن الحباب. انظر: التمهيد (٤٢٧/٦).

ورواه إبراهيم بن إسحاق الصّيني عن مالك عن الزهري عن أنس، ذكره الخليلي في الإرشاد (٢٣٥/١) وقال: وإنما هو حديث الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا عن النبي ﷺ.

في الموطأ مرسل.

٩٣/ حديثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا

عبد الرحمن بن القاسم، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن

المسيب: أن رسول الله ﷺ قال: « لا يغلُق الرهن »^(١).

وأخرجه أيضا الخطيب في الرواة عن مالك كما في اللسان (٣٠/١)، وقال: كذا رواه إبراهيم، وهم فيه، وصوابه عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلا.

قلت: وإبراهيم بن إسحاق الصبي متروك. انظر: اللسان (٣٠/١).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٣٢/٦) من طريق محمد بن زياد الأسدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر به.

وقال ابن عدي: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، وإنما يروي مالك هذا الحديث في الموطأ عن الزهري، عن سعيد، عن النبي ﷺ مرسلا، وقد وصل عن مالك، وقد روي عن مالك عن الزهري عن أنس، وهذا باطل، دخل لمن رواه حديث في حديث، ومحمد بن زياد الأسدي لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وليس بالمعروف.

وقال عنه أيضا: محمد بن زياد الأسدي منكر الحديث عن الثقات.

قلت: والصحيح عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ عنه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلا كما سيأتي.

(١) لم يورده القاسمي في تلخيصه موطأ ابن القاسم، وليس على شرطه.

وهو عند يحيى الليثي كتاب: القضاء، باب: ما لا يجوز من غلق الرهن (٥٦/٢/رقم: ١٣).

- وأبي مصعب الزهري (٤٩١/٢/رقم: ٤٩٥٧).

- وابن بكير (ل: ١٢٨/أ).

٩٤ / حدثنا أبو الحسن محمد بن الفيض بن الفياض بدمشق^(١)، قال: نا

صفوان بن صالح^(٢)، نا عمر بن عبد الواحد^(٣)، نا الأوزاعي، عن الزهري، عن

- وأخرجه أبو داود في المراسيل كما في تحفة الأشراف (٢١٣/١٣) من طريق القعني، (و لم أحده في مطبوعة المراسيل).

- والطحاوي في شرح المعاني (١٠٠/٤) من طريق ابن وهب.

- وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٦٤) من طريق أبي نعيم عبيد بن هشام.

- والخطيب البغدادي في تاريخه (٢٤٢/١٢) من طريق بشر بن الحارث، كلهم عن مالك عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ مرسلًا.

وهذا الصحيح عن مالك.

قال الدارقطني: وأما القعني وأصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن الزهري عن سعيد مرسلًا، وهو الصواب عن مالك. العلل (١٦٨/٩).

وقد تويع مالك على إرساله، تابعه الأوزاعي وغيره، كما سيأتي.

(١) الغساني الدمشقي، وُلد سنة (٢١٩هـ)، وتوفي سنة (٣١٥هـ).

قال عنه الذهبي: صدوق إن شاء الله، ما علمت فيه جرحًا...، وكان صاحب حديث ومعرفة.

انظر: تاريخ دمشق (٨٦١/١٥ - مخطوط -)، السير (٤٢٧/١٤).

(٢) الثقفى أبو عبد الملك الدمشقي، مؤذن مسجد دمشق.

ثقة، وكان يدلّس تدليس التسوية، قاله أبو زرعة الدمشقي.

وقال أبو حاتم: صدوق.

انظر: الجرح والتعديل (٤٢٥/٤)، المجروحين (٩٤/١)، تاريخ دمشق (١٣٧/٢٤)،

تهذيب الكمال (١٩١/١٣)، التقريب.

(٣) ابن قيس السلمي الدمشقي.

سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ قال: « لا يغلُق الرهن ». قال سعيد: فلذلك أقول: له غنمه وعليه غرمه^(١).

٩٥/ حديثنا أبو بكر محمد بن موسى بن عيسى الحضرمي، نا علي بن

عبد الرحمن بن المغيرة^(٢)، نا سعيد بن أبي مريم^(٣)، نا نافع بن يزيد^(٤)، ومالك ابن أنس قالوا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان عندها وكان عندهم مخنث جالس فقال المخنث لعبد الله بن أبي أمية

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل كما في تحفة الأشراف (٢١٣/١٣) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي به. وقال أبو داود: هذا هو الصحيح.

قلت: وقد اختلف أصحاب ابن شهاب في وصل الحديث وإرساله، فأرسله مالك والأوزاعي، وتابعهما معمر، وعقيل بن خالد، وابن عينة، وابن أبي ذئب في رواية عنه. وخالفهم محمد بن الوليد الزبيدي، وزيايد بن سعد، وابن أبي ذئب في رواية عنه، فرووه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موصولا.

ورجح الحفاظ رواية مالك ومن تابعه بالكثرة والإتقان والضبط.

انظر: العلل للدارقطني ١٦٤/٩ - ١٦٩، السنن له (٣٢/٣)، التمهيد (٤٢٥/٦، ٤٣٠)، التلخيص الحبير (٣٦/٣)، إرواء الغليل (٢٣٥/٥ - ٢٤٥).

فائدة: رواية الأوزاعي تبين أن قوله في الحديث: له غنمه وعليه غرمه، من قول سعيد، وأدرجه بعضهم في الحديث، وانظر التمهيد (٤٢٦/٦).

(٢) المصري المعروف بعلان.

قال الحفاظ ابن حجر: صدوق.

(٣) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم، الجمحي أبو محمد المصري.

(٤) نافع بن يزيد الكلاعي أبو يزيد المصري.

أخي أم سلمة: إن فتح الله الطائف عليكم غدا فأنا أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: « لا تدخلوا هؤلاء عليكن »^(١).

في الموطأ مرسل.

٩٦ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، أنا عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن مختنا كان عند أم سلمة فقال لعبد الله بن أبي أمية ورسول الله ﷺ يسمع: يا عبد الله إن فتح الله لكم الطائف فأنا أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: « لا يدخلن عليكن هؤلاء »^(٢).

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٠/٢٧٠) من طريق يحيى بن أيوب عن سعيد بن أبي مريم عن مالك به.

وخولف سعيد في إسناده عن مالك، رواه أصحاب الموطأ عن مالك عن هشام عن أبيه مرسلًا، وسيأتي.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٥/٣٩٦/رقم: ٩٢٥٠) من طريق الحارث بن مسكين به.

وهو عند يحيى بن يحيى الليثي، كتاب: الوصية، باب: ما جاء في الموثث من الرجال، ومن أحق بالولد (٢/٥٨٧/رقم: ٥).

- وأبي مصعب الزهري (٢/٥١٧/رقم: ٣٠١٧).

- وابن بكير (ل: ١٢٠/ب - نسخة الظاهرية -).

٩٧/ حديثنا أحمد بن عبد الله البيهقي^(١)، نا مؤمل بن إهاب^(٢)، نا أيوب بن

- وسويد بن سعيد (ص: ٢٩٦/٦٥١).

وهذا الصحيح عن مالك.

قال الدارقطني: وهو الصواب عن مالك (أي مرسلًا). العلل (٥/ل: ١٧٧/أ).

وقال ابن عبد البر: هكذا روى هذا الحديث جمهور الرواة عن مالك، ورواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن هشام عن أبيه عن أم سلمة، والصواب عن مالك ما في الموطأ، ولم يسمعه عروة من أم سلمة، وإنما رواه عن زينب ابنتها عنها، كذلك قال ابن عيينة وأبو معاوية عن هشام. التمهيد (٢٢/٢٦٩).

قلت: رواية ابن عيينة عند البخاري في صحيحه (٥/١٢١/رقم: ٤٣٢٤).

ورواية أبي معاوية الضرير عند مسلم في صحيحه (٤/١٧٨٥/رقم: ٢١٨٠).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥/١٢٢/رقم: ٤٣٢٤) من طريق حماد بن أسامة.

وفي (٦/٤٩٠/رقم: ٥٢٣٥) من طريق عبدة بن سليمان.

وفي (٧/٧٢/رقم: ٥٨٨٧) من طريق زهير بن معاوية.

ومسلم في صحيحه (٤/١٧٨٥/رقم: ٢١٨٠) من طريق وكيع وجرير وعبد الله بن نمير،

كلهم عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة به.

قال الحافظ ابن حجر: هكذا قال أكثر أصحاب هشام بن عروة، وهو المحفوظ. الفتح

(٩/٢٤٥).

والحاصل أن الصحيح عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ عنه عن هشام عن أبيه مرسلًا،

والصحيح عن هشام ما رواه أكثر أصحابه عنه عن أبيه عن زينب عن أم سلمة، والله

أعلم بالصواب.

(١) أحمد بن عبد الله بن منصور أبو العباس البيهقي.

ذكره الخطيب البغدادي في تاريخه (٤/٢٢٣)، ولم يذكر فيه شيئاً.

(٢) الربيعي العجلي، أبو عبد الرحمن الكوفي.

سويد^(١)، نا مالك بن أنس، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تردّ على داع دعوته حيث تقام الصلاة وفي الصف في سبيل الله ﷻ »^(٢).

قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

انظر: تهذيب الكمال (١٧٩/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣٤٠/١٠)، التقريب.

(١) أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري.

ضعيف الحديث، وعامة العلماء على تضعيفه، وقول ابن حجر فيه: « صدوق يخطئ »، فيه نظر، والله أعلم.

انظر: تهذيب الكمال (٤٧٤/٣)، تهذيب التهذيب (٣٥٤/١)، الميزان (٢٨٧/١)، التقريب.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٦٠/٥/رقم: ١٧٦٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٤٠/٦/رقم: ٥٧٧٤)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٨/٢١)، من طرق عن مؤمل بن إهاب به.

والدارقطني في غرائب مالك كما في إتحاف المهرة (١٠٠/٦)، وأبو القاسم الجوهري في مسند ما ليس في الموطأ كما في أطراف الموطأ للداني (ل: ٨٠/ب)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٨/٢١) من طريق أيوب بن سويد به.

وأيوب بن سويد ضعيف.

وقد تربع على رفعة، تابعه:

١- بشر بن عمر الزهراني، أخرجه الدارقطني في غرائب مالك، ذكره ابن حجر في إتحاف المهرة (١٠٠/٦) عن الدارقطني بإسناده.
وبشر ثقة.

٢- إسماعيل بن عمر الواسطي عند ابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٥/٥/رقم: ١٧٢٠)،

والدارقطني في الغرائب كما في الإتحاف (١٠٠/٦)، وأبو الفرج المقرئ في الأربعين في
الجهاد والمجاهدين (ص: ٧٥)، وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (ص: ١٢٠)، وابن
حجر في نتائج الأفكار (٣٨٠/١).
وإسماعيل ثقة.

٢- محمد بن مخلد عند أبي نعيم في الحلية (٣٤٣/٦)، والدارقطني في الغرائب كما في
الإتحاف (١٠٠/٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٩/٢١)، وابن حجر في نتائج الأفكار
(٣٨١/١).

ومحمد بن مخلد قال عنه ابن عدي: منكر الحديث. الكامل (٢٥٧/٦).
وقال الدارقطني في الغرائب: متروك الحديث. اللسان (٣٧٥/٥).
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: لم أر في حديثه منكرا. الجرح والتعديل
(٩٣/٨).

وقال الخليلي: يروي عن مالك أحاديث تفرّد بها، وهو صالح. اللسان (٣٧٥/٥).
٣- أبو مطر، واسمه منيع بن ماجد عند أبي نعيم في الحلية (٣٤٣/٦).
ومنيع هذا أشار الدارقطني في الغرائب إلى لينه، وقال ابن حجر: لم تقع له رواية منيع هذا.
اللسان (١٠٤/٦).

وخالفهم أصحاب الموطأ، فرووه عن مالك موقوفا.
انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الصلاة باب: ما جاء في النداء (١/٨٣/رقم: ٧).

- أبي مصعب الزهري (١/٧٤/رقم: ١٨٥).

- القعني (ص: ٨٨).

- سويد بن سعيد (ص: ١٠٠/رقم: ١٢٣).

- يحيى بن بكير (ل: ١٤/أ - نسخة السليمانية -).

وتابعهم: - إسماعيل بن أبي أويس، عند البخاري في الأدب المفرد (ص: ٢٣٠/رقم: ٦٦١).

- عبد الرزاق في المصنف (١/١٠٠/رقم: ١٠٠).

- معن بن عيسى، عند ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠/٦/رقم: ٢٩٢٤٢).
و الصحيح عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ عنه موقوفا، إلا أن له حكم الرفع.
وورد الحديث عن سهل مرفوعا من غير طريق مالك.
- أخرجه أبو داود في السنن (٤٥/٣/رقم: ٢٥٤٠)، والدارمي في السنن (٢٩٣/١/رقم: ١٢٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٩/١/رقم: ٤١٩)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٦٤/١/رقم: ١٨)، وابن الجارود في المنتقى (٣٢١/٣/رقم: ١٠٦٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٥/٦/رقم: ٥٧٥٦)، والحاكم في المستدرک (١٩٨/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٠/١)، (٣٦٠/٣)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٣٧٨/١) من طرق عن سعيد بن أبي مريم عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم عن سهل مرفوعا.
- وسنده ضعيف لضعف موسى بن يعقوب، قال عنه الحافظ: صدوق سيء الحفظ.
وقال في نتائج الأفكار (٣٨٠/١): رجاله رجال الصحيح إلا موسى وهو مدني مختلف فيه.
- قلت: وتابعه جماعة من:
- عبد الحميد بن سليمان الخزاعي، عند الطبراني في الكبير (١٥٩/٦/رقم: ٥٨٤٧)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣٢٢/٤)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٣٨١/١).
وعبد الحميد بن سليمان ضعيف كما في التقريب.
- دُبَّاب بن محمد المديني أبو العباس، عند الدولابي في الكنى (٢٤/٢).
ودُبَّاب بفتح الدال وموحدين الأولى مشددة مفتوحة، مجهول.
- انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (٩١٢/٢)، توضيح المشتبه (١٥/٤).
والحاصل أن الصحيح فيه عن مالك الوقف، وله حكم الرفع، وجاء عن سهل من طرق أخرى مرفوعة يقوِّي بعضها بعضا. لذا قال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار: هذا حديث حسن صحيح.

٩٨ / حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، نَا الْحُسَيْنَ بْنَ أَبِي زَيْدٍ^(١)، نَا

عُثْمَانُ بْنُ خَالِدِ الْعُثْمَانِي، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ»^(٢).

(١) في الأصل: يزيد، بالياء، والصواب المثلث، والحسين بن أبي زيد - واسم أبي زيد منصور - أبو علي المعروف بالدباغ، يروي عن عثمان بن خالد كما في ترجمة عثمان من تهذيب الكمال (٣٦٣/١٩)، وأخرج أبو أحمد الحاكم وابن عبد البر في التمهيد هذا الحديث من طريقه كما سيأتي، وذكره الخطيب في تاريخه (١١٠/٨)، وهو ثقة.

(٢) أخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٧٨)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٤/٢) من طريق الحسين بن منصور الدباغ به.

وإسناده منكر، عثمان بن خالد متروك.

وتابعه على إسناده إسماعيل بن بنت السدي عند ابن عبد البر في التمهيد (١٣٤/٢). وإسماعيل قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ.

وخالفهما أصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا. انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الأقضية، باب: القضاء باليمين مع الشاهد (٢/٥٥٥/رقم: ٥).
- أبي مصعب الزهري (٢/٤٧٢/رقم: ٢٩١١)، ومن طريقه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٥/٥).

- سويد بن سعيد (ص: ٢٨٠/رقم: ٦٠٧).

- ابن بكير (ل: ١٢٣/ب - نسخة الظاهرية -).

- ابن وهب عند الطحاوي في شرح المعاني (٤/١٤٥)، وأبي عوانة في صحيحه كما في إتحاف المهرة (٣/٣٤٠).

=

٩٩/ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شَاكِرٍ^(١)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الزُّيَّيدِي^(٢)، عَنْ أَبِي قُرَّةَ^(٣)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي
الرَّجَالِ^(٤)، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْنَعَ نَقْعَ
الْبَيْتْرِ»^(٥).

- هشام بن عمار، وإسماعيل بن موسى الفزاري عند أبي أحمد الحاكم في عوالي مالك
(ص: ٧٨).

وقال ابن عبد البر: والصحيح عن مالك ما في الموطأ. التمهيد (١٣٤/٢).

(١) أبو علي السمرقندي، توفي سنة (٢٨٣هـ).

قال الخطيب: ذكره الدارقطني فقال: ضعيف.

وقال عبد الرحمن بن محمد الإدريسي: كان فاضلاً ثقة، كثير الحديث، حسن الرواية.
انظر: تاريخ بغداد (٥٨/٨).

(٢) يفتح الزاي وكسر الموحدة، أبو حُمّة - بضم الميم المهملة، وفتح الميم الخفيفة.

ذكره ابن حبان في الثقات (١٠٤/٩)، وقال: ربما أخطأ وأغرب.

وقال الحافظ: صدوق.

وقال في تهذيب التهذيب (٤٧٥/٩): وكان محدث اليمن في وقته، ارتحلوا إليه لسماع

السنن، وكان صاحباً لأبي قرة.

(٣) موسى بن طارق الزُّيَّيدِي اليماني.

قال ابن حجر: ثقة يغرب.

انظر: تهذيب الكمال (٨١/٢٩)، تهذيب التهذيب (٣١٢/١٠)، التقريب.

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن حارثة، الأنصاري، يلقب بأبي الرجال، ويكنى أبا عبد الرحمن.

(٥) إسناده غريب، وقد توبع أبو قرة عليه.

قال ابن عبد البر: ذكره الدارقطني عن أبي صاعد عن أبي علي الجرمي عن أبي صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن مالك بن أنس عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يُمنع نقع بئر»، وهذا الإسناد وإن كان غريبا عن مالك فقد رواه أبو قرّة موسى بن طارق عن مالك أيضا. التمهيد (١٢٣/١٣).

وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، قال عنه ابن عدي: له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء، يرفع موقوفا، أو يوصل مرسلا لا عن تعمّد. الكامل (٤٠١/٣).

وقال الحافظ: صدوق له أوهام.

تنبيه:

ذكر الدارقطني الحديث في العلل (٥/ل: ١٠٤) فقال: رواه الليث بن سعد الفهمي عن مالك عن أبي الرجال عن عمرة مرسلا.

كذا في العلل، وأظنه سقط من الإسناد ذكر سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وقد تقدّم أن الليث لا يروي عن مالك إلا حديثا واحدا، انظره برقم: (٢٢)، ثم إن هذا خلاف ما نقله ابن عبد البر عن الدارقطني، ولعل الصواب في نقل ابن عبد البر، والذي ظهر لي أنه سقط من العلل المخطوط بعض كلام الدارقطني، وذلك أنه قال: واختلف عن مالك، ثم لم يذكر إلا رواية الليث المتقدمة مرسلّة ١٩، ولم يذكر المخالف، والله أعلم بالصواب.

وقد خالف أصحاب الموطأ أبا قرّة وسعيدا، فرووه عن مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن مرسلا.

انظر: الموطأ برواية يحيى الليثي كتاب: الأقضية، باب: القضاء في المياه (٥٧١/٢/رقم: ٣٠).

- أبي مصعب الزهري (٤٦٩/٢/رقم: ٢٩٠١).

- سويد بن سعيد (ص: ٢٧٧/رقم: ٦٠٢).

- محمد بن الحسن الشاذلي (ص: ٢٧٧/رقم: ٦٠٢).

١٠٠ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر^(١)، نا ابن وهب، نا

مالك بن أنس، عن حميد^(٢)، عن أنس: « أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي ». فقيل له: يا رسول الله وما تزهي؟ قال: « تحمر ». وقال رسول الله ﷺ: « أرايت إذا منع الله الثمرة فبم يأخذ مال أخيه؟ »^(٣).
ورواه الدراوردي، عن حميد.

- ابن بكير (ل: ١١٩/١ - نسخة الظاهرية -)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٥١/٦).
وهذا هو الصواب عن مالك، ورواه غير مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة، قال الدارقطني: وهو صحيح عن عائشة.
انظر: العلل (٥/ل: ١٠٤/أ).

(١) أحمد بن السرح.

(٢) ابن أبي حميد الطويل.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٩٠/٣/رقم: ١٥٥٥) من طريق أبي الطاهر به.
وهو في الموطأ:

- رواية يحيى الليثي - كتاب: البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار حتى يلدو صلاحها
(٢/٤٨١/رقم: ١١).

- ورواية سويد بن سعيد (ص: ٢٣٥/رقم: ٤٨٧).

- أبي مصعب الزهري (٢/٣١٦/رقم: ٢٤٩٩).

- ابن القاسم (ص: ٢٠٥/رقم: ١٥١).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/٤٦٠/رقم: ١٤٨٨)، وفي (٣/٤٧/رقم: ٢١٩٨) من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به.

١٠١ / حديثناه عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، نا محمد بن عباد المكي، نا الدراوردي، عن حميد، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «إن لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟»^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/١١٩٠/رقم: ١٥٥٥) من طريق محمد بن عباد عن عبد العزيز الدراوردي به.

ولعل مراد المصنف من إخراج رواية محمد بن عباد عن الدراوردي إثبات متابعة الدراوردي لمالك على رفع الحديث، لكن هذه الرواية أعلها جمع من الأئمة بمخالفة إبراهيم بن حمزة الزيري لمحمد بن عباد، فرواه إبراهيم عن الدراوردي وجعل قوله: «إن لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه» من قول أنس. خرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٠/٥)، والخطيب في الفصل والوصل (١٢٤/١).

قال الدارقطني: وقد رواه محمد بن عباد المكي عن الدراوردي موافق مالكا ولم يضبط، والصواب رواية إبراهيم ابن أبي حمزة عن الدراوردي متابعة أصحاب حميد الذين ذكرناهم وبخلاف رواية مالك والله أعلم. الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٥٤). وقال ابن حجر: والخطأ في رواية عبد العزيز من محمد بن عباد، فقد رواه إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي كرواية إسماعيل بن جعفر - أي موقوفا من قول أنس - الفتح (٤/٤٦٦). قلت: وإبراهيم بن حمزة أوثق من محمد بن عباد، فقد ذكر لمحمد بن عباد أشياء يهتم فيها. انظر: تهذيب الكمال (٤٣٥/٢٥)، تهذيب التهذيب (٢١٦/٩) وقال عنه في التقريب: صدوق يهتم.

قال الخطيب: وإبراهيم أثن من محمد بن عباد، وليس يصح أن أحدا رفعه سوى مالك. الفصل (١٢٦/١).

قلت: وتابع مالكا على رفع الحديث كله إلى النبي ﷺ يحيى بن أيوب، أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٢٤/٤) من طريق عبد الله بن صالح عن الليث عن يحيى بن أيوب به.

١٠٢ / حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا القاسم بن هاشم^(١)، نا يحيى ابن صالح^(٢)، ح وحدثنا محمد بن محمد أيضا، نا محمد بن جُوَان بن شعبة^(٣)، نا خالد بن مخلد^(٤)، نا مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي

وعبد الله بن صالح كاتب الليث قال عنه الحافظ: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة.

وقد خولف الإمام مالك في رفع الحديث، خالفه جماعة من الرواة عن حميد جعلوا التفسير والتعليل من قول أنس، ورجح جمع من الحفاظ روايتهم؛ لكثرتهم واتفاقهم على خلاف مالك، كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، والدارقطني، والخطيب، وغيرهم، وصوب آخرون رواية مالك، وجعلوها من باب زيادة الثقة الحافظ، كأبي العباس الداني، والحافظ ابن حجر.

انظر تفصيل ذلك: الأحاديث التي خولف فيها مالك للدارقطني (ص: ١٣٥ - ١٣٧).

(١) القاسم بن هاشم بن سعيد السمسار.

قال الخطيب: كان صدوقا.

تاريخ بغداد (١٢/٤٣٠).

(٢) يحيى بن صالح الوُحاطي الحمصي.

قال الحافظ: صدوق من أهل الرأي.

(٣) محمد بن جُوَان بن شعبة أبو علي، ويقال: محمد بن شعبة بن جُوَان، وجُوَان: بضم

الجيم، وتخفيف الواو، وآخره نون.

قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (٢/٩٢٨)، تاريخ بغداد (٢/١٦٠، ٥/٣٥٢)،

الإكمال (٣/٢٠١)، توضيح المشتبه (٢/٥٠٤).

(٤) القطواني، وهو صدوق له مناكير وأفراد.

سلمة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ادن، وسم الله، وكل يمينك، وكل مما يليك»^(١).

في الموطأ مرسل.

١٠٣ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، نا ابن وهب، حدثني مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان: أن رسول الله ﷺ قال: «سم الله وكل مما يليك»^(٢).

(١) أخرجه أبو عوانة في صحيحه (٣٦١/٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٦/١/رقم: ١٥٥)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١١٢)، والدارقطني في غرائب مالك كما في الفتح (٤٣٤/٩) من طريق يحيى بن صالح. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧٧/٦/رقم: ١٠١١٠)، وأبو عوانة في صحيحه (٣٦١/٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٥/١/رقم: ١٥٤)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١١١)، من طريق خالد بن مخلد. وانظر الحديث بعده.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٤٦/١/رقم: ١٥٦) عن يونس حدثنا عبد الله بن وهب به.

وهو في الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: صفة النبي ﷺ، باب: جامع ما جاء في الطعام والشراب (٧١١/٢/رقم: ٣٢).

- أبي مصعب الزهري (١٠٠/٢/رقم: ١٩٤٣).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٦٥/رقم: ١٣٥٦).

- ابن بكير (ل: ٢٤٤/ب - نسخة الظاهرية -).

وأخرجه البخاري في

١٠٤ / حدثنا أبو علي الحسن بن إسحاق الطحان بمصر^(١)، من أصل

كتابه، نا أبي^(١)، نا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [أخبرني مالك، عن ابن

والنسائي في السنن الكبرى (٤/١٧٥/رقم: ٦٧٦٠)، وفي (٦/٧٨/رقم: ١٠١١١) من طريق قتيبة، كلاهما عن مالك به.

وانتقد الدارقطني في كتاب التتبع^{٤٥٥} إخراج البخاري لرواية مالك فقال: أرسله مالك في الموطأ، ووصله عنه خالد بن مخلد ويحيى بن صالح وهو صحيح متصل، وقد رواه الوليد بن كثير ومحمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب ابن كيسان عن عمر بن أبي سلمة كرواية خالد ويحيى عن مالك وأخرجه البخاري إلا [أنه لم يخرج] حديث من وصله عن مالك. اهـ. وما بين المعقوفين من هدي الساري (ص: ٣٩٥).

قال الحافظ ابن حجر: إنما استجاز البخاري إخرجه - وإن كان المحفوظ فيه عن مالك الإرسال -؛ لأنه تبين بالطريق الذي قبله صحة سماع وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة، واقتضى ذلك أن مالكا قصر بإسناده حيث لم يصرح بوصله وهو في الأصل موصول، ولعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى بن صالح وهما ثقتان، أخرج ذلك الدارقطني في الغرائب عنهما، واقتصر ابن عبد البر في التمهيد على ذكر رواية خالد بن مخلد وحده.

انظر: الفتح (٩/٤٣٤).

قلت: ورواية محمد بن كثير في صحيح البخاري (٦/٥٣٩/رقم: ٥٣٧٦).

وصحيح مسلم (٣/١٥٩٩/رقم: ٢٠٢٢)، وصرح فيهما بسماع وهب بن كيسان من عمر بن أبي سلمة.

ورواية محمد بن عمرو بن حلحلة عند البخاري في صحيحه (٦/٥٣٩/رقم: ٥٣٧٧).

ومسلم في صحيحه (٣/١٥٩٩/رقم: ٢٠٢٢).

(١) لم أقف على ترجمتهما.

ش[هاب^(١)، أخبرني أبو سلمة: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

١٠٥/ حديثنا الحسن بن إسحاق، نا أبي، نا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وحميد ابني عبد الرحمن بن

(١) ما بين المعقوفتين بياض بالأصل.

(٢) ذكر رواية ابن وهب ابن عبد البر في التمهيد (١٠٠/٧).

وتابعه على هذا الإسناد:

- يحيى الليثي كما في الموطأ كتاب: الصلاة في رمضان، باب: الترغيب في الصلاة في رمضان (١١٣/١ رقم: ٢).

- وابن بكير (ل: ١٩/ب نسخة السليمانية)، وأخرجه من طريقه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ٢١/أ)، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل (٣٢٠/١) وابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ١٣٤).

- ومعن بن عيسى وابن القاسم من رواية - الحارث بن مسكين عنه -، والتنيسي وابن عفير كما في التمهيد (٩٥-٩٦)، وأطراف الموطأ (ل: ١٠٦/ب).

- وأخرجه أحمد في المسند (٥٢٩/٢)، والخطيب في الفصل للوصل (٤٥٩/١) من طريق عثمان بن عمر.

- وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٥٨/٤ رقم: ٧٧١٩)، ومن طريقه أبو داود في السنن (١٠٢/٢ رقم: ١٣٧١)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١٠١)، والخطيب في الفصل للوصل (٤٥٨/١) عن مالك به.

- وأخرجه الخطيب في الفصل للوصل (٤٥٩/١) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي.

عوف، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، بهذا الحديث نفسه سواء^(١).

حديث أبي سلمة في الموطأ مرسل، وحديث حميد بن عبد الرحمن متصل.

١٠٦ / حديثه علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، أنا

عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن: أن رسول الله ﷺ كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٠٠/٧) من طريق أحمد بن صالح به.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى

(٤٩٢/٢) من طريق الربيع بن سليمان عن عبد الله بن وهب به.

ووقع في المطبوع من عوالي مالك: الربيع بن سليمان بن عبد الله بن وهب، وهو خطأ. وتابعه على هذا الإسناد:

- جويرية بن أسماء، أخرجه من طريقه النسائي في السنن (١٥٤/٤)، (١١٨، ١١٧/٨)،

والخطيب في الفصل للوصل (٤٥٧/١).

وقال: وروى جويرية بن أسماء عن مالك هذا الحديث فأسند قوله: «من قام رمضان إيماناً

واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن

جميعاً عن أبي هريرة، وأرسل ما قبله من ذكر الترغيب عن أبي سلمة وحده.

(٢) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل (٤٥٦، ٤٥٧) من طريق المصنف به.

وقال الجوهري: وأرسله ابن وهب ومعن والقعني وابن القاسم إلا في رواية ابن عمر عن

الحارث عن ابن القاسم، فإنه أسنده أيضاً. مسند الموطأ (ل: ٢١/٢).

قلت: وتابع ابن القاسم على إرساله:

- القعني كما في موطنه (ص: ١٥٣، ١٥٤)، ومن طريقه الخطيب في الفصل للوصل (٤٥٥/١).

- وأبو مصعب الزهري (١٠٨/١/رقم: ٢٧٦)، ومن طريقه الخطيب في الفصل للوصل (٤٥٦/١).

- وكامل بن طلحة عند أبي أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١٠١).

- وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وقتيبة بن سعيد، ومعن بن عيسى عند الخطيب في الفصل للوصل (٤٥٦/١).

وتقدم عن ابن عبد البر والداني أن معن بن عيسى وعبد الله بن يوسف تابعا في الرواية من وصله.

- وعثمان بن عمر عند ابن خزيمة في صحيحه (٣/٣٣٦/رقم: ٢٢٠٢).

وأخرجه الإمام أحمد والخطيب كما تقدم عن عثمان بن عمر موصولا، وكذا ذكره ابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ١٣٥).

- ومطرف وابن رافع وابن وهب ووكيعة وجويرية بن أسماء، قاله ابن عبد البر في التمهيد (٩٦/٧).

وقال أبو العباس الداني: أرسله أكثر رواة الموطأ فلم يذكروا فيه أبا هريرة. أطراف الموطأ (ل: ١٠٧/أ).

وانظر: إتحاف السالك لابن ناصر الدين (ص: ١٣٥)، فذكر غير هؤلاء ممن أرسلوه أو وصلوه.

ولعل الاختلاف فيه من مالك رحمه الله، فكان يسند الحديث أحيانا ويرسله أخرى، والحديث عنده موصول، وأحسن الأسانيد ما رواه ابن وهب وجويرية بن أسماء عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحميد معا عن أبي هريرة.

قال أبو العباس الداني: وذكر الدارقطني أن هذا هو المحفوظ عن الزهري. أطراف الموطأ (ل: ١٠٧/أ).

١٠٧/ حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن جعفر، نا يونس بن عبد الأعلى، نا عبد الله بن وهب، أنا مالك بن أنس، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين، يوم الإثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبد كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقال: اتركوا هذين حتى يفيئا».

قال أبو الحسين: قال لنا أبو القاسم: قال لنا يونس: هكذا حدثناه مرفوعاً، وحدثناه في الموطأ موقوفاً^(١).

ومن الرواة من قال في إسناده: مالك عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة، كما أشار إليه المصنف، وهي رواية للقعني (ص: ١٥٤).

- وابن القاسم (ص: ٨١/رقم: ٢٩)، ومن طريقه النسائي في السنن (٤/١٥٤، ٨/١١٧).

- وأبي مصعب الزهري (١/١٠٩/رقم: ٢٧٨).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨/رقم: ٣٧) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وفي (٢/٦١٨/رقم: ٢٠٠٩) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٥٢٣/رقم: ٧٥٩) من طريق يحيى النيسابوري.

والنسائي في السنن (٤/١٥٤) من طريق قتيبة.

وأحمد في المسند (٢/٤٨٦) من طريق إسحاق الطباع، كلهم عن مالك به.

وانظر: التمهيد (٧/٩٥ - ١٠١).

(١) إسناده المصنف ضعيف جداً، شيخ المصنف متهم بالكذب، وتقدم.

لكن الحديث في الجامع لابن وهب (١/٣٨٤/رقم: ٢٧١).

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣/٢٩٩/رقم: ٢١٢٠)، وعنه ابن حبان في صحيحه

(الإحسان) (١٢/٤٨٣/رقم: ٥٦٦٧) من طريق يونس بن عبد الأعلى به.

١٠٨ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، نا ابن وهب، ع
 وحدّثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، نا عيسى بن إبراهيم، نا ابن القاسم ع
 وحدّثنا عبد الله بن محمد أيضا، نا يونس نا ابن وهب، نا مالك، عن مسلم
 ابن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أنه قال: « تُعرض أعمال الناس
 في كل جمعة مرتين، يوم الإثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبد
 كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقول: اتركوا هذين حتى يفيئا ».

قال أبو الحسين: واللفظ لابن القاسم^(١).

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٨٨/رقم: ٢٥٦٥) من طريق أبي الطاهر وعمرو بن
 سواد.

والجوهرى في مسند الموطأ (ل: ١١٥/ب) من طريق عمرو بن سواد عن ابن وهب به.
 وتابع ابن وهب على رفعه أبو حذافة أحمد بن إسماعيل السهمي، ذكره أبو العباس الداني
 في أطراف الموطأ (ل: ١٢٥/ب).

وأبو حذافة ضعيف الحديث، وسمع الموطأ على مالك.

انظر: تهذيب الكمال (١/٢٦٧).

(١) لم أحده من طريق ابن وهب موقوفا، وأشار الداني في أطرافه إلى الاختلاف على ابن
 وهب. ولم يذكره القاسمي أيضا في تلخيصه لموطأ ابن القاسم، وليس على شرطه.
 وكذا رواه موقوفا أصحاب الموطأ منهم:

- يحيى الليثي كتاب: حسن الخلق، باب: ما جاء في المهاجرة (٢/٦٩٣/رقم: ١٨).

- وأبو مصعب الزهري (٢/٨٠/رقم: ١٨٩٨).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٥٧/رقم: ١٣٣٠).

- يحيى بن بكير (ل: ٣٣٨/رقم: ١٣٣٠).

١٠٩/ حديثنا أبو حفص عمر بن أحمد بن علي الجوهري^(١)، نا نصر بن

أحمد^(٢)، نا حفص بن عمر^(٣)، نا مالك بن أنس، عن محمد بن عمرو^(٤)، عن

ورجح الدارقطني الوقف فقال: ومن وقفه أثبت ثمن رفعه. العلل (٨٩/١٠).

وانظر: التتبع (ص: ١٩١).

وقال ابن خزيمة: هذا الخبر في موطأ مالك موقوف غير مرفوع، وهو في موطأ ابن وهب مرفوع صحيح. الصحيح (٣٠٠/٣).

وقال ابن عبد البر: ومعلوم أن هذا ومثله لا يجوز أن يكون رأياً من أبي هريرة، وإنما هو توقيف لا يشك في ذلك أحد له أقل فهم وأدنى منزلة من العلم؛ لأن مثل هذا لا يُدرك بالرأي، فكيف وقد رواه ابن وهب وهو أجل أصحاب مالك عن مالك مرفوعاً، وروي عن النبي ﷺ مرفوعاً من وجوه. انظر: التمهيد (١٩٨/١٣).

قلت: وإخراج مسلم لطريق ابن وهب في صحيحه يؤيد قول ابن عبد البر، والله أعلم.

(١) المعروف بابن علك المروزي، توفي سنة (٣٢٥هـ).

قال الخطيب: كان ثقة صدوقاً يحسن الحديث، فقيهاً بمتون الأخبار، متقناً متيقظاً.

انظر: تاريخ بغداد (٢٢٧/١١)، السير (٢٤٣/١٥).

(٢) نصر بن أحمد بن أبي سورة، أبو الليث المروزي، سكن بغداد.

ذكره الخطيب في تاريخه (٢٩٠/١٢)، ولم يذكر فيه شيئاً.

(٣) حفص بن عمر بن ميمون أبو إسماعيل العدني، يلقب الفرخ.

قال ابن حبان: يروي عن مالك بن أنس وأهل المدينة، كان ثمن يلقب الأسانيد، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

وقال ابن حجر: ضعيف.

انظر: المحروحين (٢٥٧/٢)، تهذيب الكمال (٤٢/٧)، تهذيب التهذيب (٢٣٥٣).

(٤) هو ابن علقمة الليثي، صدوق له أوهام.

أبي سلمة^(١)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان»^(٢).

في الموطأ: محمد بن عمرو، عن مَليح بن عبد الله، عن أبي هريرة موقوف.

١١٠ / حديثاه علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، أنا

عبد الرحمن بن القاسم، نا مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن مَليح بن

عبد الله السعدي^(٣)، عن أبي هريرة أنه قال: الذي يرفع رأسه ويخفض قبل

الإمام فإنما ناصيته بيد الشيطان^(٤).

(١) هو ابن عبد الرحمن الزهري.

(٢) أخرجه الدارقطني في العلل (١٧/٨) من طريق شيخ المصنف به.

وسنده ضعيف لضعف حفص بن عمر، وخالفه أصحاب الموطأ فرووه من طريق مَليح لا أبي سلمة، موقوفا على أبي هريرة لا مرفوعا كما سيأتي، وهذا من قلبه للأسانيد كما قال ابن حبان.

(٣) مَليح بفتح الميم، وكسر اللام، يُعدّ في أهل المدينة، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٥٠/٥)، ولم يرو عنه سوى محمد بن عمرو، فهو مجهول.

وانظر ضبطه في: المؤلف والمختلف (٢٠٤٦/٤) الإكمال (٢٢٣/٧)، توضيح المشتبه (٢٦٣/٨، ٢٦٤).

(٤) انظر: الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي كتاب: الصلاة، باب: ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام (٩٨/١/رقم: ٥٧).

- أبي مصعب الزهري (١٩٠/١/رقم: ٤٩٢).

- سويد بن سعيد (ص: ١٧٥/رقم: ٣٢٥).

١١١/ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، [^(١)] نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ

الدمشقي ^(٢)، نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ
أَنَسٍ قَالَ: « صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ ﷺ، فَكَانُوا

- ابن بَكْرٍ (ل: ٣٤/ب - السليمانية -).

- القعني (ص: ١٨٠).

وقال الدارقطني: والصواب عن مالك ما رواه القعني وأصحاب الموطأ عن مالك عن محمد
ابن عمرو عن مَليح بن عبد الله عن أبي هريرة موقوفا. العلل (١٦/٨).

وقال ابن عبد البر: رواه حفص بن عمر العدني عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي
هريرة (كذا، والصواب: عن أبي سلمة عن أبي هريرة) عن النبي ﷺ، ولم يتابع عليه عن
مالك. التمهيد (٥٩/١٣).

قلت: وحديث الموطأ بهذا السند ضعيف، لجهالة مَليح، والصحيح من هذا الحديث عن
أبي هريرة ما أخرجه البخاري في صحيحه (٢١١/١/رقم: ٦٩١) من طريق شعبة.
ومسلم في صحيحه (٣٢٠/١، ٣٢١/رقم: ٤٢٧) من طريق حماد بن زيد، ويونس،
وشعبة، وحماد بن سلمة، كلهم عن محمد بن زياد الجمحي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ
قال: « أما يخشى أحدكم - أو ألا يخشى أحدكم - إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله
رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار » لفظ البخاري.

قال الخليلي: والصحيح من هذا الحديث حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي
ﷺ، رواه عنه الأئمة: شعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، والخلق، والناس يجمعون
من رواه عن ابن زياد، وهو مخرَج في الصحيحين. الإرشاد (٢٤٣/١).

(١) كلمة لم أتبينها.

(٢) محمد بن الوزير بن الحكم السلمي، أبو عبد الله الدمشقي.

يفتتحون القراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ لا يذكرون ﴿بسم الله

الرحمن الرحيم﴾ في أول القراءة ولا في آخرها»^(١).

في الموطأ موقوف عن أبي بكر وعمر وعثمان.

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٨/٢) من طريق محمد بن الوزير به.

والوليد بن مسلم ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، إلا أنه توبع على ذكر النبي ﷺ في
متنه، تابعه:

- أبو قرّة يوسف بن طارق وإسماعيل بن موسى السدي، وروايتهما عند ابن عبد البر في
التمهيد (٢٢٨/٢، ٢٢٩).

وأبو قرّة ثقة يغرب، وإسماعيل صدوق يخطئ.

- عبد الله بن وهب، من رواية ابن أخيه، واسمه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عند ابن
عدي في الكامل (١٨٦/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢٩/٢).

وابن أخي ابن وهب مختلف فيه، وأنكرت عليه أحاديث رواها عن عمه عبد الله بن
وهب، وصح رجوعه عنها.

انظر: تهذيب الكمال (٣٨٧/١)، تهذيب التهذيب (٤٧/١).

وخالفه يونس بن عبد الأعلى فرواه عن ابن وهب عن مالك موقوفاً، كرواية أصحاب
الموطأ كما سيأتي.

- إسماعيل بن أبي أويس: أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٣٤/١) من طريق سيف بن
عمرو (وفي إتحاف المهرة لابن حجر (٦٠٦/١): سليمان بن عمرو) عن محمد بن أبي
السري عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك به مرفوعاً.

وقال الحاكم: ذكرت هذا الحديث شاهداً.

وتعقبه الذهبي بقوله: أما استحيى المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع، فأشهد بالله
والله بأنه كذب.

١١٢ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك، عن حميد، عن أنس أنه قال: قمّت وراء أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكلهم كان لا يقرأ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ إذا افتتحوا الصلاة^(١).

(١) انظر: الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الصلاة، باب: العمل في القراءة (١/٩٠/رقم: ٣٠).
- أبي مصعب الزهري (١/٧٨/رقم: ٢٢٧) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٢/٢٠٦/رقم: ٥٨٤).
- يحيى بن بكير (ل: ١٥/ب) - نسخة السليمانية - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥١/٢).
- سويد بن سعيد (ص: ١٠٧/رقم: ١٤٥).
- وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني (١/٢٠٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب به.
- وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ١٢٦) من طريق إسماعيل بن موسى الفزاري عن مالك به.

وهذا الصحيح عن مالك، ومن رواه مرفوعاً فقد غلط ووهم.

قال ابن عبد البر: هو موقوف في الموطأ، وأسندته طائفة عن مالك ليسوا في الحفظ هناك. التمهيد (٢/٢٢٨).

وقال أيضاً: هكذا رواه مالك عن حميد الطويل عن أنس موقوفاً، لم يسنده، لم يذكر فيه النبي ﷺ، لم يختلف في ذلك رواة الموطأ قديماً وحديثاً، ابن وهب وغيره، إلا ما رواه عن ابن وهب ابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، المعروف بباحشل، فإنه رواه عن عمه عن مالك عن حميد عن أنس، فذكر فيه النبي ﷺ، ولم يتابعه على ذلك أحد من رواة ابن

١١٣ / حدثنا يحيى بن محمد^(١)، وأبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر، قالوا:
 نا محمد بن عوف^(٢): قرأت على إسحاق بن إبراهيم الحنيني^(٣)، عن مالك،
 والعمرى^(٤)، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « صلاة الليل
 والنهار مثنى مثنى يسلم في كل ركعتين »^(٥).

وهب، وابن أخي ابن وهب عندهم ليس بالقوي قد تكلموا فيه، ولم يروه حجة فيما
 انفرد به.

ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن حميد عن أنس، فذكر فيه النبي ﷺ، وهو عندهم
 خطأ، والصحيح ما في الموطأ.

انظر: الإنصاف (ص: ٢٠٣، ٢٠٤).

(١) يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، أبو محمد الهاشمي البغدادي، محدث العراق.

ولد سنة ٢٢٨هـ، وتوفي سنة (٣١٨هـ).

قال الدارقطني: ثقة ثبت حافظ.

وقال الخطيب: كان أحد حفاظ الحديث، وممن عُني به ورحل في طلبه.

انظر: سؤالات السلمي (رقم: ٣٢٩)، تاريخ بغداد (٢٣١/١٤)، السير (٥٠١/١٤).

(٢) محمد بن عوف بن سفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي، ثقة حافظ.

(٣) إسحاق بن إبراهيم الحنيني، أبو يعقوب المدني، نزيل طرسوس، ضعيف الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٣٩٦/٢)، تهذيب التهذيب (١٩٤/١)، التقريب.

(٤) هو عبد الله بن عمر العمرى.

(٥) سنده ضعيف، لضعف إسحاق.

أخرجه تمام في الفوائد (١٢/٢) رقم: ٤٠١ - الروض - من طريق محمد بن عوف به.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٣/٦) من طريق محمد بن عيسى الطرسوسي عن

في الموطأ مرسل.

١١٤ / حدثنا يحيى بن محمد، نا يحيى بن سليمان بن فضلة^(١) قراءة عليه

في الموطأ، عن مالك: أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول: صلاة الليل

إسحاق بن إبراهيم الحنيني قال: ذكره مالك والعمري عن نافع به.

قال ابن عدي: وهذا حديث محمد بن عوف عن الحنيني فجمع بين مالك والعمري سرقه منه محمد بن عيسى. اهـ.

وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في نصب الراية (١٤٤/٢) من طريق الحنيني به، وقال: تفرد به الحنيني عن مالك.

قلت: وخالف رواية الموطأ إسحاق الحنيني، فرووه عن مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظ: « صلاة الليل مثنى مثنى »، لم يذكروا النهار. انظر: الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: صلاة الليل، باب: الأمر بالوتر (١/١٢٠/رقم: ١٣).

- أبي مصعب الزهري (١/١١٨/رقم: ٢٩٨).

- سويد بن سعيد (ص: ١٢١/رقم: ١٨٠).

- ابن بكير ل: (ل: ٢١/٢ - نسخة السليمانية -).

- ابن القاسم (ص: ٢٥٣/رقم: ٢٠٢)، وأخرجه من طريقه النسائي في السنن (٣/٢٣٣).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/٣٠٠/رقم: ٩٩٠) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٥١٦/رقم: ٧٤٩) من طريق يحيى النيسابوري، عن مالك به.

وهذا هو الصواب بخلاف رواية الحنيني.

(١) يحيى بن سليمان بن فضلة المدني.

قال ابن عدي: كان ابن صاعد يقدمه ويفخم أمره، وهو يحدث عن مالك بالموطأ وغير الموطأ.

والنهار مثنى مثنى تسلم في كل ركعتين^(١).

١١٥ / حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا النضر بن سلمة^(٢)، نا محمد

وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي، وسألته عنه فقال: شيخ حدثت أيا ما ثم توفي.

وقال ابن خراش: لا يسوى فلسا.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ ويهم.

انظر: الجرح والتعديل (١٥٤/٩)، الكامل (٢٥٥/٧)، الثقات (٢٦٩/٩).

(١) انظر: الموطأ - رواية يحيى - كتاب: صلاة الليل، باب: ما جاء في صلاة الليل

(١/١١٨/٧) أنه بلغه عن ابن عمر.

- رواية أبي مصعب (١/١١٣/٢٩٠).

- ابن بكير (ل: ٢٠/٢) - نسخة السليمانية -).

ووصله البيهقي في الكبرى (٢/٤٨٧) من طريق عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله

عن ابن أبي سلمة وهو الماحشون عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عمر به.

تنبيه:

كان الأولى بالمصنف أن يذكر رواية الموطأ الموصولة من طريق نافع وعبد الله بن دينار عن

ابن عمر مرفوعا: «صلاة الليل مثنى مثنى»، لاتها في السند مع رواية الحنيني،

ومخالفتها في عدم ذكر النهار في المتن، وهذا هو المستغرب من رواية الحنيني عن مالك، أما

أثر ابن عمر الموقوف في الموطأ، فيختلف مع رواية الحنيني سندا، والله أعلم.

(٢) النضر بن سلمة المروزي أبو محمد، يُعرف بشاذان، يروي عن أهل المدينة والعراق.

قال ابن عدي: كان مقيما بمدينة الرسول، وقال ابن حبان: سكن مكة.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: كان يفتعل الحديث، ولم يكن بصدوق. وسمعه يقول:

سمعت إسماعيل بن أبي أويس يذكر شاذان بذكر سوء، وقال عبد العزيز الأويسى وإسماعيل بن

أبي أويس: إن شاذان أخذ كتبنا فنسخها ولم يعارض بها، ولم يسمع منا، وذكره بالسوء.

ابن مسلمة^(١)، نا مالك، عن نافع قال: كان ابن عمر يتبع آثار رسول الله ﷺ ويهتم به حتى خيف على عقله^(٢).

في الموطأ: عن مالك، عن رجل حدّثه، عن عبد الله بن عمر.

وقال ابن عدي: قال عبدان: سألتنا عباس العنبري عن النضر بن سلمة، فأشار إلى فمه. قال ابن عدي: أراد أنه يكذب.

وقال عبدان: قلت لعبد الرحمن بن خراش: هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام الخليل من حديث المدينة عن ابن له؟ قال: سرقة من عبد الله بن شبيب، وسرقه عبد الله بن شبيب من شاذان، ووضعه شاذان، واسمه النضر.

وقال ابن حبان: كان ممن يسرق الحديث، لا يحل الرواية عنه إلا للاعتبار. وذكر ابن عدي أن أبا عروبة كان يثني عليه خيرا، وقال: كان حافظا لحديث المدينة. قلت: وهو إلى الضعف الشديد أقرب منه إلى الصدق، وقد رمي بالكذب والوضع. انظر: الجرح والتعديل (٤٨٠/٨)، الكامل (٢٩/٧)، الجرحين (٥١/٣).

(١) محمد بن مسلمة بن إسماعيل أبو هشام المخزومي المدني.

ذكره البخاري في التاريخ الكبير، ولم يذكر فيه شيئا.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ممن يتفق على مذهب مالك ويتفرع على أصوله، ممن صنف وجمع.

وقال ابن فرحون: روى محمد عن مالك وتفقه عنده، كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان أفقههم، وهو ثقة، وله كتب فقه أخذت عنه، وهو ثقة مأمون حجة جمع العلم والورع، توفي سنة (٢٠٦هـ).

انظر: التاريخ الكبير (٢٤٠/١)، الثقات (٥٥/٩)، الديباج المذهب (ص: ٢٢٧).

(٢) لم أقف على الأثر بهذا الإسناد عند غير المصنف، وآفته النضر بن سلمة، وخالفه ابن وهب كما سيأتي.

١١٦ / **حدثنا** محمد بن زبّان بن حبيب، نا الحارث بن مسكين، أنا ابن وهب، أنا مالك بن أنس، عن رجل حدثه، عن عبد الله بن عمر: أنه كان يتبع أمر رسول الله ﷺ وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك^(١).

١١٧ / **حدثنا** أبو الفضل جعفر بن أحمد بن محمد السلمي الأنطاكي بمصر^(٢)، نا يونس بن عبد الأعلى قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي رحمته: إذا وجدت أهل المدينة على شيء فلا يدخل قلبك شك أنه حق^(٣).

(١) أخرجه يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩١/١)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٠/٣١) عن ابن وهب به.

وذكره الذهبي في السير (٢١٣/٣) عن ابن وهب تعليقاً.

وتصحّف قوله: « حتى كان قد خيف » في المعرفة إلى: وكان له خيف^{١٩}.

(٢) كذا في الأصل، وفي الحلية: جعفر بن أحمد بن عبد السلام الأنطاكي.

وهو جعفر بن أحمد بن عبد السلام أبو الفضل البزاز.

قال ابن يونس: ما علمت عليه إلا خيراً.

انظر: تاريخ الإسلام (حوادث ٣٢١-٣٣٠/ص: ١٨٩، ١٩٠).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٢٨/٩) عن المؤلف به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص: ١٩٦)، والجوهري في مسند الموطأ

(ل: ٧/ب)، والخليلي في الإرشاد (٣١٦/١)، والبيهقي في مناقب الشافعي (٥٢٦/١)،

وابن عبد البر في التمهيد (٧٩/١) من طريق يونس بن عبد الأعلى به.

١١٨ / حدثنا أبو جعفر أحمد بن سلمة بن سلامة الطحاوي بمصر، وأبو

رافع أسامة بن علي بن سعيد بمصر، نا محمد بن عبد الله بن ميمون، نا الوليد

ابن مسلم، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب

ابن مالك، [عن كعب بن مالك ^(١)]: « أن رسول الله ﷺ [نهى الذين

قتلوا] ^(٢) ابن أبي الحقيق حين خرجوا عن قتل الولدان والنساء. قال: وقال

رجل منهم: [فبرحت بنا] ^(٣) امرأة ابن أبي الحقيق بالصياح فأرفع السيف،

ثم أذكر قول النبي ﷺ فأكف، ولولا ذلك لاسترحنا » ^(٤).

في الموطأ مرسل.

١١٩ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان بمصر، نا أبو الطاهر، نا ابن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والصواب إثباته، ورواية الوليد بن مسلم لهذا

الحديث موصولة بخلاف رواية أصحاب الموطأ، وسيأتي التنبيه على ذلك في التخريج،

ويدل عليه أيضا قول المصنف بعد الحديث: في الموطأ مرسل.

(٢) طمس بالأصل، والتصحيح من الموطأ وغيره.

(٣) طمس بالأصل، والتصحيح من الموطأ وغيره.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٦٧/١١) من طريق محمد بن عبد الله بن ميمون به.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/٧٤/رقم: ١٤٦)، وابن عبد البر في التمهيد

(٦٦/١١)، من طرق عن الوليد بن مسلم به.

وانفرد الوليد بن مسلم بهذا الإسناد عن مالك، وخالفه أصحاب الموطأ فرووه مرسلا،

كما سيأتي.

وهب، حدّثني مالك، عن ابن شهاب، عن ابن لكعب بن مالك - حسبته أنه قال عبد الرحمن بن كعب - أنه قال: «نهى رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان». الحديث نحوه^(١).

١٢٠ / حدّثنا أسامة بن علي بن سعيد، نا يونس بن عبد الأعلى، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء»^(٢).

(١) انظر: الموطأ - رواية يحيى الليثي - كتاب: الجهاد، باب: النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو (٢/٣٥٨/رقم: ٨).
- أبي مصعب (١/٣٥٧/رقم: ٩١٩).
- يحيى بن بكير (ل: ٦٩/ب - نسخة الظاهرية -).

قال ابن عبد البر - بعد أن ذكر جملة من رواه عن مالك مرسلا -: واتفق هؤلاء كلهم وجماعة رواة الموطأ على رواية هذا الحديث مرسلا على حسب ما ذكرنا من اختلافهم، لم يسنده واحد منهم ولا علمت أحدا أسنده عن مالك في كل رواية عنه من جميع رواته إلا الوليد بن مسلم، فإنه قال فيه: عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك. التمهيد (٦٦/١١).

والصواب عن مالك ما رواه أصحاب الموطأ عنه، وقد روي الحديث من طرق أخرى عن الزهري موصولا، واختلف فيه أصحاب الزهري. انظر: التمهيد (٦٦/١١ - ٧١).

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥/١٠٨/رقم: ١٨٥٨) عن يونس به. وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٧٣٢/رقم: ٢٢٠٩) من طريق شعبة عن عمر بن محمد ابن زيد عن أبيه به.

١٢١/ حدثنا أسامة بن علي، نا يونس بن عبد الأعلى، نا ابن وهب،
حدثني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ومالك بن أنس، عن هشام بن عروة،
عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ مثله^(١).

قال أبو الحسين: هكذا حدث بهذا الحديث يونس، عن ابن وهب، عن
مالك متصلًا، وهو محفوظ عن ابن وهب، عن سعيد بن عبد الرحمن متصلًا،
وعن مالك مرسلًا^(٢).

(١) أخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٢٤/ب) من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو
ابن السرح عن ابن وهب به.
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٩٣/٢٢)، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يحيى حدثنا
علي بن محمد حدثنا أحمد بن داود حدثنا سحنون.
وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا ابن وضاح قال: حدثنا
سحنون وأبو الطاهر، قالا: حدثنا ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن
رسول الله ﷺ قال: « الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء ».
قال ابن وهب: وسمعت مالكا يحدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي
ﷺ مثله.

هكذا عطفه ابن وهب على حديث مالك عن نافع عن ابن عمر. التمهيد (٢٩٣/٢٢).
وتابع ابن وهب على وصله من طريق هشام، معن بن عيسى، ذكره الجوهري في مسند
الموطأ (ل: ١٢٤/ب)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٩٣/٢٢)، وأبو العباس الداني في
أطراف الموطأ (ل: ٢٣٧/ب).

(٢) كلام المصنف يشعر بأن يونس انفرد عن ابن وهب بوصل الحديث، وتقدم في التخرج
متابعة سحنون وأبي الطاهر عمرو بن السرح له عن ابن وهب.

فأما حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي:

١٢٢/ فحدثنا محمد بن زبّان بن حبيب: قرأت على حرملة بن يحيى، عن

ابن وهب، حدثني سعيد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء»^(١).

وأما حديث مالك:

١٢٣/ فأخبرنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، أنا ابن وهب،

أخبرني مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء»^(٢).

ثم إن يونس رواه عن ابن وهب عن مالك مرسلًا كما رواه الجماعة عن مالك وسيأتي.

(١) لم أقف عليه من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي.

وكان المصنف يشير إلى أن ابن وهب أو من دونه حمل حديث مالك على حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي فوصله، والذي يظهر أن ابن وهب كان يحدث به عن مالك متصلاً، ولا يحمل حديثه على حديث سعيد، ويدل عليه الروايات التي ساقها ابن عبد البر، فهي لا تحتل ذلك، ثم إن ابن وهب قد توبع على وصله كما تقدّم، فيحتمل أنه كان عند مالك متصلاً وكان يرسله تارة لثبوته عنده، والله أعلم.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٠٥/٥) رقم: (١٨٥١) قال: حدثنا يونس، قال:

أخبرنا ابن وهب به. قال الطحاوي: ولم يذكر عائشة.

وهذا دليل أن الحديث كان عند يونس وغيره عن ابن وهب عن مالك على الوجهين.

١٢٤/ حديثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا الحسين بن عبد الله بن

شاكر، نا إبراهيم بن المنذر الحزامي، نا عبد الرحمن بن المغيرة الحزامي، حدثني
مالك بن أنس، عن مخزومة بن بكير، عن أبيه، عن بسر بن سعيد، عن أبي
سعيد الخدري، عن أبي موسى أنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الاستئذان

وكذا رواه أصحاب الموطأ مرسلًا.

انظر الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: العين، باب: الغسل بالماء من الحمى (٢/٧٢٠/رقم: ١٦).

- أبي مصعب الزهري ١٢٣/٠٢/رقم: ١٩٨٧).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٨٢/رقم: ١٤٠٥).

- ابن بكير (ل: ٢١٣/ب - نسخة السليمانية -).

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه هشام بن عروة واختلف عنه، فرواه زهير
ابن معاوية، وإبراهيم بن سعد، وعلي بن مسهر، وابن المبارك، وابن نمير، ويحيى القطان،
وعبد، والطفراوي، وخالد بن الحارث، وأبو مروان العثماني، والخريبي، ويحيى بن يمان،
وأبو ضمرة، وابن أبي الزناد، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، وابن هشام بن عروة،
رووه عن هشام عن عائشة، واختلف عن مالك، فرواه ابن وهب عن مالك وسعيد بن
عبد الرحمن الجمحي، جمع بينهما، عن هشام عن أبيه عن عائشة، ورواه ابن وهب في
الموطأ عن هشام عن أبيه مرسلًا، وذكر عائشة فيه صحيح، ولعل هشام بن عروة كان
يصله مرة، ويرسله أخرى، فرواه عنه جماعة من الثقات متصلًا. العلل (٥/ل: ٤٣/ب).

قلت: أخرجه البخاري في صحيحه (٤/٤٢٩/رقم: ٣٢٦٣) من طريق زهير بن حرب،
وفي (٥/٢٦/رقم: ٥٧٢٥) من طريق يحيى.

ومسلم في صحيحه (٤/١٧٣٢/رقم: ٢٢١٠) من طريق ابن نمير وخالد بن الحارث وعبد
ابن سليمان، كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع»^(١).

في الموطأ: عن مالك، عن الثقة عنده، عن بكير.

١٢٥/ حديثه علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، أنا ابن وهب،

أخبرني مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله

ﷺ: «الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع»^(٢).

(١) لم أحده عند غير المصنف، ونسبه أبو العباس الداني للجوهري كما في أطراف الموطأ (ل: ٩٢/ب)، وذكره الدارقطني في العلل (١٩٨/٧).

وعبد الرحمن بن المغيرة صدوق، إلا أن في الإسناد إليه الحسين بن عبد الله بن شاکر، وقد تقدّم تضعيف الدارقطني له، ولو صح الإسناد إلى عبد الرحمن بن المغيرة فقد خولف، خالفه أصحاب مالك الثقات كما سيأتي.

(٢) انظر الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان (٢/٧٣٤/رقم: ١).

- أبي مصعب الزهري (٢/١٤١/رقم: ٢٠٢٩).

- سويد بن سعيد (ص: ٥٥٠/رقم: ١٣١١).

- ابن القاسم (ص: ٥٤٩/رقم: ٥٢٧).

- ابن بكير (ل: ٢٦١/ب) - نسخة الظاهرية -.

- وأخرجه الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٥١/ب) من طريق القعني.

وقيل: إن الثقة هنا هو مخزومة بن بكير.

انظر: التمهيد (٢٤/٢٠٢)، أطراف الموطأ (ل: ٩٢/ب).

١٢٦/ حديثنا أبو رافع أسامة بن علي بن سعيد بن بشير الرازي، نا أبي^(١)،

نا إسحاق بن رزيق^(٢)، نا المغيرة بن سقلاب^(٣)، نا مالك بن أنس، عن

(١) علي بن سعيد بن بشير بن مهران أبو الحسن الرازي، نزيل مصر، يُعرف بعَلَيْك، وهو تصغير علي بالفارسية، توفي سنة (٢٩٩هـ).

قال السهمي: سألت الدارقطني عن عَلَيْك الرازي؟ فقال: ليس في حديثه كذا (كذا، وفي اللسان: بذاك)، وإنما سمعت بمصر أنه كان والي قرية وكان يُطالبهم بالخراج فما كانوا يعطونه، قال: فجمع الخنازير في المسجد. فقلت له: إنما أسأل كيف هو في الحديث؟ فقال: قد حدثت بأحاديث لم يُتابع عليها، ثم قال: في نفسي منه، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر وأشار بيده، وقال: هو كذا وكذا، ليس هو بثقة.

وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة عالما بالحديث.

وقال ابن يونس: تكلموا فيه.

انظر: سوالات السهمي (ص: ٢٤٤)، السير (١٤٥/١٤)، اللسان (٢٣١/٤).

قلت: فإن كان ضعيفا فقد توبع على هذا الحديث كما سيأتي.

(٢) إسحاق بن رزيق الرسعي، توفي سنة (٢٥٩هـ).

ذكره ابن حبان في الثقات (١٢١/٨).

(٣) في الأصل: صقلاب بالصاد، وفي مصادر الترجمة بالسين.

وهو مغيرة بن سقلاب أبو بشر الحراني.

قال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال أبو زرعة: ليس به بأس. الجرح والتعديل (٢٢٣/٨).

وقال ابن عدي: منكر الحديث ... وعامة ما يرويه لا يُتابع عليه. الكامل

(٣٦٠، ٣٥٨/٦).

وقال علي بن ميمون الرقي: كان [لا] يسوى بكرة. الضعفاء للعقيلي (١٨٢/٤).

الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن»^(١).

في الموطأ: عن مالك، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد.

١٢٧ / وحديثاه علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا

عبد الرحمن بن القاسم، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد

وقال أبو جعفر النفيلي: لم يكن مؤثماً على حديث رسول الله ﷺ. الكامل (٣٥٨/٦).

وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويروي عن الضعفاء والجاهيل فغلب على حديثه التاكيد والأوهام فاستحق الترك. المجروحين (٨/٣).

وقال ابن حجر: ضعفه الدارقطني. اللسان (٧٩/٦).

وقال ابن رجب: مغيرة متروك. فتح الباري له (٢٤١/٥).

والظاهر من حاله أنه إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٥٩/٦) من طريق الحسين بن موسى الرسعني عن إسحاق ابن رزيق به.

ووقع في الكامل وفتح الباري لابن رجب (٢٤١/٥): عن سعيد بن المسيب عن عطاء، وهو خطأ، والصواب سعيد وعطاء، ويدل عليه كلام ابن عدي بعده، وذكره ابن عبد البر في التمهيد (١٣٤/١٠) على الصواب.

قال ابن عدي: وهذا الحديث في الموطأ عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد، وذكر سعيد في هذا الإسناد غريب لا أعلم يرويه عن مالك غير مغيرة هذا.

وقال ابن رجب: وزيادة سعيد بن المسيب لا تصح، ومغيرة متروك. فتح الباري له (٢٤١/٥).

الليثي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ». هكذا^(١).

١٢٨ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا هارون بن سعيد الأيلي، نا أشهب بن عبد العزيز، أخبرني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر يعني ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ». رواه ابن أبي أويس عن مالك هكذا.

في الموطأ: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة^(٢).

(١) كذا في الأصل.

وانظر الموطأ برواية ابن القاسم (ص: ١٣١/رقم: ٧٧).

وهو عند يحيى الليثي كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النداء للصلاة (١/٨١/رقم: ٢).

- أبي مصعب الزهري (١/٧١/رقم: ١٨٠).

- سويد بن سعيد (ص: ٩٨/رقم: ١١٨).

- ابن بكير (ل: ١٣/ب - نسخة السليمانية -).

- القعني (ص: ٨٤).

- محمد بن الحسن (ص: ٥٤/رقم: ٨٤).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨٩/رقم: ٦١١) من طريق عبد الله بن يوسف.

ومسلم في صحيحه (١/٢٨٨/رقم: ٣٨٣) من طريق يحيى النيسابوري.

وهذا الصواب عن مالك خلاف رواية المغيرة.

(٢) تقدّم الكلام على الحديث (برقم: ٦٥، ٦٦).

١٢٩ / حديثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا يونس، عن ابن وهب، حدثني مالك، والليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ قال: « ما زال جبريل يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه »^(١).

قال أبو الحسين: ابن وهب حمل حديث الليث على حديث مالك، ولم يقل: عن أبي بكر بن محمد، وهو محفوظ عن الليث^(٢).

١٣٠ / حديثنا محمد بن زبّان، نا محمد بن ربح، نا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: « ما زال جبريل يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه »^(٣).

١٣١ / حديثنا أبو عبيد الله محمد بن الربيع بن سليمان^(٤)، نا محمد بن

(١) انظر (ص: ١٢٣).

(٢) أي أن الصواب عن الليث ذكر أبي بكر بن محمد، وأما رواية ابن وهب عن مالك فليس فيها ذكر أبي بكر، والصواب عن مالك ما رواه عامة أصحابه كما تقدّم ذكره (ص: ١٢٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٢٥/رقم: ٢٦٢٤) عن محمد بن ربح به.

وهذا الصحيح من رواية الليث.

(٤) الجيزي، توفي سنة (٣٢٤هـ).

قال الدارقطني: كان من الشهود بمصر، وكان مقدّمًا فيهم.

انظر: المؤلف والمختار: (٤٩٠/٢) شتبه

عبد الله بن عبد الحكم، نا إسحاق بن الفرات^(١)، عن يحيى بن أيوب^(٢)، قال: وقال يحيى بن سعيد: أخبرني أبو بكر بن محمد: أن عمرة حدثته أنها سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه »^(٣).

(١) ابن الجعد التحيبي أبو نعيم المصري.

(٢) الغافقي المصري.

مختلف فيه، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

(٣) لم أحده من طريق يحيى بن أيوب عن يحيى الأنصاري، وقد توبع، تابعه الإمام مالك والليث بن سعد كما سبق.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٢٥/رقم: ٢٦٢٤) من طريق عبدة بن سليمان ويزيد بن هارون.

والبخاري في الأدب المفرد (رقم: ١٠٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي.

وأبو داود في السنن (٥/٣٥٦/رقم: ٥١٥١) من طريق حماد.

والطحاوي في شرح المشكل (٧/٢١٨/رقم: ٧٢٨٨) من طريق علي بن مسهر.

والخراطي في مكارم الأخلاق (١/٢١٢/رقم: ١٩٧) من طريق داود بن عبد الرحمن

العطار، كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

ورواه إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن سعيد، ولم يذكر أبا بكر بن حزم، أخرجه من

طريقه الطحاوي في شرح المشكل (٧/٢١٧/رقم: ٢٧٨٦)، فوافق رواية ابن وهب عن

مالك.

ولعل الصواب رواية من أدخل بين يحيى بن سعيد وعمرة أبا بكر بن حزم لكثرتهم، والله

أعلم.

١٣٢ / حدثنا أحمد بن عمير بن يوسف، نا أحمد بن إبراهيم بن هشام بن

ملاس الدمشقي^(١)، نا زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي^(٢)، نا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان ثلث الليل الباقي هبط الله ﷻ إلى سماء الدنيا فيقول: هل من سائل يسألني فأعطيه، هل من مستغفر يستغفرني فأغفر له، هل من تائب فاتوب عليه»^(٣).

في الموطأ: مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة والأغر، عن أبي هريرة ؓ.

(١) لم أقف على ترجمته، وذكره المزي في تلاميذ زيد بن يحيى، كما في تهذيب الكمال (١٠/١١٨).

(٢) أبو عبد الله الخزاعي.

(٣) لم أحده عند غير المصنف، وذكره الدارقطني في العلل (٩/٢٣٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٧/١٢٩).

وزيد بن يحيى ثقة، لكن خالفه أصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة، وسيأتي.

وذكر ابن عبد البر أن روحا، وإسحاق الطباع روياه كرواية زيد بن يحيى.

أما رواية روح بن عباد فلم أقف عليها، وذكره الدارقطني في العلل (٩/٢٣٥) ممن رواه عن مالك عن الزهري عن الأغر وحده ولم يذكر أبا سلمة.

وأما رواية إسحاق الطباع فهي في مسند الإمام أحمد (٢/٤٨٧) عن الأغر لا عن الأعرج، وكذا ذكرها الدارقطني في العلل (٩/٢٣٥).

ولعل ما في التمهيد تصحيف لتقارب الاسمين في الخط، والله أعلم.

١٣٣/ حديثه علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، نا ابن وهب، نا مالك، عن ابن شهاب، عن الأغر وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له، ومن يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له »^(١).

(١) لم أقف عليه من رواية ابن وهب.

وهو في رواية يحيى الليثي كتاب: القرآن، باب: ما جاء في الدعاء (١/١٨٧/رقم: ٣٠).

- رواية ابن القاسم (ص: ٧٨/رقم: ٢٦) (وتصحف الأغر إلى الأعز).

- أبي مصعب الزهري (١/٢٤٤/رقم: ٦١٩).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/٣٤٧/رقم: ١١٤٥) من طريق القعنبي،

و(٧/١٩٣/رقم: ٦٣٢١) من طريق عبد العزيز بن عبد الله، و(٨/٥٥٩/رقم: ٧٤٩٤) من

طريق إسماعيل بن أبي أويس (و لم يذكر أبا سلمة).

ومسلم في صحيحه (١/٥٢١/رقم: ٧٥٨) من طريق يحيى النيسابوري.

وهذا الصواب في رواية مالك، ومن قال عن الأعرج فقد وهم.

قال الدارقطني: وقال زيد بن يحيى بن عبيد عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي

هريرة، ووهم وإنما أراد الأغر. العلل (٩/٢٣٦).

تنبيه:

ورد الحديث في موطأ سويد بن سعيد (ص: ٢١٥/رقم: ٤٣٣ - طبعة البحرين -)، وفي

(ص: ١٧٢/رقم: ٢٠٢ - طبعة دار الغرب -)، وفي موطأ يحيى بن بكير (ل: ٤٢/أ - نسخة

السليمانية -): عن مالك عن ابن شهاب عن الأغر عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

فجعلوا الرواية عن الأغر عن أبي سلمة، و الصواب ما في الموطآت الأخرى، والأغر يروي

هذا الحديث عن أبي هريرة لا عن أبي سلمة، ولم يذكر ابن عبد البر ولا الداني ولا

١٣٤/ حديثنا أبو الحسين أحمد بن عمير بن يوسف، نا إسماعيل بن أبان ابن حُوي^(١)، نا أبو مسهر^(٢)، نا مالك بن أنس، عن أبي النضر^(٣)، عن بسر ابن سعيد، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صلاتكم في بيوتكم إلا صلاة الفريضة»^(٤).

وكذلك رواه موسى بن عقبة، وإبراهيم بن أبي النضر جميعا عن أبي النضر مرفوعا^(٥).

الجوهري هذا الاختلاف، ولعل ما وقع في الروایتين من تصرف النساخ، والله أعلم بالصواب.

(١) إسماعيل بن أبان بن محمد بن حُوي - بجاء مهملة مضمومة بعدها واو مفتوحة وآخره ياء مشددة - أبو محمد السكسكي البتلهي، توفي سنة (٢٦٣هـ).
قال عنه الدارقطني: شيخ من أهل الشام.
انظر: المولف والمختلف للدارقطني (٢/٧٧٩)، الإكمال (٢/٥٧٤)، تاريخ دمشق (٨/٣٦٣).

(٢) عبد الأعلى بن مسهر.

(٣) سالم بن أبي أمية القرشي التيمي أبو النضر المدني.

(٤) قال ابن حجر: وقد رواه الدارقطني من حديث زيد بن الحباب وأبي مسهر كلاهما عن مالك مرفوعا. إتحاف المهرة (٤/٦٠٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٢٢١/رقم: ٧٣١)، و(٨/٤٩٢/رقم: ٧٢٩٠)، ومسلم في صحيحه (١/٥٤٠/٧٨١) من طريق موسى بن عقبة.

وأخرجه أبو داود في السنن (١/٦٣٢/رقم: ١٠٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني (١/٣٥٠) والطبراني

والمحفوظ عن مالك موقوف في الموطأ^(١).

وقد روي هذا اللفظ عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ وهو غريب عنه.

أخبار أصبهان (٨/٢)، وابن عدي في الكامل (٣٢٤/١)، وتمام في الفوائد (٣٢/٢/رقم: ٤١٥ - الروض -) من طريق إبراهيم بن أبي النضر كلاهما عن أبي النضر عن بسر عن زيد مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٢٩/٧/رقم: ٦١١٣)، ومسلم في صحيحه (برقم: ٧٨١) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر به. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥١/١) من طريق عبد الله بن طيبة عن أبي النضر به.

(١) انظر: الموطأ برواية:

- يحيى بن يحيى الليثي كتاب: صلاة الجماعة، باب: فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد (١٢٦/١/رقم: ٤).

- أبي مصعب (١٢٧/١/رقم: ٣٢٥).

- سويد بن سعيد (ص: ١٢٦/رقم: ١٩٨).

- يحيى بن بكير (ل: ٢١/ب - نسخة السليمانية -).

وهذا الصحيح عن مالك، وأما عن أبي النضر فرجح الدارقطني رواية الجماعة (المرفوعة) على رواية مالك (الموقوفة).

وانظر: الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٠٨، ١٠٩).

وكنت أشرت فيه لحديث أبي مسهر عن مالك المرفوع، ووقع هنالك خطأ في ذكر اسم شيخ البزاز، والصواب أنه أحمد بن عمير بن يوسف، المعروف بابن حوصا الدمشقي، وقد تقدّم، فليصحح، وأسأل الله تعالى غفران الزلل.

١٣٥/ حديثنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن زكير، نا أبو جعفر أحمد بن

موسى بن عطاء بن بجر^(١)، نا يحيى بن السكن البصري أبو محمد^(٢)، نا مالك
ابن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل صلاتكم
في بيوتكم إلا صلاة الجمعة»^(٣).

١٣٦/ حديثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن صالح^(٤)، نا عبيد الله بن محمد

(١) ذكره الخطيب في تاريخه (١٤٠/٥) وقال: حدث بمصر عن يحيى بن السكن البصري،
روى عنه أحمد بن يحيى بن زكير المصري.

(٢) يحيى بن السكن البصري.

قال عنه صالح جزرة: لا يسوى فلسا.

وذكره ابن حبان في الثقات، وكناه أبا زكريا.

وقال الذهبي: ليس بالقوي.

انظر: الثقات (٢٥٣/٩)، تاريخ بغداد (١٤٦/١٤)، الميزان (٥٤/٦).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٤٠/٥) من طريق المصنف به.

وأخرجه أيضا من طريق علي بن عمرو الحريري حديثنا أبو العباس محمد بن محمد بن
ماسن الهروي حديثنا أحمد بن يحيى بن زكير الأزدي الحافظ به.

والسند ضعيف، تفرّد به يحيى بن السكن عن مالك وهو ضعيف، وشيخ المصنف ضعيف
أيضا، والصحيح عن مالك عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قوله، والله
أعلم.

(٤) هو محمد بن أحمد بن الهيثم بن صالح بن عبد الله أبو الحسن التميمي المصري، الملقب
بفروجة. وثقه الخطيب، وضعفه الدارقطني، وتقدم.

ابن سليمان الأزدي^(١)، نا حبيب بن إبراهيم^(٢)، نا شبيل بن عباد^(٣)، عن عبد الله بن ذكوان^(٤)، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار، عابه الله ﷻ في ذلك فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾»، إلى آخر الآيات^(٥).

(١) عبيد الله بن سليمان بن إبراهيم بن موسى الأزدي المصري المعروف بابن المدور. ذكره في تهذيب الكمال من تلاميذ حبيب.

(٢) حبيب بن إبراهيم، هو حبيب بن أبي حبيب - واسمه إبراهيم، ويقال: رزيق - المصري كاتب مالك، تقدّم، وأنه معزوك، ومنهم من كذّبه.

(٣) شبيل - بكسر الشين المعجمة، وسكون الباء الموحدة - بن عباد المكي.

(٤) هو أبو الزناد.

(٥) المائدة آية: (٣٣ - ٣٤).

والحديث لم أقف عليه إلا عند المصنف، وسنده ضعيف جداً، ومنتنه فيه نكارة.

وذكر ابن عدي جملة من روايات حبيب عن شبيل بن عباد (وليس هذا منها) ثم قال: وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن حبيب عن شبيل عن مشايخ شبيل كلها موضوعة عن شبيل، وشبيل عزيز المسند.

انظر: الكامل (٤١٢/٢).

قلت: وأخرج ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/٥٤٨/رقم: ١١٨١٦)، وابن شاهين في الأفراد (ص: ٢٢٠/رقم: ٢٤) من طريق موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن إبراهيم التيمي عن جرير، وذكر قصة قوم من عرينة وقتلهم رعاء اللقاح، وفي آخره: وكره الله ﷻ سمل أعينهم، فأنزل هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

١٣٧/ حديثنا محمد بن أحمد بن الهيثم، نا عبيد الله بن محمد بن سليمان، نا حبيب بن إبراهيم، نا مالك بن أنس، ونافع بن أبي نعيم، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله^(١).

قال ابن شاهين: وهذا حديث غريب، تفرد به - فيما أعلم - زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن محمد بن إبراهيم التيمي، وقد حدث به عن زيد المتقدمون: عبد الله بن الحكم الكوفي، وغيره... وفيه لفظة لا أعلم قالها غيره، قول النبي ﷺ عند استسقاءهم الماء: «النار النار»، وفي رواية عبد الله بن الحكم عن زيد بن الحباب: «فكره الله سمل أعينهم فأنزل الله ﷻ هذه الآيات: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾». قلت: ولم ينفرد به زيد بن الحباب، وإنما تابعه عمرو بن هاشم عند الطبري، وذكر تلك الألفاظ في حديثه.

وسنده واه منكر، موسى بن عبيدة الربذي ضعيف جدا. وذكر ابن كثير هذا الحديث في تفسيره وعزاه لابن جرير، ثم قال: وأما قوله «فكره الله سمل الأعين»، فأنزل الله هذه الآية»، فإنه منكر، وقد تقدّم في صحيح مسلم أنهم سملوا أعين الرعاء، فكان ما فعل بهم قصاصا، والله أعلم. انظر: تفسير ابن كثير (٤٧/٢).

(١) لم أقف عليه إلا عند المصنف، وهو ضعيف جدا بهذا السند، وانظر الحديث قبله. وذكر ابن عدي جملة من أحاديث حبيب بن أبي حبيب عن مالك (وليس هذا منها) ثم قال: ويكثر حديث حبيب عن مالك، الأحاديث الذي وضعها عليه (كذا) فاسغيت بمقدار ما ذكرته من رواياته عن مالك لئلا يستدلّ بهذا القليل عن الكثير، وهذه الأحاديث ذكرتها عن مالك مع غيرها من رواياته عنه كلها موضوعة. انظر: الكامل (٤١٢/٢).

١٣٨ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، نَا ابْنَ

أَبِي عَمْرٍ^(١)، نَا مَعْنٌ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْأَضْحَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ»^(٢).

فِي الْمَوْطَأِ مَرْسَلٌ.

١٣٩ / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا أَبُو الطَّاهِرِ، نَا ابْنُ وَهْبٍ،

حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْأَضْحَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ»^(٣).

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرِو الْعَدَنِيِّ.

(٢) لَمْ أَجِدْهُ مِنْ طَرِيقِ مَعْنٍ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ الدَّارِقُطِيُّ فِي الْعِلَلِ كَمَا سَيَأْتِي، وَالدَّانِيُّ فِي أَطْرَافِ الْمَوْطَأِ (ل: ٢٣٢/ب) وَقَالَ: وَقَالَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ: أَظْنَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ.

قُلْتُ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الشَّيْبَانِيُّ فِي مَوْطِئِهِ (ص: ٢١٥/رقم: ٦٣٤) كَرَوَايَةٍ مَعْنٍ.

(٣) لَمْ أَجِدْهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ.

وَهُوَ فِي مَوْطَأِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ كِتَابُ: الضَّحَايَا، بَابُ: ادْخَارِ لَحُومِ الْأَضْحَاحِيِّ (٢/٣٨٦/رقم: ٧).

- وَأَبِي مَصْعَبٍ الزَّهْرِيُّ (٢/١٨٩/رقم: ٢١٣٦).

- وَابْنُ الْقَاسِمِ (ص: ٣٣٦/رقم: ٣٠٩).

١٤٠ / حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حماد^(١)، سمعت الربيع بن

سليمان يقول: سمعت الشافعي رحمه الله يقول: طلب العلم أفضل من صلاة

- وابن زياد (ص: ١٢٤/رقم: ١٥).

- وابن بكير (ل: ١٦٧/ب).

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٥٦١/رقم: ١٩٧١)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٢/٤٤٣/رقم: ٤٦٩) من طريق روح.

وأبو داود في السنن (٣/٢٤١/رقم: ٢٨١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٢٤٠) من طريق القعنبي.

والنسائي في السنن (٧/٢٣٥)، وأحمد في المسند (٦/٥١) من طريق يحيى القطان.

والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٢٩٣) من طريق الشافعي، كلهم عن مالك به، مرسلاً. ومعن بن عيسى القزاز ثقة ثبت.

قال أبو حاتم: أثبت أصحاب مالك وأوثقهم معن بن عيسى القزاز، هو أحب إلي من عبد الله بن نافع الصائغ ومن ابن وهب. الجرح والتعديل (٨/٢٧٨). وقد تابعه ابن أبي أويس (بالشك)، ومحمد بن الحسن الشيباني كما تقدّم، فالقولان صحيحان عن مالك.

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه مالك بن أنس واختلف عنه، فرواه محمد ابن الحسن صاحب الرأي، ومعن بن عيسى عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر، ورواه ابن وهب وغيره من أصحاب الموطأ عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد قال: «نهى رسول الله ﷺ» مرسلاً، والقولان محفوظان عن مالك.

انظر: العلل (٤/ل: ٧٦/ب).

(١) محمد بن أحمد بن حماد، أبو عبد الله التحيبي المصري.

ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (حوادث ٣١١-٣٢٠/ص: ٥٦٨).

النافلة^(١).

١٤١ / حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ

الْحَكَمِ، نَا أَبِي، نَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: قُلْتُ لِرَبِيعَةَ^(٢) فِي شَيْءٍ قَالَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ [مَا]^(٣) رَأَيْتُ عَالِمًا قَطُّ يُعِينُكَ إِلَّا ذَلِكَ الْأَصَمُ يَعْنِي ابْنَ هُرْمَزٍ^(٤).

١٤٢ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْنَانَ، نَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، نَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الْقَاسِمِ، نَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ صِيَامُ

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١١٩/٩) عن المصنف به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص: ٩٧) عن الربيع به.

وأبو نعيم في الحلية (١١٩/٩)، وابن عبد البر في جامع البيان (٣٠/١) من طرق عن الربيع به، وهو صحيح.

(٢) هو ربعة الرأي.

(٣) في الأصل بياض، ولعل الصواب المثبت.

(٤) لم أجد الأثر.

وابن هرمز، هو عبد الله بن يزيد بن هرمز أبو بكر الأصم، فقيه المدينة.

قال مالك: لم يكن أحد بالمدينة له شرف إلا إذا حُزبه أمر رجوع إلى ابن هرمز.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه، وهو من فقهاء أهل المدينة.

وقال الذهبي: قلّ ما روى، كان يتعبّد ويتزهد، وحالسه مالك كثيرا وأخذ عنه.

انظر: طبقات ابن سعد (٤١٩/٥)، الجرح والتعديل (١٩٩/٥)، السير (٣٧٩/٦).

عاشوراء، فقال النبي ﷺ: « كان يوم يصومه أهل الجاهلية فمن شاء فليصمه ومن شاء فليفطره »^(١).

قال أبو الحسين: هذا غريب بهذا الإسناد، والمحفوظ في الموطأ: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها^(٢).

١٤٣ / حدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا الحارث بن مسكين، نا عبد الرحمن بن القاسم، ح وحدثنا علي بن أحمد بن سليمان، نا أحمد بن سعيد الهمداني، نا إسحاق بن الفرات، قالوا: نا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: « كان يوم عاشوراء يومٌ تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء ترك »^(٣).

(١) أخرجه ابن ناصر الدين في إتحاف السالك (ص: ١٥٦) من طريق المصنف به.
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٤٩/٢٢) من طريق الحارث بن مسكين به.
(٢) قال ابن عبد البر: وهذا إسناد غريب لمالك في هذا الحديث، لا أعلمه لغير ابن القاسم عن مالك. التمهيد (١٤٩/٢٢).

قلت: واختلفت الرواية عن ابن القاسم، كما سيأتي.
(٣) انظر: موطأ ابن القاسم (ص: ٤٧٦/رقم: ٤٦٦ - تلخيص القابسي -).
وهو في رواية يحيى الليثي كتاب: الصيام، باب: صيام يوم عاشوراء (١/٢٤٨/رقم: ٣٣).
- أبي مصعب الزهري (١/٣٢٤/رقم: ٨٤٢).

١٤٤ / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، نَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، نَا
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَصْلِي لَهُمْ فَكَبَّرَ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ فَيَذَا
انْصَرَفَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٤٥ / حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ مَعْمَرٌ، نَا طَاهِرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ نَزَارٍ^(٢)، نَا

- سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (ص: ٤٢٧/رقم: ٩٧٨).

- ابْنُ بَكْرٍ (ل: ٥٦/ب).

- الْقَعْنَبِيُّ (ص: ٢٢٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢/٦١٦/رقم: ٢٠٠٢)،

وَأَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ (٢/٨١٧/رقم: ٢٤٤٢).

(١) الْمُوطَأُ بِرَوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ (ص: ٧٥/رقم: ٢٢ - تَلْخِيسُ الْقَاسِي -)

وَهُوَ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: افْتِتَاحُ الصَّلَاةِ (١/٨٧/رقم: ١٩).

- وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (ص: ١٠٣/رقم: ١٣٣).

- وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ (ص: ٥٨/رقم: ١٠٣).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/٢٩٣/رقم: ٣٩٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى النِّسَابُورِيِّ.

وَهَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحِكَايَتِهِ، وَرَوَاهُ آخَرُونَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَمَا
سَيَأْتِي، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَدْرَكَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَشَاهَدَهُ، فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ
الرَّوَايَتَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) أَبُو الطَّيِّبِ الْأَيْلِيُّ.

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: كَتَبْتُ عَنْهُ مَعَ أَبِي بَسَامٍ وَهُوَ صَدُوقٌ.

وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: هُوَ وَأَبُوهُ ثِقَتَانِ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ أَحَادِيثٌ عَنْ أَبِيهِ إِفْرَادَاتٌ وَغَرَائِبُ.

أبي^(١)، حدثني إبراهيم بن طهمان، نا مالك بن أنس وعباد بن إسحاق، ويحي ابن سعيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أنه كان يصلي لهم فيكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود ويقول: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ^(٢).

١٤٦ / حدثنا أحمد بن عمير، نا الهيثم بن مروان بن يوسف بالرملة^(٣)، نا

محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع^(٤)، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت

وقال الخطيب: ثقة.

وقال الذهبي: صدوق وله ما يُنكر.

انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٩٩)، الكامل (٤/١٢١)، تاريخ بغداد (٩/٣٥٥)، الميزان

(٤٨/٣)، اللسان (٣/٢٠٦).

(١) هو خالد بن نزار الأيلي. صدوق يخطئ، وتقدم.

(٢) سنده ضعيف جدا، شيخ المصنف ضعفه، وقد تقدم، إلا أنه جاء بهذا الإسناد عند بعض

أصحاب الموطأ.

انظر: رواية أبي مصعب الزهري (١/٨٠/رقم: ٢٠٧).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٢٣٦/رقم: ٧٨٥) من طريق عبد الله بن يوسف عن

مالك به.

(٣) كذا في الأصل: الهيثم بن مروان بن يوسف.

وذكر يوسف فيه خطأ، وهو الهيثم بن مروان بن الهيثم العنسي أبو الحكم الدمشقي.

تقدم ذكره، ويروي عنه أحمد بن عمر بن يوسف المعروف بابن جوصا، وهو يروي عن

محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع، وهو صدوق.

(٤) صدوق يخطئ ويدلس.

المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «أكلنا لحم فرس في عهد رسول الله ﷺ» (١).

١٤٧/ حديثنا القاسم بن عيسى الدمشقي (٢)، نا محمد بن هاشم (٣)، نا

شعيب بن إسحاق (٤)، نا هشام بن عروة، عن فاطمة عن أسماء قالت: «أكلنا لحم فرس في عهد رسول الله ﷺ» (٥) (٦).

(١) لم أجده من طريق محمد بن عيسى، وقد تويع، انظر ما بعده.

(٢) القاسم بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن يحيى، أبو بكر الدمشقي العَصَّار - بفتح أوله، والصاد المهملة المشددة، تليها ألف، ثم راء..

ذكر ابن عساكر عن أبي أحمد الحاكم قال: سمعت أبا بكر القاسم بن عيسى العصار بدمشق، وكان فهما.

وذكره ابن حجر في التقريب تمييزاً، وقال: صدوق.

انظر: تاريخ دمشق (١٢٨/٤٩)، الأسماء والكنى (٢٢٥/٢) الإكمال (٣٨٨/٦)، توضيح المشتبه (٢٨٢/٦).

(٣) محمد بن هاشم بن سعيد القرشي أبو عبد الله البعلبكي الدمشقي. صدوق يغرب.

انظر: تهذيب الكمال (٥٦٢/٢٦).

(٤) شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن القرشي الدمشقي.

(٥) في هامش الأصل ما نصه: كذا في الأصل، وكأنه مكرر.

(٦) لم أجده من طريق شعيب بن إسحاق.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٥٨١/٦/رقم: ٥٥١٠ - ٥٥١٢) من طريق سفيان وعبد

وجريز.

١٤٨ / حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَيْسَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ، نَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهْلًا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا^(١) وَأَضَلُّوا^(٢)».

ومسلم في صحيحه (٣/١٥٤١/رقم: ١٩٤٢) من طريق ابن نمير وحفص بن غياث ووكيع وأبي أسامة وأبي معاوية، كلهم عن هشام بن عروة به. وعند هؤلاء بلفظ: «نحزنا - وبعضهم قال: ذبحنا - على عهد رسول الله ﷺ فرسا فأكلناه». ولم يذكر في حديث محمد بن عيسى وحديث شعيب بن إسحاق الذبح ولا النحر، والله أعلم.

(١) في الأصل: «فأضلوا»، ولعل الصواب المثبت.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/٢٠/رقم: ٥٢) من طريق شعيب بن إسحاق به. وأخرجه مسلم في صحيحه (٤/٢٠٥٨/رقم: ٢٦٧٣) من طريق ثلاثة عشر راويا عن هشام به.

وكان الأولى بالمصنف أن يخرج رواية معن بن عيسى عن مالك. قال الجوهري: هذا عند معن وابن بُرْدٍ دون غيرهما، والله أعلم. مسند الموطأ (ل: ١٣٦/٢).

وقال ابن حجر: رواه معن بن عيسى عن مالك في الموطأ، وليس هو عند غيره من رواة الموطأ. إتحاف المهرة (٩/٥٨٦).

قلت: وقد روي عن مالك من غير طريق معن، وهو عند سويد بن سعيد في موطعه (ص: ٦١٥/رقم: ١٥١١).

١٤٩ / حدثنا أبو بكر محمد بن داود المقرئ بمصر^(١)، نا مسعود بن سهل

الحضرمي^(١)، نا عمرو بن أبي سلمة^(٢) قال: ذكر مالك، عن الزهري، عن
الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه: « أن النبي ﷺ نهى عن المتعة ».

قال أبو الحسين: ليس هذا في الموطأ^(٣).

وأخرجه من طريقه ابن ماجه في السنن (١/٢٠/رقم: ٥٢)، وأبو أحمد الحاكم في عوالي
مالك (ص: ٦١)، وزيد بن الحسن الكندي في عوالي مالك (ل: ٢/ب).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١/٤١/رقم: ١٠٠) من طريق إسماعيل بن أبي أويس.

وأبو عوانة في صحيحه كما في الإتحاف (٩/٥٨٦) من طريق أشهب.

والطبراني في المعجم الأوسط (١/٩٨٨) من طريق عمرو بن أبي سلمة.

وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٧٦)، والزهري في مسند الموطأ (ل: ١٣٦/ب)،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٨٠) من طريق ابن وهب.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٨٠) من طريق إسحاق الطباع، كلهم عن مالك

عن هشام بن عروة به.

(١) لم أقف على ترجمتهما.

(٢) عمرو بن أبي سلمة التنيسي أبو حفص الدمشقي.

ضعفه جماعة ووثقه آخرون، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

وقال الوليد بن بكر الأندلسي الحافظ: أحد أصحاب الحديث من غلط ابن وهب، يختار

من قول مالك والأوزاعي والليث، ويعول في أكثر قوله على مالك، وله ثلاثة أجزاء

سؤالات، سأل عنها مالكا كلها بالفاظ مالك، ما رأيت كلاما أشبه بالفاظ مالك منها.

انظر: تهذيب الكمال (٢٢/٥٢).

(٣) لم أجده من طريق مالك إلا عند المصنف، وهو غريب عنه.

١٥٠ / حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، نا علي بن معبد بن

نوح^(١)، حدثني زيد بن يحيى بن عبيد^(٢)، نا مالك بن أنس، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة »^(٣).

هو في الموطأ: عن مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

١٥١ / حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، نا ابن وهب، نا

مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: « إن الذي يجرّ ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة »^(٤).

والحديث محفوظ للزهري، رواه عنه جماعة من أصحابه، أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٢٦/٢ / رقم: ١٤٠٦) من طرق عن الزهري به.

وله عن سيرة طرق كثيرة. انظر: المعجم الكبير للطبراني (١٠٧/٧ - ١١٤).

(١) البغدادي نزيل مصر.

(٢) الخزاعي أبو عبد الله الدمشقي، ثقة.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٤٣/١٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٧/١٠).

من طريق علي بن معبد بن نوح به.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً من طريق علي بن سعيد البغدادي البزار قال: حدثنا يحيى بن عبيد قال: حدثنا مالك بن أنس به.

قال ابن عبد البر: هكذا قال: يحيى بن عبيد، وإنما هو زيد بن يحيى بن عبيد.

(٤) لم أقف عليه من طريق ابن وهب.

وانظر الموطأ برواية:

١٥٢/ حديثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، نا أحمد بن حرب المخرمي^(١)،

نا محمد بن سهم الأنطاكي^(٢)، نا أبو إسحاق الفزاري^(٣)، عن مالك بن أنس،
عن أبي النضر سالم، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع قال: قال
رسول الله ﷺ: «لأعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري إما أمرت به وإما

- يحيى بن يحيى الليثي، كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الرجل ثوبه
٦٩٧/٢/رقم: ١١).

- أبي مصعب الزهري (٢/٨٥/رقم: ١٩١٢).

- ابن القاسم (ص: ٢١٨/رقم: ١٦٥).

- ابن بكير (ل: ٢٤٠/أ - نسخة الظاهرية -).

وأخرجه البخاري في صحيحه (٧/٤٣/رقم: ٥٧٨٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس.

ومسلم في صحيحه (٣/١٦٥١/رقم: ٢٠٨٥) من طريق يحيى النيسابوري.

والترمذي في السنن (٤/١٩٥/رقم: ١٧٣٠) من طريق قتيبة ومعن، كلهم عن مالك عن

نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم عن ابن عمر به.

ولم يذكر ابن وهب في رواية المصنف زيد بن أسلم.

وهذا هو الصواب عن مالك بخلاف رواية زيد بن يحيى بن عبيد.

قال ابن عبد البر: وهو عندي خطأ من زيد بن يحيى بن عبيد هذا، لا من غيره، والله

أعلم. التمهيد (١٤/١٤٢).

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي.

ذكره ابن حبان في الثقات (٩/٨٧) وقال: ربما أخطأ.

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث.

نهيت عنه فيقول: ما ندري ما هذا، عندنا كتاب الله ﷻ ليس هذا فيه»^(١).

١٥٣ / حديثناه أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، نا محمد بن

عبد الرحمن بن سهم، نا أبو إسحاق الفزاري^(٢)، نا مالك بإسناده نحوه^(٣).

قال أبو الحسين: وقد رواه عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي عن مالك.

١٥٤ / حديثنا أحمد بن نصر، نا أحمد بن إبراهيم الأنطاكي^(٤)، نا عبد الله

ابن محمد بن ربيعة القدامي^(٥)، نا مالك عن محمد بن المنكدر، حدثني عبيد الله ابن أبي رافع، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «لأعرفن أحدكم على أريكته يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري ما هذا، ما وجدناه في كتاب الله ﷻ أتبعناه»^(٦).

(١) سنده ضعيف جدا، لحال شيخ المصنف، لكنه توبع كما سيأتي.

(٢) كُتب في هامش النسخة: الأصل: الفواري.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٩٠/١/رقم: ١٣)، والإسماعيلي في معجم شيوخه

(٥٤٦/٢) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن سهم عن أبي إسحاق الفزاري به.

وسياأتي ذكر مخالفة ابن وهب للفزاري.

(٤) أحمد بن إبراهيم بن فيل الأسدي، أبو الحسن البالسي، نزيل أنطاكية.

قال ابن حجر: صدوق.

(٥) متروك، وتقدم.

(٦) لم أجده عند غير

١٥٥/ حدثنا أحمد بن عمير بن يوسف، نا أحمد بن وزير، ح وحدثنا

أحمد بن محمد بن سلامة^(١)، وأسامة بن علي، قالوا: نا محمد بن عبد الله بن ميمون، قال^(٢): نا الوليد بن مسلم، حدثني مالك، وغيره، عن نافع، عن ابن

وذكره الدارقطني في الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٠٦)، وقال: وقد رواه القدامي عبد الله بن محمد بن ربيعة عن مالك عن ابن المنكدر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه، ولا يصح والقدامي متروك.

وانظر: العلل (٨/٧).

وقد خالفه أبو إسحاق الفزاري فرواه عن مالك عن سالم أبي النضر لا عن محمد بن المنكدر.

وخالفهما عبد الله بن وهب، فرواه عن مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن النبي ﷺ مرسلًا، أخرجه من طريقه الحاكم في المستدرک (١٠٩/١).

ولعل الخطأ في رواية أبي إسحاق من الراوي عنه محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، وتقدم قول ابن حبان فيه: ربما أخطأ.

وإلى هذا أشار الدارقطني فقال: ورواه أبو إسحاق الفزاري عن مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه، ولم يأت به عنه غير ابن سهم، وغيره أثبت منه، وحديث ابن وهب أشهر وأثبت عن مالك. الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٠٥).

هذا الصحيح عن مالك في إسناده هذا الحديث أنه مرسل، وقد خولف في إسناده، فرواه غيره موصولا.

انظر: الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ١٠٥/رقم: ٤٨)، العلل (٨/٧)، كلاهما للدارقطني.

(١) هو الطحاوي.

(٢) في الأصل: قالوا، بالثنية، وهو خطأ.

عمر: « أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان »^(١).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٢٢١/٣)، وأبو عوانة في صحيحه (٩٤/٤)، والخليلي في الإرشاد (٢٦٥/١) من طريق محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني به. وتابع الوليد بن مسلم على وصل الحديث:

- محمد بن الحسن الشيباني في موطئه (ص: ٣٠٩/رقم: ٨٦٨).

- عثمان بن عمر عند ابن ماجه في سننه (٩٤٧/٢/رقم: ٢٨٤١).

- ابن المبارك، وإسحاق بن سليمان الرازي عند أحمد في المسند (٧٥، ٢٣/٢).

- عبد الرحمن بن مهدي، وحماد المدني الضرير عند ابن عبد البر في التمهيد (١٣٦/١٦).

- عتيق بن يعقوب الزيري، ذكره ابن ناصر الدين الدمشقي في إتحاف السالك (٢٤٧) عن الدارقطني بإسناده.

- أبو مصعب الزهري عند الجوهري في مسند الموطأ (ل: ١٢٤/ب)، وابن حبان في

صحيحه (٣٤٤/١/رقم: ١٣٥)، (١٠٧/١١/رقم: ٤٧٨٥)، والبخاري في شرح السنة

(٥٧٣/٥/رقم: ٢٦٨٨)، وابن عبد البر في التمهيد (١٣٦/١٦).

وقال الجوهري: هذا حديث مرسل في الموطأ، وليس فيه عن ابن عمر، غير أبي مصعب فإنه أسنده.

تنبيه: وقع في المطبوع من رواية أبي مصعب (٣٥٨/١/رقم: ٩٢٠): عن نافع مرسلًا،

وكذا في النسخة الهندية التي اعتمدها بشار عواد (ل: ١١٤/أ)، ونسخة الظاهرية

(ل: ٤٨)، وفي نسخة أخرى مصورة بالجامعة الإسلامية (برقم: ١٧٢٠)، وأخرى

(برقم: ٤٠٨١)، إلا أنه كُتب في هامشها: عن عبد الله بن عمر، وهذا من اختلاف النسخ

والرواة عنه، والله أعلم.

وقال الدارقطني: أسنده أبو مصعب بخلاف عنه دون غيره. أحاديث الموطأ (ص: ٢٧).

وزاد الدارقطني من رواه موصولاً: إبراهيم بن جناد، وابن خلاد عن معن، وسلام بن

=

في الموطأ مرسل.

١٥٦ / حديثه علي بن أحمد بن سليمان، نا أبو الطاهر، أنا ابن وهب،

أخبرني مالك بن أنس، وغيره، عن نافع: « أن رسول الله ﷺ رأى في بعض

مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان »^(١).

واقده، وأبو إسماعيل الأيلي، ويحيى بن صالح، وعتيق بن يعقوب. أحاديث الموطأ (ص: ٢٧، ٢٨).

وقال ابن ناصر الدين: اختلف الرواة عن مالك فيه، فرواه متصلاً كرواية عتيق عدة من أصحاب مالك، منهم: ابن المبارك، والوليد بن مسلم، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن الحسن.

ورواه مرسلًا عن مالك عن نافع لم يذكر ابن عمر جماعة منهم: معن بن عيسى فيلأحدى الروايتين عنه، وعبد الله بن وهب، وأبو عامر العقدي، ويحيى بن يحيى الليثي. إتحاف السالك (ص: ٢٤٧).

(١) لم أحده من طريق ابن وهب، وذكره ابن ناصر الدين في إتحاف السالك كما تقدّم، وتابعه:

- يحيى الليثي كما في موطئه (ل: ٥٦ / ب - نسخة المحمودية).

تنبيه: وقع في المطبوع من الموطأ - رواية يحيى بن يحيى الليثي، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - كتاب: الجهاد باب: النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو (٢/٣٥٨٩ / رقم: ٠٩): عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ ... الحديث. أي موصولا.

وهذا خطأ؛ لأن رواية يحيى لهذا الحديث عن مالك عن نافع مرسله لم يذكر فيها ابن عمر.

قال ابن عبد البر: هكذا رواه يحيى عن مالك عن نافع مرسلًا. التمهيد (١٦/١٣٥).

١٥٧/ حديثنا أبو الحسن علي بن إسماعيل الدقاق^(١)، نا طليق بن محمد

ابن السكن الواسطي^(٢)، نا عبيد الله بن موسى^(٣)، عن إسماعيل بن أبي

نخالد^(٤)، عن أبي إسحاق^(٥)، عن هانئ بن هانئ^(٦)، عن علي، عن النبي ﷺ

وذكر أبو العباس الداني في أطراف الموطأ هذا الحديث في مرسل نافع وقال: أسنده أبو

مصعب ومعن فزادا فيه عن ابن عمر. أطراف الموطأ (ل: ٢٢٩/أ).

وتقدم عن ابن ناصر الدين أن رواية يحيى الليثي مرسلة.

- ابن بكير كما في روايته (ل: ٦٩/ب - نسخة الظاهرية -).

- أبو عامر العقدي عند الطحاوي في شرح المعاني (٣/٢٢٠).

والوصل صحيح عن مالك لكثرة من رواه، وصححه الدارقطني في العلل (٤/ل: ١١٤/أ).

وانظر: الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ٧٨، ٨٨).

تنبيه: كنت ذكرت في تحقيقي للأحاديث التي خولف فيها مالك (ص: ٨٨) أن ابن وهب

تابع من وصله عن مالك، وعزوت روايته لهذا الكتاب - مخطوطا - والصواب أنه تابع من

أرسله، وكان سبق نظر منى لرواية الوليد الموصولة، وأسأل الله ﷻ غفران الزلل والخطأ.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) أبو سهل البزاز.

وطليق بفتح الطاء وكسر اللام، وضبطه ابن حجر بالتصغير.

انظر: توضيح المشتبه (٦/٣١، ٣٢)، حاشية المعلمي على الإكمال (٥/٢٤٣) وفيه توهيم

الحافظ ابن حجر في ضبط طليق.

(٣) هو ابن أبي المختار، واسمه باذام العبسي مولاهم الكوفي، وكان شيعيا.

(٤) هو الأحمسي.

(٥) هو السبيعي.

(٦) هانئ بن هانئ الهمداني الكوفي، متكلم فيه.

قال: استأذن عمار على النبي ﷺ فقال: «مرحبا، ائذنوا للطيب المطيب»^(١).

قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة.

وقال ابن سعد: كان يتشيع، وكان منكر الحديث.

وقال ابن المديني: مجهول.

وقال حرمة عن الشافعي: لا يُعرف، وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله.

وقال ابن حجر: مستور.

وصحح الترمذي والحاكم حديثه كما سيأتي.

انظر: الطبقات الكبرى (٢٤٥/٦)، الثقات (٥٠٩/٥)، تاريخ الثقات (ص: ٤٥٥)،

تهذيب الكمال (١٤٥/٣٠)، تهذيب التهذيب (٢٢/١١)، التقریب.

(١) لم أجد من طريق إسماعيل بن أبي خالد، وتابعه جماعة عن أبي إسحاق:

أخرجه الترمذي في السنن (٦٢٦/٥/رقم: ٣٧٩٨)، وابن ماجه في السنن

(٥٢/١/رقم: ١٤٦)، وأحمد في المسند (١/١٢٥، ١٢٦، ١٣٠) وفي فضائل الصحابة

(٨٥٨/٢/رقم: ١٥٩٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص: ٣٥٦/رقم: ١٠٣١)، والتاريخ

الكبير (٢٢٩/٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٣٨٥/رقم: ٣٢٢٤٣)، وأبو يعلى في

المسند (١/٢٢٤/رقم: ٣٩٩)، والبزار في المسند (٢/٣١٣/رقم: ٧٤٨)، وابن حبان في

صحيحه (الإحسان) (١٥/٥٥١/رقم: ٧٠٧٥)، والحاكم في المستدرک (٣/٣٨٨)، وأبو

نعيم في الحلية (١/١٤٠، ١٣٥/٧)، والدارقطني في العلل (٤/١٥٢)، والخطيب في تاريخه

(١/١٥١)، والبغوي في شرح السنة (٧/٢٢٩/رقم: ٣٨٤٤)، وابن عساكر في تاريخ

دمشق (٤٣/٣٨٨، ٣٨٧/٤٣) من طرق عن سفيان الثوري.

وأحمد في المسند (١/١٢٣، ١٣٨) والطيالسي في المسند (ص: ١٨)، والبزار في المسند

(٢/٣١٢/رقم: ٧٣٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/٣٨٨) من طريق شعبة.

١٥٨ / حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا محمد بن الصباح

الجرجرائي^(١)، نا نوح بن درّاج^(٢)، نا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن هاني
ابن هاني، عن علي قال: استأذن عمار على النبي ﷺ فقال: « ائذنوا للطيب
المطيب »^(٣).

وأبو يعلى في المسند (١/٢٦٠/رقم: ٤٨٨، ٤٨٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق
(٣٨٩/٤٣) من طريق شريك.
والدارقطني في العلل (٤/١٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٠/٤٣) من طريق
إسرائيل.

والطبراني في المعجم الصغير (١/١٥٤/رقم: ٢٣٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/١٥٥)،
وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٦/٤٣) من طريق الصبي بن الأشعث.
والطبراني في المعجم الأوسط (٥/١٠٢/رقم: ٤٧٩٤) من طريق زياد بن خيثمة.
وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٩، ٣٨٦/٤٣) من طريق زهير بن حرب وأبي عاصم
وموسى بن عقبة وصفوان بن سليم، كلهم عن أبي إسحاق السبيعي به.
وسأتي أيضا من طريق الأعمش عن أبي إسحاق في الحديث التالي.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(١) يجمين مفتوحين بينهما راء ساكنة خفيفة، أبو جعفر التاجر.

(٢) أبو محمد الكوفي القاضي.

قال ابن حجر: متروك وقد كذبه ابن معين.

(٣) أخرجه الإسماعيلي في معجم شيوخه (٢/٧٨٣)، والخطيب في تاريخه (١٣/٣١٥)، وابن

عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٠/٤٣) من طريق محمد بن صباح به.

وعند الإسماعيلي أن ... فقال: ائذنوا له فقد سمعت رسول الله ﷺ

١٥٩ / حديثنا أحمد بن عبد الجبار، نا بشر بن الوليد^(١)، نا يحيى بن العلاء

الرازي^(٢)، عن محمد بن عمرو^(٣)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تسموا العنب الكرم فإنما الكرم قلب المؤمن »^(٤).

يقول، وذكره.

وقد خولف نوح بن درّاج، خالفه عثام بن علي العامري، فرواه عن الأعمش عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ قال: استأذن عمار على علي فقال: ائذنوا له، مرحبا للطيب المطيب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن عمارا ملئ إيمانا إلى مشاشه ».

أخرجه من طريقه ابن ماجه في السنن (١/٥٢/رقم: ١٤٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٣٨٦/رقم: ٣٢٢٥٥)، والبخاري في المسند (٢/٣١٢/رقم: ٧٤٠)، وأبو يعلى في المسند (١/٢٢٤/رقم: ٤٠٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/١٣٩)، وأبو بكر بن المقرئ في معجم شيوخه (١/١٧/رقم: ١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/٣٩١).

وذكر الدارقطني الاختلاف فيه على الأعمش ثم قال: والقول قول الثوري ومن تابعه. العلل (٤/١٥٢).

(١) لعله بشر بن الوليد بن خالد أبو الوليد الكندي.

ثقة من أصحاب الرأي، وتكلم في القرآن، توفي (٢٣٨هـ).

وقال الذهبي: كان حسن المذهب، وله هفوة لا تنزل صدقه وخيره إن شاء الله.

انظر: تاريخ بغداد (٧/٨٠)، السير (١٠/٦٧٣).

(٢) يحيى بن العلاء البجلي أبو سلمة الرازي.

كذاب يضع الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٣١/٤٨٤)، تهذيب التهذيب (١١/٢٢٩).

(٣) هو ابن علقمة، قال عنه الحافظ: صدوق له أوهام.

(٤) إسناده موضوع، آفته يحيى بن العلاء.

١٦٠ / حدثنا محمد بن عمير البزار بمصر^(١)، من أصول كتابه، نا بحر بن

نصر^(٢)، نا خالد بن عبد الرحمن^(٣)، نا سفيان الثوري، عن أبي الأشهب جعفر ابن حيّان، عن عبد الرحمن بن طرفة، عن عرفة بن أسعد قال: « أصيب أنفي يوم الكلاب^(٤) في الجاهلية فاتخذت أنفا من ورق فأتق عليّ فأمرني رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفا من ذهب »^(٥).

والحديث صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٠/٧/رقم: ٦١٨٢) من طريق معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « لا تسموا العنب الكرم ». وأخرجه (برقم: ٦١٨٣) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « ويقولون الكرم، إنما الكرم قلب المؤمن ». وفي لفظ لمسلم (١٧٦٣/٤/رقم: ٢٢٤٧) « لا تقولوا الكرم، فإن الكرم قلب المؤمن ». وأخرجه مسلم أيضا من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بمثله. ومن طريق ابن سيرين عن أبي هريرة بنحوه. (١) أظنه محمد بن عمير بن يونس.

قال المقرئ: حدث بمصر ...، سمع منه .. أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ. وقال مسلمة: تركته ولم أكتب عنه. انظر: المقفى الكبير (٤٦١/٦، ٤٦٢).

(٢) بحر بن نصر بن سابق الخولاني، أبو عبد الله المصري.

(٣) أبو الهيثم الخراساني. قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

(٤) الكلاب: بالضم والتخفيف، اسم ماء، وكان به يوم معروف من أيام العرب، بين البصرة والكوفة. النهاية في غريب الحديث (١٩٦/٤).

(٥) لم أقف عليه من طريق الثوري، وقد روى عن أبي الأشهب من طرق كثيرة.

ابن الفرج الحمصي^(١)، نا بقیة بن الولید، عن عید الله بن

وقال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه، ومحله عندنا محل الصدق.

عثمان^(١)، عن جعفر بن حيّان، عن رجل من آل عطار، عن عرفجة قال: أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من فضة قال: فأتى رسول الله ﷺ فأمره أن يتخذ أنفا من ذهب^(٢).

١٦٢ / حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق القاضي أبو علي بمصر^(٣)، نا أبو

عبيد الله حماد بن الحسن بن عنبسة^(٤)، نا حماد يعني ابن مسعدة، عن أشعث^(٥)، عن عبد الرحمن بن طرفة، عن عرفجة بن أسعد: «أنه أصيب أنفه

وذكره ابن حبان في الثقات (٤٥/٨)، وقال: يخطئ.

وقال مسلمة بن قاسم: ثقة مشهور.

قلت: والظاهر أنه ضعيف، وحديثه عن بقية فيه نظر لما ذكر محمد بن عوف الطائي. وانظر: الجرح والتعديل (٦٧/٢)، الكامل (١٩٠/١)، تاريخ بغداد (٣٣٩/٤)، تاريخ دمشق (١٦٠/٥)، تهذيب التهذيب (٥٩/١)، الميزان (١٢٨/١)، اللسان (٢٤٥/١).

(١) لم يتبين لي من هو، ولعله من شيوخ بقية المجهولين.

(٢) سنده ضعيف لضعف أحمد بن الفرّج، وبقية مدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، والرجل من آل عطار هو عبد الرحمن بن طرفة، والله أعلم.

(٣) عبد الرحمن بن إسحاق بن محمد بن معمر السامري أبو علي الجوهري القاضي، توفي سنة (٣٢٠هـ).

وثقه ابن يونس، وقال ابن زولاق: كان فقيها.

انظر: السير (٥٤١/١٤).

(٤) أبو عبيد الله النهشلي الوراق البصري، ثقة.

(٥) أشعث بن عبد الملك الحجازي.

من^(١) الكلاب فاتخذ أنفا من ورق فأتقن عليه فسأل رسول الله ﷺ فأمره أن يتخذ أنفا من ذهب^(٢).

١٦٣ / حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، نا شيان بن فروخ، نا أبو الأشهب، نا عبد الرحمن بن طرفة، زعم أنه رأى عرفجة جدّه قال: «أصيب أنف عرفجة يوم الكلاب فاتخذ أنفا من ورق فأتقن عليه فأمر النبي ﷺ أن يتخذ أنفا من ذهب^(٣)».

(١) كذا في الأصل، وفوقها ضبة، ولعلها: زمن، والله أعلم.

(٢) لم أجدّه من طريق أشعث، والسند إليه ثقات، والحديث معروف من رواية أبي الأشهب جعفر بن حيان، وأخرجه النسائي في السنن (١٥١/٣) من طريق سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة به.

(٣) أخرجه أبو يعلى في المسند (١٨٣/٢/رقم: ١٥٠٠)، وفي المفاريد (رقم: ١٥) عن شيان ابن فروخ به.

وأخرجه أبو داود في السنن (برقم ٤٢٣٣) من طريق يزيد بن هارون عن أبي الأشهب به ثم قال: قال يزيد: قلت لأبي الأشهب: أدرك عبد الرحمن بن طرفة جدّه عرفجة. قال: نعم. اهـ.

وهذا هو الصواب في هذا الحديث، وقال الترمذي: سألت محمدا (يعني البخاري) عن هذا الحديث؟ فقال: رواه أبو الأشهب وسلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة عن جدّه عرفجة. العلل الكبير (٧٣٩/٢).

لطيفة:

قال أبو أحمد العسكري: حدّثني شيخ من شيوخ بغداد أتق به قال: كان حيان بن بشر قاضي الشرقية ببغداد، قد ولي القضاء بأصبهان، وكان من جملة أصحاب الحديث، قال:

١٦٤ / حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن عمرو المروزي^(١)، نا علي

ابن خشرم^(٢)، نا حجاج بن محمد^(٣)، عن ابن جعدة^(٤)، عن صفوان بن سليم،
عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما عُبد الله
بشيء أفضل من فقهه في الدين »^(٥).

فروى يوما أن عرفة قطع أنفه يوم الكلاب - كسر الكاف - وكان مستمليه رجلا يقال
له كجة، فقال: أيها القاضي، إنما هو يوم الكلاب. فأمر بجبسه. فدخل الناس إليه فقالوا:
ما دهاك؟ فقال: قطع أنف عرفة يوم الكلاب في الجاهلية، وامتنحت أنا به في الإسلام.
انظر: تصحيقات المحدثين (١/١٥)، وأخبار المصنفين (ص: ٤٥) كلاهما للعسكري.

(١) محمد بن عبد الله بن عمرو بن المنتجع، أبو عمرو المروزي.
قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (٤٣٦/٥).

(٢) علي بن خشرم بن عبد الرحمن بن عطاء أبو الحسن المروزي.

(٣) حجاج بن محمد المصيصي الأعور.

قال ابن حجر: ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(٤) هو يزيد بن عياض بن جعدة الليثي أبو الحكم المدني.

كذاب متروك، رماه مالك وغيره بالكذب، وقد تقدم.

(٥) موضوع، آفته يزيد بن عياض بن جعدة.

أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٧/رقم: ٨١٤) من طريق المصنف به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (٤٣٦/٥) من طريق المصنف، وعلي بن عمر

السكري، كلاهما عن محمد بن عبد الله المروزي به.

=

١٦٥/ حديثنا أبو إسحاق إبراهيم بن الحارث بن إبراهيم الموصلي^(١)، نا

حيدة بن إبراهيم^(١)، نا أبو داود^(٢)، عن سفيان^(٣)، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اليدان تسجدان كما يسجد الوجه»^(٤).

وأخرجه الدراقطني في السنن (٧٩/٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٤/٦/رقم: ٦١٦٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٥٠/١/رقم: ٢٠٦) من طريق يزيد بن هارون.

وأبو نعيم في الحلية (١٩٢/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١١٠/٢) من طريق يحيى بن هاني، كلاهما عن يزيد بن عياض به.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٣١/١) عن يزيد بن هارون به تعليقا.

وقال أبو نعيم: تفرد به يزيد بن عياض عن صفوان.

وقال الألباني في ضعيف الجامع (رقم: ٥١٠٤): موضوع.

قلت: وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٢٥٦/١١/رقم: ٢٠٤٧٩)، - ومن طريقه البيهقي

في المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ٣٠٨) - وابن عبد البر في التمهيد (٦٠/١) من طريق

معمر عن الزهري قال: ما عبد الله بمثل الفقه.

قال البيهقي: وروي هذا بإسناد آخر ضعيف مرفوعا إلى النبي ﷺ.

قلت: يشير إلى الحديث الذي معنا.

(١) لم أقف على ترجمتهما.

(٢) هو الطيالسي، صاحب المسند، ولم أقف على الحديث في مسنده المطبوع.

(٣) هو الثوري.

(٤) لم أقف عليه من طريق أسامة بن زيد اللبني إلا عند المصنف.

وأسامة بن زيد صدوق يهيم كما في التقريب.

قلت: وفي حديثه عن نافع خاصة نظر.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: قال أبي: روى أسامة بن زيد عن نافع أحاديث مناكير. قلت له: إن أسامة حسن الحديث. قال: إن تدبرت حديثه فستعرف النكرة فيها. العليل ومعرفة الرجال (٢/٢٤/رقم: ١٣٢٨).

وذكره ابن المديني في الطبقة الخامسة من أصحاب نافع، وجعله النسائي في الطبقة الثامنة. انظر: شرح علل الترمذي (٢/٦١٦)، وآخر كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: ٢٧٤).

وهذا الحديث مختلف في رفعه ووقفه:

فرواه أيوب السخيتاني عن نافع واختلف عنه:

أخرجه أبو داود في السنن (١/٥٥٣/رقم: ٨٩٢)، والنسائي في السنن (٢/٢٠٧)، وأحمد في المسند (٢/٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١/٣٢٠/رقم: ٦٣٠)، والطوسي في مختصر الأحكام (٢/١٢٩)، والحاكم في المستدرک (١/٢٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٠١) من طريق إسماعيل بن عليّة.

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (١/١٨٧/رقم: ٢٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٠٢)، وابن المنذر في الأوسط (٣/١٦٧/رقم: ١٤٣٤) من طريق وهيب، كلاهما عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رفعه.

وخالفهما حماد بن زيد، فرواه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قوله، أخرجه من طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/١٠١).

وإسماعيل بن عليّة من الحفاظ المتقنين. قال أحمد: إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة. وقال أيضا: كان حماد بن زيد يفرق من إسماعيل بن عليّة إذا خالفه.

وقال زياد بن أيوب: ما رأيت لابن عليّة كتابا قط، وكان يقال: ابن عليّة يعدّ الحروف.

انظر: تهذيب الكمال (٣/٢٧ - ٣٠).

ووهيب بن خالد كان ثقتا ثبنا متقنا، إلا أنه تغير بأخرة، وهو من أثبت شيوخ البصريين.

قلت: ومع هذا التثبت كان حماد بن زيد أثبت منهما في أيوب.

قال ابن معين: حماد بن زيد أثبت من عبد الوارث وابن علية وعبد الوهاب الثقفي وابن عيينة. وقال أيضا: ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد.

قال الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا اختلف إسماعيل بن علية وحماد بن زيد في أيوب كان القول قول حماد. قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان الثوري؟ قال: فالقول قول حماد بن زيد في أيوب. قال يحيى: ومن خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله.

قال: وقال حماد بن زيد: جالست أيوب عشرين سنة.

وقال سليمان بن حرب: حماد بن زيد في أيوب أكبر من كل من روى عن أيوب.

انظر: تهذيب الكمال (٢٤٥/٧ - ٢٤٨).

ويُحتمل أن ترجّح رواية إسماعيل بن علية لمتابعة وهيب بن خالد له، والله أعلم بالصواب.

وتمن رواه مرفوعا عن نافع أيضا ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أخرجه من طريقه الطبراني في الأوسط (١٦٣٦/١٩٩/١)، وذكره البيهقي في السنن الكبرى (١٠٢/٢).

وابن أبي ليلى سيء الحفظ.

انظر: تهذيب الكمال (٦٢٢/٢٥)، تهذيب التهذيب (٢٦٨/٩).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥٦/٣) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا.

لكن الراوي عن عبيد الله خارجة بن مصعب وهو متروك.

وخالفهم الإمام مالك، فرواه عن نافع عن ابن عمر موقوفا.

انظر: الموطأ كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: وضع اليدين على ما يوضع عليه الوجه في السجود (١٥٠/١ رقم: ٦٠).

ومالك وأيوب السخثياني من أوثق الناس في نافع، واختلف العلماء في أيهما يُقدّم، فقدّم يحيى بن معين مالكا، وقدّم علي بن المديني ويحيى القطان أيوب السخثياني.

ثم إن الإمام مالكا توبع على وقفه عن ابن عمر، تابعه:

١٦٦ / حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن طارا^(١)، نا محمد بن عبد

الوهاب الدعلجي^(١)، نا أبان بن سفيان^(٢)، عن أبي هلال^(٣)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا نظر في المرأة قال:

«اللهم كما حسنت خلقي فأحسن خلقي وأوسع عليّ رزقي»^(٤).

١- ابن جريج، أخرجه من طريقه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢/١/رقم: ٢٩٣٤).

وابن جريج من أكابر أصحاب نافع. انظر: شرح العلل (٦٦٧/٢).

٢- عبد الله بن عمر العمري - وهو ضعيف - أخرجه من طريقه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢/١/رقم: ٢٩٣٥).

ولعل الراجح في هذا الحديث تقديم رواية مالك على رواية أيوب ومن تابعه:

١ - لأن مالكا إمام مقدّم في نافع، ولم يختلف عليه.

٢ - أن أيوب اختلف عليه في هذا الحديث وقفا ورفعاً، فيؤخذ من روايته ما وافق فيه مالكا.

٣ - أن مالكا توبع على وقف الحديث، ومن المتابعين ابن جريج، وهو في طبقة مالك وأيوب في نافع، وقدمه يحيى القطان على مالك.

أما التابعون لأيوب في رفعه فمتكلم فيهم وفي رواياتهم عن نافع، والله أعلم بالصواب.

(١) لم أقف على ترجمتهما.

(٢) أبان بن سفيان الموصلي الجزري.

قال الدارقطني: جزري متروك.

وقال الأزدي: منكر الحديث.

انظر: الميزان (٧/١)، اللسان (٢٣/١).

(٣) هو محمد بن سليم الراسي، صدوق فيه لين.

(٤) أخرجه أبو الشيخ في

١٦٧/ حديثنا أبو يعقوب إسحاق بن عبد الله بن سلمة، نا محمد بن تمام

ابن عباس بن سابق^(١)، نا عبد العزيز بن قيس^(٢)، نا الأعمش، عن إبراهيم^(٣)،

عن علقمة^(٤) قال: رأيت علياً عليه السلام خارجاً يوم الجمعة من السدة فتوضأ

وسنده ضعيف جدا، لحال أبان.

قال الشيخ الألباني: وهذا إسناد ضعيف جدا، آفته أبان هذا. الإرواء (١١٣/١).

وأخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٢/٢٠٦/رقم: ٤٣٨) من طريق مسلمة بن علي الخشن عن هشام به.

ومسلمة بن علي متروك كما في التقريب.

وقد جاء الحديث من رواية علي وعبد الله بن عباس وأنس، ذكر طرقهم الشيخ الألباني في الإرواء ثم قال: ومما سبق يتبين أن هذه الطرق كلها ضعيفة، ولا يمكن القول بأن هذه الطرق يقوي بعضها بعضاً لشدة ضعفها كما رأيت، من أجل ذلك لا يصح الاستدلال بالحديث على مشروعية هذا الدعاء عند النظر إلى المرأة...، نعم لقد صح هذا الدعاء عنه ﷺ مطلقاً دون تقييد بالنظر في المرأة، وفيه حديثان.

ثم أوردهما - حفظه الله - من حديث عائشة وابن مسعود.

انظر: إرواء الغليل (١١٣/١ - ١١٦).

(١) لم أقف على ترجمته، وذكره المزي في تلاميذ عبد العزيز بن قيس، كما في تهذيب

الكمال (١٨٦/١٨).

(٢) عبد العزيز بن قيس بن عبد الرحمن القرشي البصري.

قال ابن حجر: مقبول.

وانظر: تهذيب الكمال (١٨٦/١٨).

(٣) هو ابن يزيد النخعي.

(٤) علقمة بن قيس النخعي الكوفي.

لِلصَّلَاةِ فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ؟ فَقَالَ: « كَيْفَ لَا أَمْسَحُ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَسَحَ »^(١).

١٦٨ / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٢)، نَا أَحْمَدُ بْنُ

شَيْبَانَ^(٣)، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ^(٤)، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٥)،
عَنْ عُلْقَمَةَ^(٦)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ

(١) لم أقف عليه.

(٢) أظنه: محمد بن جعفر بن أيوب بن عبد الرحمن أبو عبد الله الأنصاري، المعروف
بالقصري.

ذكره المقرئ في المقفى الكبير (٤٩٠/٥).

(٣) أحمد بن شيبان أبو عبد المؤمن الرملي.

صدوق ربما أخطأ.

انظر: الجرح والتعديل (٥٥/٢)، الثقات (٤٠/٨)، الميزان (١٠٣/١)، تهذيب التهذيب
(٣٤/١)، اللسان (١٨٥/١).

(٤) محمد بن بشير بن مروان بن عطاء، أبو جعفر الكندي الواعظ، يُعرف بالدعا.
قال ابن معين: ليس بثقة.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي في حديثه.

وقال عبد الله بن محمد البغوي: صدوق.

انظر: سوالات ابن الجنيد (رقم: ٣٢٧)، تاريخ بغداد (٩٩/٢)، اللسان (٩٤/٥).

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

(٦) هو ابن قيس النخعي.

غير الله ﷻ»^(١).

١٦٩ / حديثنا أسامة بن علي، نا عبد الرحمن بن خالد^(٢)، نا عبد الرحمن ابن زياد الرصاصي^(٣)، نا زهير بن إسحاق السّلولي^(٤)، عن أبي عامر الخزاز^(٥)، عن أبي نضرة^(٦)، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن آية النفاق أن يذكر القوم ما ذُكروا، فإذا أمسك عنهم لم يذكرُوا، فلا تكونوا

(١) إسناده ضعيف، لحال محمد بن بشير، وعلقة لا يُعرف بالرواية عن ابن عباس، والله أعلم.

والحديث لم أقف عليه عند غير المصنف.

(٢) هو ابن نجيح، متروك، وتقدم.

(٣) أبو عبد الله، من أهل العراق.

ذكره ابن حبان في الثقات (٣٧٤/٨)، وقال: ربما أخطأ.

(٤) فيه ضعف.

انظر: الكامل (٢٣/٣)، المحروحين (٣١١/٢)، الميزان (٢٧٢/٢)، اللسان (٤٩١/٢).

(٥) صالح بن رستم المزني، مولاهم البصري.

قال ابن عدي: هو عزيز الحديث من أهل البصرة، ولعل جميع ما أسنده خمسين حديثاً.

قال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ.

قلت: فإذا كان كثير الخطأ، وليس له من الحديث إلا قدر خمسين حديثاً، فالأقرب أن يكون ضعيفاً، والله أعلم.

وانظر: الكامل (٧٢/٤)، تهذيب الكمال (٤٧/١٣)، التقريب.

(٦) هو المنذر بن مالك بن قطعة.

كاليهود إذا تليت عليهم التوراة نادوا^(١) لها، وإذا أمسك عنهم لم يكن من وراء ذلك شيء^(٢).

١٧٠ / حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن محمد المروزي، نا أحمد بن

عبد الله الفرياناني^(٣)، نا عبد العزيز بن محمد^(٤)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: « أن النبي ﷺ أفرد الحج ولم يعتمر »^(٥).

(١) هذا الأقرب في رسمها، وتُحتمل غير هذا.

(٢) سنده ضعيف جدا، ولم أقف عليه عند غير المؤلف، وصالح بن رستم عزيز الحديث كما قال ابن عدي.

(٣) أحمد بن عبد الله بن حكيم، أبو عبد الرحمن الفرياناني المروزي.

قال النسائي: ليس بثقة.

وقال الدارقطني: مروزي ضعيف. وقال أيضا: متروك.

وقال ابن عدي: يحدث بالمناكير عن النضر بن محمد وفضيل بن عياض، وابن المبارك، وأبي ضمرة، وغيرهم بالمناكير.

وقال: وللفرياناني هذا أحاديث منكورة غير ما ذكرت عن الثقات.

وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، وعن غير الأئبات ما لم يحدثوا.

وقال أبو نعيم: مشهور بالوضع.

انظر: الضعفاء للنسائي (ص: ١٥٧)، الضعفاء للدارقطني (رقم: ٣٦)، الكامل (١/ ١٧٢)،

المجروحين (١/ ١٤٥)، الميزان (١/ ١٠٨)، اللسان (١/ ١٩٤).

(٤) هو الدراوردي.

(٥) سنده ضعيف جدا، لحال الفرياناني.

١٧١/ حديثنا أسامة بن علي، نا عبد الرحمن بن خالد، نا حبيب، نا الزبير

ابن سعيد^(١)، عن سعيد المقبري، عن أيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «صاحب الدين محبوب عنه حتى يُقضى دينه»^(٢).

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٨/٢) من طريق خلاد بن أسلم عن الدراوردي به، ولم يذكر «و لم يعتمر». فهي منكورة.

وأصل الحديث في الموطأ كتاب: الحج، باب: أفراد الحج ١/٢٧/رقم: ٣٧ من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

وبرقم: ٣٨ من طريق أبي الأسود عن عروة عن عائشة.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٥) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، وليس في جميع طرقه قوله: «و لم يعتمر»، والأسانيد على شرط الصحيح.

وقول عائشة: «أن النبي ﷺ أفرد الحج»، يحتمل عدة احتمالات منها:

- الإهلال بالحج مفردا.

- أفراد أعمال الحج.

- أنه حج حجة واحدة، ولم يحج معها غيرها، بخلاف العمرة فإنها كانت أربع مرّات.

وأما ذكر عدم الاعتماد في حديث الباب فهو وهم، وقد ردّ شيخ الإسلام ابن القيم الجوزية على من قال إنه حجّ حجاً مفرداً ولم يعتمر، وقال إن الأحاديث الصحيحة تردّه، وذكر عدة أحاديث في أن النبي ﷺ حجّ قارناً ولم يحج مفرداً، وأطال النفس في رد ما سوى ذلك بما لا تجده عند غيره. انظر: زاد المعاد (١٠٧/٢ - ١٥٨).

(١) الزبير بن سعيد بن سليمان الهاشمي المدني.

قال الحافظ: لئن الحديث.

(٢) سنده ضعيف جداً، آفته عبد الرحمن بن خالد بن نجيح، وشيخه حبيب كاتب مالك،

وكلاهما متروك، ولم أقف عليه عند غير المؤلف.

١٧٢ / حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، نا عبيد الله بن سعيد بن كثير

ابن عُفَيْر^(١)، نا أبي^(٢)، نا المغيرة بن الحسن^(٣)، حدثني مالك، عن ابن شهاب،
عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا
تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ »^(٤).

وقد وردت أحاديث صحيحة في المبادأة بقضاء الدين، وأنه محبوس حتى يُقضى دينه، من
طريق سمرة وجابر وغيرهما.

انظر تخريجها في أحكام الجنائز للشيخ الألباني (ص: ١٤ - ١٦).

(١) المصري.

قال ابن حبان: يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات، لا يشبه حديثه حديث الثقات.

المجروحين (٦٧/٢)، وانظر: اللسان (١٠٤/٤).

(٢) سعيد بن كثير بن عُفَيْر المصري، صدوق.

(٣) المغيرة بن الحسن بن راشد الهاشمي، خال سعيد بن عُفَيْر.

ذكره ابن حبان في الثقات (١٦٨/٩).

(٤) أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك (ل: ١٢/ب - مختصر العطار -) من طريق المصنف

به.

وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في اللسان (٧٥/٦) عن إبراهيم بن محمد بن

إبراهيم النسائي عن عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي به.

وسنده ضعيف جدا.

قال الخطيب: غريب من حديث مالك، تفرد به مغيرة بن الحسن عنه.

وذكر الذهبي في الميزان مغيرة بن الحسن وقال: والإسناد إليه فيه نظر.

قلت: والآفة فيه إما من شيخ المصنف، وهو متهم، وقد تقدّم، أو من عبيد الله بن سعيد،

وعلى كل فالإسناد إلى مالك لا يثبت.

١٧٣/ حدثنا أبو محمد معروف بن محمد بن زياد الجرجاني^(١)، نا أبو

بكر عبد الله بن أبي الدنيا^(٢)، نا الحسن بن عبد العزيز الجروي^(٣)، نا أبو

حفص عمرو بن أبي سلمة التنيسي^(٤)، قال: أتى رجل مالك بن أنس ؓ

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٦/١٣) من طريق محمد بن خليل عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالقوهم».

ومحمد بن خليل ضعيف يروي مناكير. انظر: اللسان (١٥٨/٥).

والحديث صحيح من حديث ابن شهاب عن سليمان عن أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه (٧٥/٧/رقم: ٥٨٩٩) من طريق سفيان بن عيينة عن ابن شهاب به، ولفظه: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم»، وروي بلفظ المصنف عن عائشة وابن عمر وغيرهما ؓ.

(١) معروف بن محمد بن زياد بن معروف أبو محمد، يعرف بابن أبي بكر الرازي العجلي، ثم الجرجاني. توفي سنة (٣١٨هـ).

ذكره السهمي في تاريخ جرجان (ص: ٤٧٢)، والخطيب في تاريخه (٢٠٩/١٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٢) صاحب التصانيف الكثيرة النافعة أبو بكر عبد الله بن محمد الشهير بابن أبي الدنيا.

(٣) الحسن بن عبد العزيز بن وزير بن ضايي بن مالك بن عامر بن صاحب رسول الله ﷺ عدي بن حمز الجروي أبو علي البغدادي، الإمام الثقة الزاهد العابد. قال الذهبي: الجروية قرية تنيس، نزلها جدُّ هذا، وهو جروي من ولد جري بن عوف الجذامي.

انظر: السير (٣٣٣/١٢)، تهذيب الكمال (١٩٦/٦).

(٤) الدمشقي، مولى بني هاشم. قال الحافظ: صدوق له أوهام، وتقدم.

فسأله عن مسألة فقال: لا أدري. فرجع الرجل مغتماً، فلما كان من الغد أتاه ثانية فسأله عن مسألة فقال: إنها مسألة واقعة يا أبا عبد الله! فقال مالك: لا أدري. فرجع بأشدّ منها غماً، فلما كان يوم الثالث رجع إليه فسأله عن مسألة فقال: لا أدري. فبات ليلته فرأى النبي ﷺ في منامه فشكى إليه مالك بن أنس فقال: يا رسول الله أتورد إلى مالك بن أنس في مسألة واقعة منذ ثلاث فليس يزيدني على أنه لا يدري. فقال: ارجع إلى مالك فسئله عن مسألتك فلو كانت مسألتك أدقّ من الشعر وأعظم من أحد لجعل الله ﷻ لمالك منها مخرجاً لكثرة قوله: ما شاء الله^(١).

١٧٤ / حديثنا أبو محمد عبد الله بن الهيثم بن خالد بن عبد الله الخياط^(٢)،

نا محمد بن عبد الرحمن بن يونس الرقي^(٣)، نا أبو الطاهر

وقال الوليد بن بكر الأندلسي الحافظ: أحد أصحاب الحديث من غط ابن وهب، يختار من قول مالك والأوزاعي والليث، ويعول في أكثر قوله على مالك، وله ثلاثة أجزاء سوالات، سأل عنها مالكا كلها بالفاظ مالك، ما رأيت كلاماً أشبه بالفاظ مالك منها.

(١) لم أقف عليه.

(٢) المعروف بالطيبي. ولد سنة (٢٣٤هـ)، وتوفي سنة (٣٢٦هـ).

قال الدارقطني والخطيب: ثقة.

انظر: تاريخ بغداد (١٠/١٩٥)، تاريخ الإسلام (حوادث ٣٢١-٣٣٠/ص: ١٩٤).

(٣) كذا في الأصل، ولم أقف عليه. ولعله أبو محمد عبد الرحمن بن يونس بن محمد الرقي

السراج، وهو من طبقته، وله ترجمة في تهذيب الكمال (٢٥/١٨).

وقال عنه ابن حجر: لا بأس به.

القرشي^(١)، قال: كان مالك بن أنس إذا أتى مجلس ربيعة فنظر إليه ربيعة قال: قد جاءكم النبيل^(٢).

١٧٥ / حدثنا أبو عثمان عبد الحكم بن أحمد الصدي^(٣)، نا هارون بن

سعيد^(٤)، نا أيوب بن سويد^(٥)، حدثني من أصدق، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن: أنه كان إذا رأى مالك بن أنس قال: قد جاء العاقل. قال أيوب ابن سويد: وما رأيت أحدا أجود حديثا من مالك بن أنس رحمه الله^(٦).

(١) هو موسى بن محمد بن عطاء الديماطي البلقاوي، أبو طاهر القرشي، أحد التلغى المتروكين، وتقدم.

(٢) لم أقف عليه عند غير المصنف، وسنده ضعيف جدا؛ لحال أبي طاهر، وانظر ما بعده.

(٣) عبد الحكم بن أحمد بن محمد بن سلام، أبو عثمان الصدي، مولا هم المصري، توفي (سنة ٣١٨).

قال ابن يونس: كان صدوقا، إلا أنه انقطع من أوائل أصوله شيء، ولم يكن ممن يميز، فروى ما لم يسمع، فثبتناه، فرجع، وكان كثير الحديث. انظر: السير (٥٢٣/١٤).

(٤) هارون بن سعيد بن الهيثم بن محمد السعدي، أبو جعفر الأيلي.

(٥) أيوب بن سويد الرملي، ضعيف، وتقدم.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (٢٧/١)، والجوهري في مسند الموطأ

(ل: ٩/ب) من طريق أيوب بن سويد به، وليس فيه قول أيوب.

وسنده ضعيف، لضعف أيوب، وجهالة من حدثه.

١٧٦/ حديثنا أبو علي الحسين بن يوسف بن يعقوب المصري^(١)، نا جامع

ابن سواده^(٢)، نا أحمد بن الحسين^(٣)، نا عبد الملك بن الحكم^(٤)، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة فيقول أهل الجنة: عند جهينة الخبر اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد»^(٥).

وأخرج ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (١٣/١)، وابن عبد البر في الانتقاء (ص: ٦٨) قول أيوب بن سويد الرملي في مالك.

(١) الأسواني. توفي سنة (٣١٨هـ).

قال الذهبي: كان ثقة.

انظر: تاريخ الإسلام (حوادث ٣١١-٣٢٠/ص: ٥٦١).

(٢) قال الدارقطني: ضعيف.

انظر: اللسان (٩٣/٢).

(٣) أحمد بن الحسين اللّهي، أبو الفضل المدني.

ذكره ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٣٦٥/٧).

(٤) ضعّفه الدارقطني في غرائب مالك.

انظر: ذيل الميزان (ص: ٣٤٣)، اللسان (٦٢/٤).

(٥) أخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في ذيل الميزان (ص: ٣٤٣)، واللسان (٦٢/٤)،

وعزاه السيوطي للخطيب في الرواة عن مالك كما في ضعيف الجامع الصغير (ص: ٣)،

وقال الدارقطني: الحديث باطل.

وأورده الشيخ الألباني في الضعيفة (٣٧٧/١/رقم: ٣٧٧) عن المصنف، وقال: موضوع.

١٧٧/ حديثنا محمد بن موسى بن النعمان^(١)، نا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة^(٢)، نا أبو صالح^(٣)، نا يحيى بن أيوب^(٤)، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر: «نحونا يوم الحديبية البدنة عن سبعة نفر والبقرة عن سبعة»^(٥).

(١) لم أقف على ترجمته، وذكره المزي في الرواة عن علي بن عبد الرحمن، كما في تهذيب الكمال (٥٢/٢١).

(٢) علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المصري المعروف بعلّان.

(٣) هو عبد الله بن صالح الجهمي المصري، كاتب الليث.

قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة.

وانظر: تهذيب الكمال (٩٨/١٥)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٥).

(٤) يحيى بن أيوب المصري الغافقي. قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

وانظر: تهذيب الكمال (٢٣٣/٣١)، تهذيب التهذيب (١٦٣/١١).

(٥) غريب من حديث يحيى بن أيوب عن مالك.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣٥/٦) من طريق عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن أبيه عن جدّه عن يحيى بن أيوب به.

وقال: مشهور في الموطأ من حديث مالك، غريب من حديث الليث عن يحيى بن أيوب عن مالك، تفرد عنه أولاده.

قلت: وهو في الموطأ برواية:

- يحيى الليثي كتاب: الضحايا، باب: الشركة في الضحايا وعن كم تذبح البقرة والبدنة (٣٨٧/٢/رقم: ٩).

- أبي مصعب الزهري (٥٣١/١/رقم: ١٣٧٣)، (١٨٦/٢/رقم: ٢١٢٩).

- ابن زياد (ص: ١٢٢).

- ابن القاسم (ص: ١٥٥/رقم: ١٠٦).

١٧٨ / حدثنا أبو علي الحسن بن القاسم^(١)، نا يزيد بن محمد بن عبد

الصمد^(٢)، نا سلامة بن بشر^(٣)، نا يزيد بن السَّمط^(٤)، عن الأوزاعي، عن

- محمد بن الحسن (ص: ٢١٧).

وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/٩٥٥/رقم: ١٣١٨) من طريق يحيى النيسابوري وقتيبة عن مالك به.

(١) الحسن بن القاسم بن الحافظ دحيم عبد الرحمن بن إبراهيم أبو علي الدمشقي. قال السهمي: سألت الدارقطني عن الحسن بن القاسم بن دُحيم أبي علي الدمشقي بمصر فقال: ثقة.

وقال ابن عساكر: كان أخبارياً، كانت الأخبار أغلب عليه، وله مصنفات فيها. انظر: مؤالات السهمي (رقم: ٢٦١)، تاريخ دمشق (٣٤٧/١٣)، السير (٣٠٩/١٥). (٢) يزيد بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الله بن القرشي، أبو القاسم الدمشقي. وثقه النسائي والدارقطني وغيرهما، وقال ابن حجر: صدوق. انظر: تاريخ دمشق (٣٧٥/١٨ - مخطوط -)، تهذيب الكمال (٢٣٤/٣٢). (٣) سلامة - بتخفيف اللام - بن بشر بن بُديل العذري، أبو كلثم الدمشقي. قال أبو حاتم: صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب.

وقال ابن حجر: صدوق.

انظر: الجرح والتعديل (٣٠٢/٤)، الثقات (٣٠١/٨)، تهذيب الكمال (٣٠١/١٢).

(٤) يزيد بن السمط الصنعاني، أبو السمط الدمشقي.

قال الحافظ: ثقة، أخطأ الحاكم في تضعيفه.

قلت: وهو من أوثق وأكبر أصحاب الأوزاعي.

انظر: تاريخ دمشق (٢٩٠/١٨ - مخطوط -)، تهذيب الكمال (١٥٠/٣٢)، شرح علل

الترمذي (٧٣٠/٢).

مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «للفاقر يوم القيامة لواء يُعرف به، يقال: هذه غدره فلان»^(١).

١٧٩ / حديثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص^(٢) من أصل كتابه، نا

(١) أخرجه النسائي في حديث مالك كما في تاريخ دمشق (٢٩٠/١٨ - مخطوط -)، وأبو

الشيخ في ذكر الأقران (ص: ١٢٠/رقم: ٤٥٢) عن يزيد بن محمد به.

وأخرجه أبو عوانة في صحيحه (٧٢/٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق

(٢٩١/١٨ - مخطوط -) عن يزيد بن محمد بن عبد الصمد به.

وأخرجه أبو بكر بن المقرئ في معجمه (٨٢٤/٣/رقم: ٦٠٠)، - ومن طريقه ابن عساكر

في تاريخ دمشق (٢٩١/٢٣) - وتما في فوائده (١٨٥٣/٧٥/٣ - الروض -)، والمزي في

تهذيب الكمال (٣٠٢/١٢) من طرق عن يزيد بن محمد به.

وأخرجه أبو عوانة أيضا (٧٢/٤)، وتما في فوائده (٧٦/٣/رقم: ٨٧٤)، ومحمد بن مخلد

الدوري في ما رواه الأكابر عن مالك (رقم: ٢٢) من طريق سلامة بن بشر به.

وللحديث طرق أخرى عن مالك:

وهو في موطأ يحيى بن بكير (ل: ٢٦٩/ب)، وسويد (ص: ٦٠٦/رقم: ١٤٨٦)، ومحمد بن

الحسن (ص: ٣٤٣/رقم: ٩٩٣).

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٤٩/٧/رقم: ٦١٧٨) من طريق القعني.

وأبو عوانة في صحيحه (٧١، ٧٠/٤) من طريق يحيى بن بكير ومطرف وإسماعيل بن أبي

أويس والقعني.

وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك (ص: ٩٤) من طريق أبي حذافة أحمد بن إسماعيل

السهمي، كلهم عن مالك به.

(٢) الدوري البغدادي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٣٣هـ، وتوفي سنة (٣٣١هـ).

قال الدارقطني: ثقة مأمون.

أبو الحسين محمد بن بكير بن محمد بن بكير الحضرمي^(١)، نا عثمان بن عبد الله القرشي^(٢)، نا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كنا نتعاطى فضائل أهل البيت على عهد رسول الله ﷺ يعني أبا بكر وعمر وعثمان ثم نسوي [بين]^(٣). قال سالم: سمعت أبي يقول: فيبلغ ذلك النبي ﷺ فلم ينهنا»^(٤).

وقال الخطيب: كان أحد أهل الفهم، موثقاً بمعرفة العلم، متسع الرواية، مشهوراً بالديانة، موصوفاً بالأمانة، مذكوراً بالعبادة.

انظر: تاريخ بغداد (٣/٣١٠)، السير (١٥/٢٥٦).

(١) ذكره الخطيب في تاريخه (٢/٩٦)، وقال: روى عنه محمد بن مخلد، وذكر فيما قرأته بخطه أنه مات في شوال من سنة اثنتين وستين ومائتين.

(٢) قال الدارقطني: متروك الحديث. اللسان (٤/١٤٩).

وقال ابن عدي: حدث عن مالك بالمناكير، كان يسكن نصيبين، ودار البلاد، وحدث في كل موضع بالمناكير عن الثقات. الكامل (٥/١٧٦).

قلت: فلعله المتقدم في حديث (رقم: ٧٣).

وقال ابن حجر: لا أدري هو هذا أو غيره. اللسان (٤/١٤٩).

وصنع الخطيب في الرواة عن مالك يدل على التفريق بينهما، فذكر عثمان بن عبد الله بن عمر العثماني المدني، وذكر أيضاً عثمان بن عبد الله بن عمرو القرشي النصيبي. انظر: مختصره (ل: ٩/أ، ب).

وصنع ابن عدي يوحى أنهما واحد، وأيهما كان فهو متروك، والله أعلم بالصواب.

(٣) كذا في الأصل: ووضع الناسخ فوقها ضبة، وكأن للكلام بقية.

(٤) أخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في اللسان (٤/١٤٩)، وقال: عثمان متروك.

١٨٠ / حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، نا علي بن

معبد بن نوح، نا زيد بن يحيى بن عبيد، نا مالك، عن نافع عن سالم، عن أبيه
أن النبي ﷺ قال: « من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة »^(١).

١٨١ / حدثنا محمد بن مخلد، نا محمد بن بكير، نا عثمان بن عبد الله، نا

مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بن كعب قال:
سمعت النبي ﷺ يقول: « طلب العلم فريضة على كل مسلم »^(٢).

قلت: قد جاء من طرق عن ابن عمر ما يفني عن هذا الحديث منها ما أخرجه البخاري في
صحيحه (٤/٥٥٧/رقم: ٣٦٥٥) من طريق نافع عن ابن عمر ﷺ قال: « كنا نخير بين
الناس في زمن النبي ﷺ، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان ﷺ ».

(١) أعاد المصنف الحديث سنداً ومثلاً، وتقدم الكلام عليه (برقم: ١٤٩).

(٢) منكر، لا يصح عن مالك، آفته عثمان بن عبد الله، وقد تقدم.

وقد روي عن مالك بأسانيد آخر شديدة الضعف.

الأول: أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٣٤٨)، والدارقطني في الرواة عن مالك كما في
اللسان (١/١٣٢) من طريق موسى بن هارون الحمال قال: سمعت موسى بن إبراهيم:
قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، الحديث.

وذكر الخطيب أن محمد بن بيان رواه عن مهنا عن موسى بن إبراهيم به. اللسان
(١/١٣٢).

وموسى بن إبراهيم هو المروزي، متروك الحديث.

انظر: الميزان (٥/٣٢٤)، واللسان (٦/١١١).

الثاني: أخرجه ابن عدي في الكامل (١/١٧٩)، والدارقطني في الرواة عن مالك كما في
اللسان (١/١٣١)، وتمام في فوائده (١/١٣٦/رقم: ٧٥) - الروض -، وابن حبان في

المجروحين (١٤١/١) من طريق مهنا بن يحيى عن أحمد بن إبراهيم بن موسى عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، الحديث.
قال ابن عدي: وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد، ولا يرويه إلا أحمد بن إبراهيم بن موسى، وهو غير معروف.

وقال أيضا: منكر الحديث، وليس بمعروف، روى عن مالك وعن غيره مناكير.
وقال ابن حبان: أحمد بن إبراهيم بن موسى شيخ يروي عن مالك ما لم يحدث به قط، لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاحتجاج به (كذا، ولعل الصواب إلا على سبيل الاعتبار) ... وهذا حديث لا أصل له من حديث ابن عمر ولا من حديث نافع ولا من حديث مالك.

وقال الدارقطني: أحسب أن مهنا وهم فيه، إنما روى هذا الحديث عن مالك موسى بن إبراهيم المروزي. اهـ.

قلت: وتقدم قول الخطيب أن محمد بن بيان رواه عن مهنا عن موسى بن إبراهيم المروزي. ثم قال الخطيب: ولا يثبت شيء من القولين معا.

قلت: وسواء كان الراوي عن مالك موسى بن إبراهيم أو أحمد بن إبراهيم بن موسى فكلاهما لا يحتاج بحديثه.

تنبيه:

وقع عند تمام في فوائده: أحمد بن إبراهيم الموصلي، والموصلي هذا لا بأس به، وحكم الشيخ الألباني في تخريجه لمشكلة الفقر (ص: ٥٥) على حديث تمام بالحسن.

والذي يظهر والله أعلم، أن الصواب في هذا الإسناد أحمد بن إبراهيم بن موسى، لا الموصلي، ويحتمل أن ما في فوائده تمام تصحيف، أو أن مهنا كان يهم في هذا الحديث، فبرويه مرة عن موسى بن إبراهيم المروزي، ومرة عن أحمد بن إبراهيم بن موسى، ومرة عن أحمد بن إبراهيم الموصلي، وثلاثتهم رَوَوْا عن الإمام مالك، وهذا الخلط من مهنا يوهن هذا الإسناد، ولا يحتاج به، والله أعلم، ولعل في كلام الدارقطني المتقدم (أحسب أن مهنا

١٨٢/ حديثنا محمد بن مخلد بن حفص، نا زكريا بن يحيى الساجي

البصري^(١)، نا محمد بن سليمان بن معاذ القرشي^(٢)، نا مالك بن أنس، عن

وهم فيه، إنما روى هذا الحديث عن مالك موسى بن إبراهيم المروزي) ما يشير إلى ما ذكرته، والله أعلم بالصواب.

الثالث: أخرجه أبو الحسن محمد بن علي بن صخر في جزء حديث مالك ل: ٨/أ قال: حدثني محمد بن عثمان الدينوري بالكوفة، ثنا علي بن ساكن، ثنا أبو خليفة ثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ، الحديث.

ومحمد بن عثمان الدينوري وعلي بن ساكن لم أجد لهما ترجمة.

والحاصل أن الحديث لا يصح من طريق مالك، وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١/١) من طريق قاسم بن أصبغ عن ابن وضاح قال: أخبرنا محمد بن معاوية الحضرمي قال: سئل مالك وأنا أسمع عن الحديث الذي يُذكر فيه: « طلب العلم فريضة على كل مسلم »؟، فقال: ما أحسن طلب العلم، فأما فريضة فلا.

وللحديث طرق أخرى عن صحابة آخرين، جمع طرقه السيوطي في جزء فيه: « طرق حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم »، والشيخ الألباني في تخريجه لأحاديث مشكلة الفقر (ص: ٥٦ - ٦٢)، ولم يذكرنا حديث أبي بن كعب الوارد في الباب.

(١) أبو يحيى، صاحب كتاب الضعفاء وغيره.

قال ابن أبي حاتم: كان ثقة يعرف الحديث والفقه، وله مؤلفات حسان في الرجال واختلاف العلماء وأحكام القرآن.

وقال الذهبي: وللساجي مصنف جليل في علل الحديث يدل على تبخره وحفظه، ولم تبلغنا أخباره كما في النفس.

انظر: الجرح والتعديل (٦٠١/٣)، السير (١٩٧/١٤).

(٢) البصري.

قال العقيلي: منكر الحديث.

محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قيل لعائشة رحمة الله عليها: يا أم المؤمنين نال الناس من أصحاب رسول الله ﷺ حتى نالوا من أبي بكر وعمر، فقالت عائشة: انقطعت عنهما الأعمال فأحب الله أن لا يقطع الأجر عنهما^(١).

١٨٣ / حدثنا محمد بن إبراهيم بن أبي الحُجيم البصري^(٢)، نا محمد بن

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ وأغرب.

وقال الأزدي: منكر الحديث.

وقال ابن عبد البر: ضعيف.

انظر: الضعفاء (٧٢/٤)، التمهيد (١٨٠/١٧)، الثقات (٧٥/٩)، اللسان (١٨٥/٥).

(١) سنده ضعيف جدا، لحال محمد بن سليمان.

تنبيه:

ذكر الحافظ ابن حجر في اللسان - ترجمة محمد بن سليمان - هذا الحديث ونسبه للدارقطني

في غرائب مالك لكن بإسناد آخر يخالف إسناد المؤلف فقال:

وأورد (أي الدارقطني) من طريق زكريا بن يحيى بن خلاد عنه (أي محمد بن سليمان) عن

مالك عن ربيعة عن سعيد بن المسيب عن عائشة، الأثر بمثله.

وقال: تفرّد به محمد بن سليمان بن معاذ عن مالك، ولم يروه عنه غير زكريا. اللسان

(١٨٥/٥).

فلا أدري هل الخلط في الإسناد وقع في اللسان أم في هذا الكتاب، والله أعلم بالصواب.

(٢) محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي الحُجيم أبو كثير الشيباني البصري.

قال حمزة السهمي: سألت أبا محمد بن غلام الزهري عن محمد بن إبراهيم بن أبي الحُجيم؟

فقال: هو ثقة.

انظر: سوالات السهـ (٤٠) Made searchable using ScribeTools.com

إسماعيل الصائغ^(١)، نا أبي^(٢)، نا عبد الرحمن بن مالك بن مغول^(٣)، نا ليث بن أبي سليم^(٤)، عن مجاهد، عن ابن عباس: « أن النبي ﷺ صنع إلى رجل معروفا فقبل يده خمس مرّات »^(٥).

(١) محمد بن إسماعيل بن سالم، أبو جعفر الصائغ الكبير البغدادي، نزيل مكة. صلوق.

(٢) أبو محمد البغدادي، نزيل مكة.

(٣) متروك، واتهمه أبو داود وغيره بالكذب.

انظر: التاريخ لابن معين - رواية السوري - (٤٩٥/٣)، الجرح والتعديل (٢٨٦/٥)، الكامل (٢٨٨/٤)، المحروحين (٦١/٢)، الضعفاء للعقيلي (٣٤٥/٢)، تاريخ بغداد (٢٣٧/١٠)، الميزان (٢٩٨/٣)، اللسان (٤٢٧/٣).

(٤) القرشي، أبو بكر الكوفي.

ضعيف الحديث.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧٩/٢٤)، تهذيب التهذيب (٤١٧/٨).

(٥) إسناده موضوع، آفته عبد الرحمن بن مالك بن مغول.

وأخرجه أبو بكر بن المقرئ في جزء تقبيل اليد (ل: ١٦٥/ب) من طريق محمد بن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول به.

إلا أنه وقع فيه: عن أبيه بدل عن ليث، ولعل الصواب عن ليث، والله أعلم.

تنبيه:

جاء الحديث في المطبوع من كتاب ابن المقرئ بعنوان: « الرخصة في تقبيل اليد » (رقم: ٢٥) من طريق محمد بن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن ليث عن مجاهد به، لكن بلفظ: « صنع رسول الله ﷺ إلي معروفا فقبل يده رسول الله ﷺ خمس مرّات ».

١٨٤ / حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بُنَانَ بْنِ مَعْنٍ الْأَنْطَاطِيُّ^(١)، نَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ

شُجَاعٍ^(٢)، نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ^(٣)، عَنْ زَائِدَةَ^(٤)، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يَكْفُرُهَا ابْتَلَاهُ اللَّهُ ﷻ بِأَلْهَمٍ لِيَكْفُرَهَا عَنْهُ»^(٥).

وهذا تصحيح، والصواب ما ثبت عند المصنف، وما في النسخة الخطية من كتاب ابن
المقرئ، والله أعلم.

(١) إِسْحَاقُ بْنُ بُنَانَ بْنِ مَعْنٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاطِيُّ. تَوَفَّى سَنَةَ (٣١٢هـ).

قال السهمي: سألت الدارقطني عن إِسْحَاقَ بْنِ بُنَانَ بْنِ مَعْنٍ الْأَنْطَاطِيِّ؟ فقال: ثقة.

وَبُنَانٌ: بضم أوله، ونونين، بينهما ألف مع التخفيف.

انظر: سَوَالِاتُ السَّهْمِيِّ (رقم: ١٨٧)، تَارِيخُ بَغْدَادَ (٦/٣٩٠)، الْإِكْمَالُ (١/٣٦٤)،

تَوْضِيحُ الْمَشْتَبِهَةِ (١/٥٩٨).

(٢) الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ الْكُوفِيُّ الْكَنْدِيُّ، أَبُو هَمَّامٍ بْنُ أَبِي بَدْرٍ الْكُوفِيُّ، نَزَلَ
بَغْدَادَ.

(٣) حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْوَلِيدِ الْجَعْفِيُّ الْكُوفِيُّ الْمَقْرِيُّ.

(٤) زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ الثَّقَفِيُّ، أَبُو الصَّلْتِ الْكُوفِيُّ.

(٥) سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، لَضَعْفِ لَيْثٍ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَتَقَدَّمَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٦/١٥٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٢/١٨٩)، وَأَبُو الشَّيْخِ

فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٤/٢٩٧)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي الْهَمِّ وَالْحُزْنِ (رقم: ٣) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ

ابْنِ عَلِيٍّ بِهِ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ (٢/٢٣١).

تَنْبِيْهُ: تَصَحَّفَ فِي مَطْبُوعَةِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا «الْجَعْفِيُّ» إِلَى «الْعَجَلِيُّ»، وَالْعَجَلِيُّ مُتَكَلِّمٌ

فِيهِ، وَالْجَعْفِيُّ ثَقَّةٌ، Made searchable using ScribeTools.com مان.

آخر الجزء والحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على سيّدنا محمد وآله
وصحبه وسلم تسليماً.

كتبه لنفسه: إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن ابن الأنماطي الأنصاري
المصري بدمشق في ربيع الآخر سنة ثنتي عشرة وستمائة^(١).

(١) في حاشية الأصل ما نصه:

قوبل بالأصل، وفيه مواضع تحتاج إلى المراجعة والإصلاح من الأصول فإن أصله كان
سقيماً. اهـ.

قلت: وقد قمت بمراجعة الأصول من كتب الحديث والرجال وغيرها لإصلاح الغلط
حسب القدرة والإمكان، والله من وراء القصد.

سمع الجزء كله من الشيخ أبي الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون بقراءة الشيخ أبي عبد الله الحسين بن محمد بن خسرو البلخي: أبو الحسن علي بن هبة الله بن عبد السلام، وأبو طاهر حمزة بن أحمد الروذراوري^(١)، وأبو القاسم عبد الله بن محمد الرقندسي^(٢)، وأبو البركات محمد بن سعد العسال، وآخرون، شهر صفر سنة ثمان وثمانين وأربعمائة.

وسمع الجزء كله على الشيخ أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان بن البطي بإجازته من أبي الفضل بن خيرون إن لم يكن سماعاً بقراءة الحافظ أبي محمد عبد العزيز بن محمود بن المبارك بن الأخضر الجناذني: أبو محمد عبد الحق بن عبد الخالق بن أحمد بن يوسف، وأبو الثناء حماد بن هبة الله ابن عماد الحراني، وابن أخيه أبو عبد الله محمد بن حماد بن محمد الحراني، وأبو الفتح عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الله العكي، وأبو القاسم علي بن عبد الرحمن بن علي الجوزي، وأبو حفص عمر بن يوسف بن محمد الخياط المقرئ، ومسعود بن مهدي بن محمد الأصبهاني، وأبو القاسم عبد الله بن عبد الحق بن يوسف، وأبو بكر محمد بن أحمد صاحب الأمر السيد، وابنه عبد الكريم، وذلك في يوم الأربعاء تاسع محرم سنة اثنتين وستين وخمسمائة، والسماع في الأصل بخط القارئ.

نقلته من خط أبي عبد الله البرزالي، نقله من خط ابن الأخضر.

(١) نسبة إلى بلدة بنواحي همدان، يُقال لها روذراور. الأنساب (١٠١/٣).

(٢) كذا رسمها في الأصل، ولم تتبين لي.

سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الأجل الأصيل القاضي صفى الدين أبي العلاء أحمد بن القاضي أبي اليسر شاكر بن عبد الله بن سليمان التنوخي، عن إجازته من محمد بن عبد الباقي المعروف بابن البطي بقراءة صاحبه السيد العالم الفاضل كمال الدين أبي العباس أحمد بن أبي الفضائل بن أبي المجد ابن الدحميسي^(١): ابنا المسمع تقي الدين أبو الطاهر إسماعيل بن بهاء الدين أبي إسحاق إبراهيم، وشهاب الدين عباس بن محمد، وحفيد المسمع أبو العلاء أحمد بن يحيى بن المسمع، وداود بن أيدغدي بن داود الميافارقي^(٢)، ومحمد بن يوسف بن محمد البرزالي الإشبيلي، وهذا خطّه، يوم الجمعة التاسع والعشرون من جمادى الآخرة سنة ثلاث وعشرين وستمائة بدمشق - حرسها الله -.

(١) كذا في الأصل.

(٢) انظر: الأنساب (٤٢٤/٥).

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الآية	الرقم
إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.....	١٣٦
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.....	١١٢، ١١١
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.....	١١١
خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ.....	٥١

فهرس الأحاديث

الرقم	الحديث
١٧٦	آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة.....
٦٤	احفوا الشوارب واعفوا اللحى.....
٥٠	اختر منهنّ أربعاً.....
١٢٧، ١٢٦	إذا سمعتم المؤذن.....
٩١، ٩٠	إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه.....
١٣٢	إذا كان ثلث الليل الباقي هبط الله ﷻ إلى سماء الدنيا.....
١٨٤	إذا كثرت ذنوب العبد.....
١٠٢	ادن، وسم الله، وكلّ يمينك.....
١٥٨، ١٥٧	استأذن عمار على النبي ﷺ.....
١٢٥، ١٢٤	الاستئذان ثلاث.....
٤٧	أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأتى النبي ﷺ.....
١٦٣	أصيب أنف عرفة يوم الكلاب.....
١٦١	أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من فضة.....
١٦٠	أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية.....
١٣٥	أفضل صلاتكم في بيوتكم.....
١٤٧، ١٤٦	أكلنا لحم فرس في عهد.....
٢١	أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ.....
١٦٩	إن آية النفاق أن يذكر القوم ما ذكروا.....
٥٦	أن تميما الداري قال.....

- إن الحمى من فيح جهنم ١٢٣، ١٢٢
 أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ٣٣
 أن رسول الله ﷺ رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة ١٥٦
 أن رسول الله ﷺ سئل عن البتة ١٧
 أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد ٩٨
 أن رسول الله ﷺ كان عندها وكان عندهم مخنث ٩٥
 أن رسول الله ﷺ كان يرغب في قيام رمضان ١٠٦
 أن رسول الله ﷺ لما كبر وسن ٥٥
 إن رسول الله ﷺ ما صلى على ابن بيضاء في المسجد ١٠
 أن رسول الله ﷺ نهى أن يمنع نفع البئر ٩٩
 أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار ١٠٠
 أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل النساء ١٥٥
 أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة ٤٩
 أن رسول الله ﷺ نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق ١١٨
 أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا ١٣٦
 أن عائشة صامت هي وحفصة تطوعا ٤٥
 أن عائشة وحفصة زوجي النبي ﷺ أصبحتا صائمتين ٤٦
 أن عويمر بن أشقر ذبح قبل أن يصلي ٣٨
 إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ٤٢
 إن الذي يجر ثوبه خيلاء ١٥١
 إن لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه ١٠١

- ١٤٨ إن الله لا يقبض العلم.....
- ٤٣ إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي فليعل.....
- ٩٦ أن محنتنا كان عند أم سلمة.....
- ٧ إن من الصلوات صلاة من فاتته.....
- ١٧٠ أن النبي ﷺ أفرد الحج.....
- ١٨٣ أن النبي ﷺ صنع إلى رجل معروفا.....
- ٢٥ أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل خلل لحيته.....
- ١٤٩ أن النبي ﷺ نهى عن المتعة.....
- ١٦٢ أنه أصيب أنفه من الكلاب.....
- ٣٤ أنه دعا بالماء فتوضأ مرة مرة وقال.....
- ٢٤ أنها كانت تغتسل هي ورسول الله ﷺ من إناء.....
- ٤٤ أنها وحفصة أصبحتا صائمتين.....
- ٦٧ إلا ما كان رقما في ثوب.....
- ٥١ أمر رسول الله ﷺ أن يقبل ما عفا من أموالهم.....
- ٧٧ الأيتام أحق بنفسها من وليها.....
- ١٤ بمست الوليمة الطعام.....
- ٥٨ التثاؤب من الشيطان.....
- ١٠٨، ١٠٧ تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين.....
- ٧٥ الثيب أحق بأنفسهن.....
- ٧٨ الثيب أملك بنفسها من وليها.....
- ٧٦ الثيب أملك لنفسها.....

- الحمى من فيح جهنم ١٢٠
- خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ٢٨، ٢٧
- خلوف فم الصائم ١٥
- خمس صلوات كتبهن الله على العباد ٤
- خمس من الفطرة: تقليم الأظفار ٧٩
- خير صلاتكم في بيوتكم ١٣٤
- الدينار بالدينار وفضل ما بينهما ربا ٢٦
- الذي تفوته صلاة العصر ٩
- ذكر عند النبي ﷺ صيام عاشوراء ١٤٢
- سئل رسول الله ﷺ عن البتخ ١٨
- سم الله وكل مما يليك ١٠٣
- شر الطعام طعام الوليمة ١٣
- صاحب الدين محبوب عنه ١٧١
- صلاة الليل والنهار مثني مثني ١١٣
- صلى على ابن بيضاء في المسجد ١٠
- صلى لنا رسول الله ﷺ الظهر والعصر ٣٧
- صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ١١١
- صلّوا خلف من قال لا إله إلا الله ٧٤
- صيد البحر لكم حلال إلا في الإحرام ١
- طلب العلم فريضة على كل مسلم ١٨١
- غسل الجمعة واجب ٧٢، ٦٩

- ٧١ الغسل واجب يوم الجمعة
- ٧٠، ٦٨ الغسل يوم الجمعة واجب
- ١٧٢ غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود
- ٨٠ الفطرة: قص الشارب
- ٩٢ قضى رسول الله ﷺ لا يغلّق الرهن
- ٥٢ كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات
- ١٤٣ كان يوم عاشوراء يومٌ تصومه قريش
- ١٤٢ كان يوم يصومه أهل الجاهلية
- ١٩، ١٨، ١٧ كل شراب أسكر فهو حرام
- ٢٠
- ١٧٩ كنا نتعاطى فضائل أهل البيت
- ٨٩، ٨٨ كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ
- ٢٣ كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد
- ١٦٧ كيف لا أمسح ورسول الله ﷺ قد مسح
- ١٥٤ لأعرفنّ أحدكم على أريكته يأتيه الأمر
- ١٥٢ لأعرفنّ الرجل يأتيه الأمر من أمري
- ٩٥ لا تدخلوا هؤلاء عليكن
- ٩٧ لا تردّ على داع دعوته
- ١٥٩ لا تسمّوا العنب الكرم
- ٨٥ لا تغضب
- ٩٦ لا يدخلنّ عليكنّ هو

- لا يرث المسلم الكافر ٦٢
- لا يزال الرجل يصاب في حامته ٣٦
- لا يغلق الرهن ٩٤، ٩٣
- لحم الصيد حلال للمحرم ما لم يصدّه ٢
- للغادر يوم القيامة لواء ١٧٨
- لي خمسة أسماء ٥٤، ٥٣
- اللهم كما حسّنت خلقي ١٦٦
- ما زال جبريل يوصيني بالجار ١٢٩، ١٢٨
- ١٣١، ١٣٠
- ٦٦، ٦٥
- ما عبّد الله بشيء أفضل من فقه في الدين ١٦٤
- ما من نفقة بعد صلة الرحم ٣٠
- مرحبا، ائذنوا للطيب المطيب ١٥٨، ١٥٧
- ملعون من سأل غير الله ﷻ ١٦٨
- من أكل من هذه البقلة الخبيثة ٢٩
- من أكل من هذه الشجرة المنتنة ٣٩
- من بدّل دينه فاقتلوه ٨٦
- من تشاءب فليكظم ثلاثا ٥٧
- من جرّ ثوبه من الخيلاء ١٨٠، ١٥٠
- من حبس عن فرس غازي ٣٥
- من حمل علينا السلاح فليس منا ٧٣

- ٢٢ من سأله جاره أن يفرز خشبة.
 ٨٧ من غير دينه فاضربوا عنقه.
 ٦٥ من فاتته صلاة العصر.
 ١٠٤ من قام رمضان إيماناً واحتساباً.
 ٤١ المؤمن يأكل في معاً واحد.
 ١٧٧ نحرنا يوم الحديبية البدنة عن سبعة.
 ١١٩ نهى رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبي الحقيق.
 ١٣٨ نهى رسول الله ﷺ عن أكل الأضاحي.
 ١٣٩ نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الأضاحي.
 ١٦ والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم.
 ٨ ومن الصلوات صلاة من فاتته.
 ٨٢ يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله لكم عيد.
 ١٦٥ اليدان تسجدان كما يسجد الوجه.
 ١٣٣ ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا.

فهرس الآثار

الرقم	الأثر
١٧٣	أتى رجل مالك بن أنس رحمته الله فسأله عن مسألة
١١٧	إذا وجدت أهل المدينة على شيء
١١	أقمت على مالك سنتين
٦٠	أكبر الناس في الزهري مالك بن أنس
١٤٤	أن أبا هريرة كان يصلي لهم فكبر
٣٢، ٣١	أن عمر وعثمان رحمتهما الله قضيا في المظلة
١٠	إن مالكا والله أعلم بالحديث مني منذ نشأ
٤	إن الوتر واجب
٦٧	أنه دخل على طلحة يعود
١٧٥	أنه كان إذا رأى مالك بن أنس قال: قد جاء العاقل
١١٦	أنه كان يتبع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره وحاله
١٤٥	أنه كان يصلي لهم فيكبر في كل خفض
٦٣	تراني لا أعرف عمر من عمرو
٨١	خمس من الفطرة: تقليم الأظفار
١١٠	الذي يرفع رأسه ويخفض قبل الإمام
١٠٩	الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام
٣	رأيت ثلاثة أعمار يسقطن في حُجرتي
١٦٧	رأيت عليا عليه السلام خارجا يوم الجمعة من السدة
٤٠	سمع أنس بن مالك رجلا يقرأ بالحن
١١٤	صلاة الليل والنهار مثني مثني

- طلب العلم أفضل من صلاة النافلة ١٤٠
- عندي عن ابن شهاب أدراج وأدراج ٥٩
- غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ٨٤
- الغسل يوم الجمعة واجب ٨٣
- قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ١١٢
- كان ابن عمر يتبع آثار رسول الله ﷺ ١١٥
- كان مالك بن أنس إذا أتى مجلس ربيعة ١٧٤
- ما رأيت أحدا أجود حديثا من مالك ١٧٥
- مالك أمير المؤمنين في الحديث ٦١
- وكان عنده مائتي حديث سمعها لفظا ١١
- ومن يتمكن من مالك حتى يعرف حفظه ١٢
- والله ما رأيت عالما قط يُعينك ١٤١
- يا ابن أخي تعلّم الأدب ٤٨
- يا أم المؤمنين نال الناس من أصحاب رسول الله ﷺ ١٨٢

فهرس الأعلام المترجم لهم والوارد ذكرهم في المتن

العلم	الرقم
أبان بن سفيان.....	١٦٦
إبراهيم بن الحارث الموصلي.....	١٦٥
إبراهيم بن حماد بن أبي حازم.....	٤٢
إبراهيم بن سعيد الجوهري.....	٣٨
إبراهيم بن سليمان أبو الشريف.....	٨
إبراهيم بن محمد بن أحمد العطار.....	٩٢
أحمد بن إبراهيم أبو الحسن.....	٤٥
أحمد بن إبراهيم الأنطاكي.....	١٥٤
أحمد بن إبراهيم بن هشام الدمشقي.....	١٣٢
أحمد بن بكر البالسي.....	٩٢
أحمد بن جعفر بن محمد بن أصرم.....	١٧
أحمد بن حرب المخرمي.....	١٥٢
أحمد بن الحسن بن عبد الجبار.....	٥
أحمد بن الحسين اللهي.....	١٧٦
أحمد بن زنجويه بن موسى.....	٧٣
أحمد بن سعد بن أبي مريم.....	٤٨
أحمد بن شيان.....	١٦٨
أحمد بن عاصم أبو جعفر.....	٤٩
أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.....	٢

- أحمد بن عبد الله البيّح ٩٧
- أحمد بن عبد الله الفرياناني ١٧٠
- أحمد بن عمرو بن جابر الرملي ٣١
- أحمد بن عمرو بن مصعب ١٩
- أحمد بن عمير بن يوسف ٣٨
- أحمد بن الفرّج الحمصي ١٦١
- أحمد بن محمد بن بشار ٧٦
- أحمد بن محمد بن الحارث ٣٦
- أحمد بن محمد بن عبد الوهاب الكاتب ٤٧
- أحمد بن موسى بن عطاء ١٣٥
- أحمد بن نصر بن طالب ١
- أحمد بن يحيى بن زكير ٢٦
- أحمد بن يوسف بن الضحاك ١٠
- أسامة بن زيد الليثي ٦٩
- أسامة بن علي بن سعيد ٣٤
- إسحاق بن إبراهيم الحنيني ١١٣
- إسحاق بن بنان الأنماطي ١٨٤
- إسحاق بن الحسن الطحان ٥٤
- إسحاق بن داود الصواف ١٤
- إسحاق بن رزيق الرسعني ١٢٦
- إسحاق بن عبد الله بن ٧٩

- إسحاق بن موسى المدني ٥٢
- إسحاق الطحان ١٠٤
- إسماعيل بن أبان بن حوي ١٣٤
- أيوب بن سويد الرملي ٩٧
- بشر بن الوليد ١٥٩
- بكر بن عبد الله بن عطاء بن الشرود ٥٥
- ثور ٤٠
- جامع بن سودة ١٧٦
- جعفر بن أحمد بن محمد الأنطاكي ١١٧
- جعفر بن الصقر بن الصلت ٨
- جعفر بن عبد الواحد العباسي ٤٤
- جعفر بن محمد بن عتيب السكري ٧٥
- جعفر بن هاشم العسكري ٥٧
- حاضر بن مطهر ٥١
- حبيب بن أبي حبيب، ويقال ابن إبراهيم ٢٦
- الحسن بن أحمد بن الطيب ٥٣
- الحسن بن إسحاق الطحان ١٠٤
- الحسن بن بكر بن عبد الله ٥٥
- الحسن بن عبد العزيز الجروي ١٧٣
- الحسن بن علي بن الأشعث ٥٠
- الحسن بن القاسم الدمشقي ١٧٨

- الحسن بن قزعة ٢٤
- الحسين بن أبي زيد ٩٨
- الحسين بن عبد الله بن شاكر ٩٩
- الحسين بن محمد بن مودود ٣٩
- الحسين بن يوسف بن يعقوب المصري ١٧٦
- حفص بن عمر العدني ١٠٩
- حيدة بن إبراهيم ١٦٥
- خارجة بن مصعب بن خارجة ١٩
- خالد بن عبد الرحمن الخراساني ١٦٠
- خالد بن مخلد القطواني ٢١
- خالد بن نزار ٨
- ربيعة بن عثمان ٤٧
- الزبير بن سعيد الهاشمي ١٧١
- زكريا بن يحيى الساجي ١٨٢
- زهير بن إسحاق السلوي ١٦٩
- زيد بن الحباب العكلي ٢١
- زين بن شعيب ٦٩
- سعد بن محمد البيروتي ١٨
- سعيد بن داود الزنبري ٣٠
- سعيد بن عمرو العنزي ٣٥
- سعيد بن كثير بن عفي ١٧٢

- سفيان بن وكيع بن الجراح ٥٦
- سلامة بن بشر ١٧٨
- سليمان بن محمد العامري ٤٧
- صفوان بن صالح ٩٤
- طاهر بن خالد بن نزار ١٤٥
- طليق بن محمد الواسطي ١٥٧
- عامر بن عبد الواحد الأحول ٥١
- عباد بن يعقوب الرواحي ٣٥
- عبد الأعلى بن عبد الواحد ٦٩
- عبد الجبار بن سعيد المساحقي ٤٧
- عبد الحكم بن أحمد الصدي ١٧٥
- عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج ٢
- عبد الرحمن بن إسحاق القاضي ١٦٢
- عبد الرحمن بن إسحاق المدني، ويقال عباد ٧
- عبد الرحمن بن خالد بن نجيح ٢٦
- عبد الرحمن بن زياد الرصاصي ١٦٩
- عبد الرحمن بن مالك بن مغول ١٨٣
- عبد الرزاق بن منصور بن أبان ٦٨
- عبد الصمد بن إسحاق بن إسماعيل بن روزبة ١٤
- عبد العزيز بن الحسن بن بكر ٥٥
- عبد العزيز بن قيس القرشي ١٦٧

- عبد اللطيف بن نباتة اليحصي ٦٩
- عبد الله بن بزيع ١٤
- عبد الله بن الحسن الكاتب ٧٢
- عبد الله بن محمد ربيعة القدامي ٤٥
- عبد الله بن رجاء المكي ٥٦
- عبد الله بن زياد النيسابوري ٢٠
- عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان ٦٨
- عبد الله بن زيدان البجلي ٣٢
- عبد الله بن شبيب ٤٧
- عبد الله بن العباس الطيالسي ٢٥
- عبد الله بن عبد الله بن أويس ٧٦
- عبد الله بن عثمان ١٦١
- عبد الله بن عيسى الخراز ٢٥
- عبد الله بن لهيعة ٨٠
- عبد الله بن محمد بن جعفر القاضي ١١
- عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ٦
- عبد الله بن محمد بن القاسم المحاربي ٣٥
- عبد الله بن الهيثم بن خالد الخياط ١٧٤
- عبد الله بن يزيد بن عبد الله ١
- عبد الملك بن الحكم ١٧٦
- عبد الوهاب بن عبد ٧٢

- عبيد الله بن سعيد بن كثير ١٧٢
- عبيد الله بن سليمان الأزدي ١٣٦
- عبيد الله بن يوسف الجبيري ١٠
- عبيد بن محمد ٣١
- عثمان بن الحكم الجذامي ٢٨
- عثمان بن صالح ٤٩
- عثمان بن عبد الله القرشي ١٧
- ٧٣
- عثمان بن واقد العمري ٧٢
- عقبة بن علقمة ٤٠
- علي بن أحمد بن سليمان ٤
- علي بن إسماعيل الدقاق ١٥٧
- علي بن الحسن السامي ٣٤
- علي بن سراج المصري ٦٦
- علي بن سعيد بن بشير ١٢٦
- عمر بن أحمد بن علي الجوهري ١٠٩
- عمر بن حفص بن المسيب ٥٧
- عمر بن محمد بن الحسين ١٩
- عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ١٤٩
- عمرو بن ثور ٤٠
- عمرو بن مرزوق الباهلي ٥٧

- عيسى بن غيلان ٥١
- عيسى بن موسى بن أبي جهم ٨٠
- القاسم بن عيسى الدمشقي ١٤٧
- القاسم بن هاشم السمسار ١٠٢
- ليث بن أبي سليم ١٨٣
- محمد بن أحمد بن حماد ١٤٠
- محمد بن أحمد بن الهيثم المصري ٥٤
- محمد بن أحمد الموصلي الصيرفي ٦٨
- محمد بن إبراهيم بن أبي الحجيم ١٨٣
- محمد بن إبراهيم الخزاعي ٧٠
- محمد بن إسماعيل الصائغ ١٨٣
- محمد بن بشر بن عبد الله ٦٠
- محمد بن بشير ١٦٨
- محمد بن بكير الحضرمي ١٧٩
- محمد بن تمام بن عباس ١٦٧
- محمد بن جعفر بن أيوب النصاري ١٦٨
- محمد بن جُوان بن شعبة ١٠٢
- محمد بن الحسن بن طارا ١٦٦
- محمد بن الحسين الخثعمي ٨٥
- محمد بن الحسين ١٩
- محمد بن داود المقرئ ١٤٩

- محمد بن الربيع بن سليمان ١٣١
- محمد بن زبّان بن حبيب ٢٢
- محمد بن زياد الزياتي ٧٥
- محمد بن زياد المكي ٣٦
- محمد بن سليمان بن معاذ القرشي ١٨٢
- محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي ١٥٢
- محمد بن عبد الرحمن بن يونس الرقي ١٧٤
- محمد بن عبد الرحيم بن شروس ٥٣
- محمد بن عبد الله بن عمرو المروزي ١٦٤
- محمد بن عبد الله بن محمد الطائي ١٨
- محمد بن عبد الوهاب الدعلجي ١٦٦
- محمد بن علي بن داود ٣٠
- محمد بن عمرو بن علقمة ١٠٩
- محمد بن عمير البزار ١٦٠
- محمد بن عيسى بن سميع ٤٣
- محمد بن الفيض بن الفياض ٩٤
- محمد بن كثير المصيبي ٩٢
- محمد بن مخلد بن حفص الدوري ١٧٩
- محمد بن مرداس الأنصاري ٢٥
- محمد بن مسلمة المدني ١١٥
- محمد بن معمر القيسي ٣٩

- محمد بن موسى بن النعمان ١٧٧
- محمد بن موسى الحضرمي ٤٢
- محمد بن هارون بن حميد ٥٦
- محمد بن هاشم ١٤٧
- محمد بن يحيى بن سلام ٥٠
- محمد بن يوسف الزبيدي ٩٩
- محمد بن يوسف الصنعاني ٣١
- محمد بن سليمان بن أبي داود ١
- محمد بن محمد بن سليمان ٣
- مسعدة بن صدقة ٣٥
- مسعود بن سهل الحضرمي ١٤٩
- مسكين بن بكير ٤١
- مسلم بن خالد ٤٩
- المطلب بن شعيب ٤٢
- معاوية بن هشام القصار ٣٣
- معروف بن محمد بن زياد ١٧٣
- المغيرة بن الحسن الهاشمي ١٧٢
- المغيرة بن سقلاب ١٢٦
- المغيرة بن عبد الله الجرجرائي ٦٨
- مليح بن عبد الله السعدي ١١٠
- موسى بن محمد القرث ٨٦

- مؤمل بن إهاب..... ٩٧
- نصر بن أحمد بن أبي سورة..... ١٠٩
- النضر بن سلمة..... ١١٥
- نوح بن دارج الكوفي..... ١٥٨
- هاشم بن مرثد الطبراني..... ٦٠
- هاني بن هاني الهمداني..... ١٥٧
- هوبر بن معاذ..... ٤١
- الهيثم بن مروان العنسي..... ٤٣
- يحيى بن أبي أنيسة الجزري..... ٥١
- يحيى بن أيوب الغافقي المصري..... ١٣١
- يحيى بن السكن البصري..... ١٣٥
- يحيى بن سلام البصري..... ٥٠
- يحيى بن سليمان بن فضلة..... ١١٤
- يحيى بن صالح الوحاظي..... ١٠٢
- يحيى بن عثمان بن صالح..... ٤٩
- يحيى بن العلاء الرازي..... ١٥٩
- يحيى بن كثير أبو النضر..... ٥١
- يحيى بن محمد بن صاعد..... ١١٣
- يزيد بن سعيد الأصبحي..... ٨٢
- يزيد بن السمط الدمشقي..... ١٧٨
- يزيد بن عياض بن جعدة..... ٧٨

- يزيد بن محمد بن عبد الصمد ١٧٨
- يوسف بن سعيد بن مسلم ٤٥
- يوسف بن طارق أبو قرّة ٩٩
- أبو سيرة عبد الرحمن بن محمد ١٧
- أبو صالح كاتب الليث ١٧٧
- أبو عامر الخزاز صالح بن رستم ١٦٩
- أبو هلال محمد بن سليم ١٦٦
- ابن الأوزاعي ١٨
- عم سليمان بن محمد العامري ٤٧

فهرس المراجع المخطوطة والمطبوعة

- ١/ الآحاد والمثاني / ابن أبي عاصم / تحقيق: باسم فيصل الجوابرة / دار الراية (الرياض) (١٤١١هـ).
- ٢/ آداب الشافعي ومناقبه / ابن أبي حاتم الرازي / تحقيق: عبد الغني عبد الخالق / دار الكتب العلمية (بيروت).
- ٣/ أبو بكر بن المقرئ ومعجمه / تحقيق محمد صالح الفلاح / دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (١٤٠٤/١٤٠٥هـ).
- ٤/ إتحاف السالك برواة الموطأ عن الإمام مالك / ابن ناصر الدين الدمشقي / تحقيق: سيد كسروي حسن / ط دار الكتب العلمية (١٤١٥).
- ٥/ إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة / ابن حجر العسقلاني / تحقيق: مركز خدمة السنة بالجامعة الإسلامية / ط وزارة الشؤون الإسلامية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية (المملكة العربية السعودية).
- ٦/ أجوبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي / تحقيق: د - سعدي الهاشمي / المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (١٤٠٢هـ).
- ٧/ أحاديث أبي الزبير عن غير جابر / أبو الشيخ الأصبهاني / تحقيق: بدر البدر / مكتبة الرشد (الرياض) (١٤١٧هـ).
- ٨/ الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس / الدارقطني / تحقيق: رضا بن خالد الجزائري / مكتبة الرشد (الرياض) (١٤١٨هـ).

- ٩/ أحاديث الموطأ و اتفاق الرواة عن مالك و اختلافهم فيها زيادة و نقصا /
أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني / تحقيق: محمد زاهد الكوثري / ط مصر.
- ١٠/ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان / ابن بلبان، علاء الدين علي
ابن بلبان الفارسي / تحقيق: شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة (بيروت).
(١٤١٤هـ).
- ١١/ أحكام الجنائز / الألباني / المكتب الإسلامي (١٩٨٦هـ).
- ١٢/ أخبار أصبهان / أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني / نشر دار
الكتاب الإسلامي (بيروت).
- ١٣/ أخبار المصنفين / أبو أحمد العسكري / تحقيق: إبراهيم الصالح / دار
البشائر (سوريا) (١٤١٦هـ).
- ١٤/ أخلاق النبي ﷺ وآدابه / أبو الشيخ الأصبهاني / تحقيق: عصام الدين
سيد الصبايطي / الدار المصرية اللبنانية (١٤١١هـ).
- ١٥/ الأدب المفرد/ البخاري/ تخريج: محمد فؤاد عبد الباقي / دار البشائر
الإسلامية (بيروت). (١٤٠٩هـ).
- ١٦/ الأربعين في الجهاد و المجاهدين / أبو بكر ابن المرقئ / تحقيق: بدر البدر /
دار ابن حزم (بيروت) (١٤١٣هـ).
- ١٧/ الإرشاد في معرفة علماء الحديث / أبو يعلى الخليلي / تحقيق: د - محمد
سعيد إدريس / مكتبة الشهداء (الرياض) (١٤٠٩هـ).

١٨ / إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبیل / محمد ناصر الدین الألبانی / المكتب الإسلامي (بيروت). (١٤٠٥هـ).

١٩ / الأسامي والكنى / أبو أحمد الحاكم الكبير / تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل / مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة) (١٤١٤هـ).

٢٠ / الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار / ابن عبد البر / تحقيق: عبد المعطي قلعي / دار قتيبة، دار الوعي (١٤١٣هـ).

٢١ / إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي / ابن حجر العسقلاني / تحقيق: د. زهير بن ناصر الناصر، دار ابن كثير (دمشق) و دار الكلم الطيب (دمشق). (١٤١٤هـ).

٢٢ / الأفواد / ابن شاهين - ضمن مجموع فيه من مصنفات ابن شاهين - / تحقيق: بدر البدر / دار ابن الأثير (الكويت) (١٤١٥هـ).

٢٣ / الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب / ابن ماكولا، / تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى اليماني - / مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد.

٢٤ / الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء / ابن عبد البر الأندلسي / اعتناء: عبد الفتاح أبي غدة / مكتب المطبوعات الإسلامية (سوريا) (١٤١٧هـ).

٢٥ / الأنساب / السمعاني / تعليق: عبد الله عمر البارودي / دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤٠٨هـ).

٢٦/ الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ من الاختلاف / ابن عبد البر الأندلسي / تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني / أضواء السلف / ١٤١٧هـ).

٢٧/ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف / ابن المنذر / تحقيق: صغير أحمد / ط دار طيبة (الرياض).

٢٨/ الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ / أبو العباس الداني أحمد بن طاهر / نسخة خطية مصورة.

٢٩/ البحر الزخار المعروف بمسند البزار / أبو بكر البزار / تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله / مؤسسة علوم القرآن (بيروت)، مكتبة العلوم والحكم (المدينة النبوية) (١٤٠٩هـ).

٣٠/ البداية والنهاية / ابن كثير الدمشقي / دار الفكر (بيروت) (١٣٩٨هـ).

٣١/ البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير (الجزء الثالث) / ابن الملتن / تحقيق: أحمد شريف الدين عبد الغني / دار العاصمة (الرياض) (١٤١٤هـ).

٣٢/ بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام / ابن القطان الفاسي / تحقيق: د - الحسين آيت سعيد / دار طيبة (الرياض) (١٤١٨هـ).

٣٣/ التاريخ / ابن معين، - رواية عباس الدوري / دراسة وترتيب وتحقيق: د. أحمد محمد نور سيف / مركز البحث العلمي (مكة). (١٣٩٩هـ).

٣٤ / التاريخ / ابن معين، - عثمان الدارمي / تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف / دار المأمون للتراث (سوريا).

٣٥ / تاريخ الإسلام / الذهبي / تحقيق: عمر عبد السلام تدمري / دار الكتاب العربي (بيروت).

٣٦ / تاريخ أصبهان / أبو نعيم الأصبهاني / دار الكتاب الإسلامي.

٣٧ / تاريخ بغداد / الخطيب البغدادي / دار الكتب العلمية (بيروت).

٣٨ / تاريخ الثقات / العجلي / ترتيب الهيثمي / تحقيق: عبد المعطي قلعجي / دار الكتب العلمية (١٤٠٥هـ).

٣٩ / تاريخ جوجان / السهمي / عالم الكتب (١٤٠٧).

٤٠ / التاريخ الكبير / البخاري / تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني / مصورة مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت).

٤١ / تاريخ مدينة دمشق / ابن عساكر / تحقيق: محب الدين عمر بن غرامة العمروي / ط دار الفكر (١٤١٥).

٤٢ / تاريخ مدينة دمشق / ابن عساكر / نسخة خطية مصورة / نشرتها مكتبة الدار (المدينة).

٤٣ / التبعية / الدارقطني / تحقيق: مقبل الوداعي / دار الخلفاء للكتاب الإسلامي (الكويت).

٤٤ / تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / المزي، وبهامشه: النكت الظراف على الأطراف / ابن حجر العسقلاني / بإشراف: عبد الصمد شرف الدين / المكتب الإسلامي - الدار القيمة.

٤٥ / التخرّيج لصحيح الحديث / انتقاء البرقاني / بتحقيقي / بحث التخرّج في الجامعة الإسلامية.

٤٦ / تخرّيج مشكلة الفقر / الشيخ محمد ناصر الدين الألباني / المكتب الإسلامي (١٤٠٥هـ).

٤٧ / ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك / القاضي عياض اليحصي / وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (المغرب).

٤٨ / الرغيب في الدعاء / عبد الغني المقدسي / تحقيق: محمد بن حسن / مطابع ابن تيمية (القاهرة) (١٤١١هـ).

٤٩ / تسمية ما ورد به الخطيب البغدادي دمشق من الكتب / ضمن كتاب: الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث / د - محمود الطحان / دار القرآن الكريم (بيروت) (١٤٠١هـ).

٥٠ / تصحيفات المحدثين / العسكري / تحقيق: محمود أحمد ميرة / المطبعة العربية الحديثة (القاهرة).

٥١ / تعظيم قدر الصلاة / محمد بن نصر المروزي / تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي / مكتبة الدار (المدينة المنورة). (١٤٠٦هـ).

٥٢/ تغليق التعليق / ابن حجر العسقلاني / تحقيق: سعيد بن عبد الرحمن /
المكتب الإسلامي.

٥٣/ تفسير القرآن العظيم / ابن كثير / دار المفيد (بيروت) (١٤٠٣هـ).

٥٤/ تقريب التهذيب/ ابن حجر العسقلاني/ تحقيق: محمد عوامة / دار
الرشيد (حلب) (١٤٠٦هـ).

٥٥/ التلخيص الحبير / ابن حجر العسقلاني / تصحيح السيد عبد الله هاشم
يماني / القاهرة (مصر).

٥٦/ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد/ ابن عبد البر/ إعداد: سعيد
أحمد أعراب/ مكتبة ابن تيمية. (١٤١٢هـ).

٥٧/ التمييز / الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري / تحقيق: د/ محمد
مصطفى الأعظمي / ط مكتبة الكوثر (السعودية) ١٤١٠.

٥٨/ توضيح المشتبه / ابن ناصر الدين الدمشقي / تحقيق: محمد نعيم
العرقسوسي / مؤسسة الرسالة (١٤١٤هـ).

٥٩/ تهذيب التهذيب/ ابن حجر العسقلاني/ دار الفكر (١٤٠٤).

٦٠/ تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ المزني/ تحقيق: د. بشار عواد معروف/
مؤسسة الرسالة (بيروت).

٦١/ الثقات/ ابن حبان البستي / تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني
/ مصورة دار الفكر عن طبعة دائرة المعارف العثمانية (الهند). (١٣٩٩هـ).

٦٢ / جامع بيان العلم وفضله / ابن عبد البر / دار الفكر (بيروت).

٦٣ / جامع البيان في تأويل القرآن / الطبري / دار الكتب العلمية (بيروت)
(١٤١٥هـ).

٦٤ / الجامع الصحيح / البخاري، / تحقيق: محب الدين الخطيب. ترقيم: محمد
فؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث العربي (بيروت). (١٤٠٠هـ).

٦٥ / الجامع الصحيح / مسلم بن الحجاج / تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي / دار
الحديث.

٦٦ / الجامع في الحديث / عبد الله بن وهب القرشي / د - مصطفى حسن أبو
خير / دار ابن الجوزي (الرياض) (١٤١٦هـ).

٦٧ / الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع / الخطيب البغدادي / تحقيق:
د - محمود الطحان / مكتبة المعارف (الرياض) (١٤٠٣).

٦٨ / الجرح والتعديل / ابن أبي حاتم، / تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني /
مصورة دار الكتب العلمية عن طبعة دائرة المعارف العثمانية (الهند) (١٣٧١هـ).

٦٩ / جزء ابن الفطريف / أبو محمد محمد بن أحمد بن الفطريف الجرجاني /
تحقيق: عامر حسن صبري / ط: دار البشائر الإسلامية - بيروت - (١٤١٧).

٧٠ / جزء الألف دينار / أبو بكر القطيعي / تحقيق: بدر البدر / دار النفائس
(الكويت) (١٤١٤هـ).

٧٢ / جزء من حديث مالك / لابن صخر الأزدي / نسخة خطية مصورة.

٧٣ / الجهاد / ابن أبي عاصم / تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد / دار القلم (سوريا) (١٤٠٩هـ).

• الجوهر النقي = انظر السنن الكبرى للبيهقي.

٧٤ / حلية الأولياء وطبقات الأصفياء / أبو نعيم الأصبهاني / دار الكتاب العربي (بيروت) (١٤٠٧هـ).

٧٥ / ذكر الأقران، ورواياتهم عن بعضهم بعضا / أبو الشيخ الأصبهاني / تحقيق: مسعد السعدني / دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤١٧هـ).

٧٦ / ذيل ميزان الاعتدال / العراقي / تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي / مركز البحث العلمي (جامعة أم القرى مكة) (١٤٠٦هـ).

٧٧ / الدعوات الكبير / البيهقي / تحقيق: بدر البدر / منشورات مركز المخطوطات الكويت (١٤١٤هـ).

٧٨ / دلائل النبوة / البيهقي / تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي / دار الكتب العلمية (بيروت). (١٤٠٥هـ).

٧٩ / الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب / ابن فرحون المالكي / دار الكتب العلمية (بيروت).

٨٠ / الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام / جاسم الدوسري / دار البشائر الإسلامية (١٤١٤هـ).

٨١ / زاد المعاد / ابن القيم الجوزية / تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة (١٤٠٩هـ).

٨٢ / سلسلة الأحاديث الضعيفة (الجزء الأول) / الشيخ الألباني / المكتب الإسلامي (١٤٠٥هـ).

٨٣ / السنن (الجامع) / الترمذي / دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤٠٨هـ).

٨٤ / السنن / سعيد بن منصور / تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي / الدار السلفية (الهند). (١٤٠٣هـ).

٨٥ / السنن / أبو داود، / تحقيق: عزت عبيد الدعاس / دار الحديث (حمص - سورية).

٨٦ / السنن / ابن ماجه / تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي / المكتبة العلمية (بيروت).

٨٧ / السنن / الدارقطني / تحقيق: عبد الله هاشم يماني المدني / دار المحاسن للطباعة (القاهرة).

٨٨ / السنن / الدارمي / تحقيق: فواز أحمد زمرلي / دار الريان للتراث (القاهرة). ودار الكتاب العربي (بيروت). (١٤٠٧هـ).

٨٩ / السنن / النسائي / دار الريان.

٩٠ / السنن الكبرى / البيهقي، / دار الفكر (بيروت) - مصورة عن الطبعة

- ٩١/ السنن الكبرى / النسائي / تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي / دار الكتب العلمية (بيروت). (١٤١١هـ).
- ٩٢/ سؤالات البرقاني للدارقطني / رواية الكرجي عنه / تحقيق: د - عبد الرحيم القشقري / ط لاهور باكستان (١٤٠٤).
- ٩٣/ سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا ابن معين / تحقيق: د - أحمد نور سيف / مكتبة الدار (المدينة) (١٤٠٨هـ).
- ٩٤/ سؤالات السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل / تحقيق: سليمان آتش / دار العلوم (١٤٠٨هـ).
- ٩٥/ سؤالات السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ / تحقيق: موفق بن عبد القادر / مكتبة المعارف (الرياض) (١٤٠٤هـ).
- ٩٦/ سير أعلام النبلاء / الذهبي / تحقيق: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة (بيروت). (١٤١٢هـ).
- ٩٧/ شرح السنة / البغوي / تحقيق: علي محمد عوض، عادل عبد الموجود / دار الكتب العلمية (بيروت).
- ٩٨/ شرح علل الترمذي / ابن رجب الحنبلي / تحقيق ودراسة: د - همام عبد الرحيم سعيد / مكتبة المنار (١٤٠٧هـ).
- ٩٩/ شرح مشكل الآثار / أبو جعفر الطحاوي / تحقيق: شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة (١٤١٥هـ).

١٠٠ / شرح معاني الآثار / الإمام الطحاوي، / تحقيق: محمد زهري النجار /
دار الكتب العلمية (بيروت).

١٠١ / صحيح ابن خزيمة / ابن خزيمة / تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي /
المكتب الإسلامي (بيروت).

١٠٢ / الضعفاء (الكبير) / العقيلي / تحقيق: عبد المعطي قلنجي / دار الكتب
العلمية (بيروت).

١٠٣ / الضعفاء والمثروكون / الدارقطني / تحقيق: موفق عبد القادر / مكتبة
المعارف (الرياض) (١٤٠٤هـ).

١٠٤ / الضعفاء والمثروكين / النسائي / محمود إبراهيم الزايد / دار المعرفة
(بيروت).

١٠٥ / ضعيف الجامع الصغير / الشيخ الألباني / المكتب الإسلامي
(١٤٠٨هـ).

١٠٦ / طبقات الشافعية الكبرى / تقي الدين السبكي / تحقيق: محمود
الطناحي، وعبد الفتاح الحلو / دار إحياء الكتب العربية (القاهرة).

١٠٧ / طبقات علماء إفريقية / أبو العرب التميمي / دار الكتاب اللبناني
(بيروت).

١٠٨ / الطبقات الكبرى / ابن سعد / تحقيق: محمد عبد القادر عطا / دار

- ١٠٩ / طبقات المحدثين بأصبهان / أبو الشيخ الأصبهاني / تحقيق: عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي / دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤٠٩هـ).
- ١١٠ / طرق حديث « طلب العلم فريضة على كل مسلم » / السيوطي / تحقيق: علي عبد الحميد / دار عمار.
- ١١١ / علل الحديث / ابن أبي حاتم / دار المعرفة (بيروت).
- ١١٢ / العلل الكبير / الترمذي / ترتيب: أبي طالب القاضي / تحقيق: حمزة ديب مصطفى / مكتبة الأقصى (الأردن) (١٤٠٦هـ).
- ١١٣ / العلل الواردة في الأحاديث النبوية / الدارقطني، / تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي / دار طيبة (الرياض).
- ١١٤ / العلل الواردة في الأحاديث النبوية / الدارقطني / نسخة خطية مصورة عن النسخة الهندية.
- ١١٥ / العلل ومعرفة الرجال / الإمام أحمد - رواية عبد الله عنه - / تحقيق وتخرّيج: د. وصيّ الله عبّاس / المكتب الإسلامي (بيروت).
- ١١٦ / عوالي الإمام مالك / أبو أحمد الحاكم الكبير / تقديم وتحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر / ط عالم النشر (تونس) ١٤٠٦هـ.
- ١١٧ / عوالي مالك / أبو الحسن الكندي / نسخة خطية مصورة.
- ١١٨ / عوالي مالك / عمر بن محمد المعروف بابن الحاجب / نسخة خطية مصورة عن نسخة الظاهرية.

١١٩ / غريب الحديث / الحربي / تحقيق: سليمان بن إبراهيم العايد / مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (مكة) (١٤٠٥هـ).

١٢٠ / الغوامض والمبهمات / أبو القاسم بن بشكوال / تحقيق: محمود مغراوي / ط دار الأندلس الخضراء (جدة).

١٢١ / الغيلانيات (الفوائد) / أبو بكر الشافعي البزاز / تحقيق: فاروق بن عبد العليم / أضواء السلف (السعودية) (١٤١٦).

١٢٢ / فتح الباري بشرح صحيح البخاري / ابن حجر العسقلاني / دار الريان.

١٢٣ / فتح الباري شرح صحيح البخاري / ابن رجب الحنبلي / إعداد: مؤسسة الحرمين / ط مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة النبوية) (١٤١٧).

١٢٤ / الفصل للوصل المدرج في النقل / الخطيب البغدادي / تحقيق: محمد ابن مطر الزهراني / دار الهجرة (الرياض) (١٤١٨هـ).

١٢٥ / فضائل الصحابة / الإمام أحمد بن حنبل / تحقيق: وصي الله بن محمد عباس / مؤسسة الرسالة (١٤٠٣هـ).

١٢٦ / فضائل القرآن / أبو عبيد القاسم بن سلام / تحقيق مروان العطية وغيره / دار ابن كثير دمشق بيروت (١٤١٥هـ).

١٢٧ / فهرس مجاميع المدرسة العمريّة في دار الكتب الظاهريّة / ياسين

١٢٨ / القراءة خلف الإمام / البخاري / سعيد زغلول / المكتبة التجارية
الباز (مكة المكرمة).

١٢٩ / الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة / الذهبي / دار
الكتب العلمية (بيروت).

١٣٠ / الكامل في ضعفاء الرجال / ابن عدي الجرجاني / تحقيق: د. سهيل
زكار، ويحيى مختار غزّوي / دار الفكر (بيروت). (١٤٠٥هـ).

١٣١ / الكنى والأسماء / الدولابي / دار الكتب العلمية.

١٣٢ / لسان الميزان / ابن حجر / مصورة دار الكتاب الإسلامي (القاهرة).

١٣٣ / ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس / محمد بن مخلد الدوري / تحقيق:
عواد الخلف / مؤسسة الريان (بيروت) (١٤٠٦هـ).

١٣٤ / مجرّد أسماء الرواة عن الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس للخطيب /
أبو الحسين يحيى بن عبد الله رشيد الدين القرشي / نسخة خطية مصورة.

١٣٥ / المجروحين / ابن حبان البستي / تحقيق: محمود إبراهيم زايد / دار الوعي
(حلب). (١٤٠٢هـ).

١٣٦ / المجمع المؤسس للمعجم المفهرس / ابن حجر العسقلاني / تحقيق: د.
يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي / دار المعرفة (بيروت).

١٣٧ / مختصر الأحكام / الطوسي الحسن بن علي / تحقيق: أنيس طاهر
الأندنوسي / مكتبة الغرباء (المدينة) (١٤١٥هـ).

١٣٨ / المدخل إلى السنن الكبرى / البيهقي / تحقيق: د. محمد ضياء الأعظمي / دار الخلفاء للكتاب الإسلامي (الكويت).

١٣٩ / المدخل إلى الصحيح / الحاكم النيسابوري / تحقيق: الشيخ ربيع مدخلي / مؤسسة الرسالة (١٤٠٤هـ).

١٤٠ / المراسيل / أبو داود السجستاني / تحقيق: شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة (١٤٠٨هـ).

١٤١ / المستدرك على الصحيحين / الحاكم النيسابوري / دار الكتب العلمية.

١٤٢ / المسند / أبو داود الطيالسي / دار المعرفة (بيروت).

١٤٣ / المسند / أبو عوانة الأسفرائني / دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت).

١٤٤ / المسند / أبو يعلى الموصلي / تحقيق: إرشاد الحق الأثري / دار القبلة للثقافة الإسلامية (جدة)، مؤسسة علوم القرآن (بيروت).

١٤٥ / المسند / الإمام أحمد / المكتب الإسلامي (بيروت). (١٤٠٥هـ).

١٤٦ / المسند / إسحاق بن راهويه الحنظلي / تحقيق وتخرّيج ودراسة: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي / مكتبة الإيمان (المدينة). (١٤١٠هـ).

١٤٧ / المسند / الحميدي / تحقيق: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي / المكتبة السلفية (المدينة المنورة).

١٤٨ / المسند / محمد بن هارون الروياني / تحقيق: أيمن علي أبو يمان / ط
مؤسسة قرطبة، مكتبة دار الراية (١٤١٦).

١٤٩ / المسند / أبو بكر البزار / نسخة خطية مصورة من النسخة الأزهرية.

١٥٠ / مسند الشهاب / القضاء / تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي /
مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).

١٥١ / مسند الموطأ / أبو القاسم الجوهري / نسخة خطية مصورة.

١٥٢ / مشارق الأنوار على صحاح الآثار / القاضي عياض / طبع ونشر
المكتبة العتيقة (تونس)، ودار التراث (القاهرة).

١٥٣ / مشيخة ابن طهمان / إبراهيم بن طهمان / تحقيق: محمد طاهر مالك /
مطبوعات مجمع اللغة بدمشق (١٤٠٣هـ).

١٥٤ / مشيخة فخر الدين ابن البخاري / جمال الدين ابن الظاهري / نسخة
خطية مصورة / إعداد: محمد بن ناصر العجمي / ط الصندوق الوقفي للثقافة
والفكر (الكويت) (١٤١٧).

١٥٥ / المصنف في الأحاديث والآثار / أبو بكر بن أبي شيبة / دار التاج
(بيروت) (١٤٠٩هـ).

١٥٦ / المصنف / أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني / تحقيق: حبيب الرحمن
الأعظمي / المكتب الإسلامي (بيروت). (١٤٠٣هـ).

١٥٧ / المعجم / ابن الأعرابي / تحقيق: أحمد بن ميرين سياد البلوشي / مكتبة الكوثر للنشر والتوزيع (الرياض). (١٤١٢هـ).

١٥٨ / المعجم الأوسط / الطبراني / تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني / دار الحرمين (القاهرة). سنة (١٤١٥هـ).

١٥٩ / معجم الشيوخ / أبو الحسين محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي / دراسة وتحقيق: عمر عبد السلام تدمري / مؤسسة الرسالة (بيروت). (١٤٠٥هـ).

١٦٠ / معجم الصحابة / ابن قانع / تحقيق: صلاح المصراطي / مكتبة الغرباء الأثرية (المدينة) (١٤١٨هـ).

١٦١ / المعجم الصغير - الروض الداني - / الطبراني / تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير / المكتب الإسلامي (بيروت) و دار عمّار (عمّان). (١٤٠٥هـ).

١٦٢ / المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي / الإسماعيلي أبو بكر أحمد بن إبراهيم / تحقيق: زياد محمد منصور / مكتبة العلوم والحكم (المدينة) (١٤١٠هـ).

١٦٣ / المعجم الكبير / الطبراني / تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي / دار إحياء التراث العربي (بيروت).

١٦٤ / معرفة السنن والآثار / البيهقي / تحقيق: سيد كسروي حسن / ط دار الكتب العلمية (بيروت) (١٤١٢).

١٦٥ / المعرفة والتاريخ / أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي / تحقيق: د. أكرم ضياء العمرى / مكتبة الدار (المدينة). (١٤١٠هـ).

١٦٦ / المفاريد عن رسول الله ﷺ / أبو يعلى الموصلي / تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع / مكتبة دار الأقصى (الكويت) (١٤٠٥هـ).

١٦٧ / المقتنى في سرد الكنى / الذهبي / تحقيق: محمد المراد / المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة (١٤٠٨هـ).

١٦٨ / مكارم الأخلاق ومعاليها / الخرائطي / تحقيق: سعاد سليمان / ط مطبعة المدني.

١٦٩ / مناقب الشافعي / البيهقي / تحقيق السيد أحمد صقر / مكتبة التراث مصر (١٣٩١).

١٧٠ / المنتخب من غرائب أحاديث مالك بن أنس / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ / نسخة خطية مصورة عن نسخة الظاهرية.

١٧١ / المنتظم من تاريخ الأمم والملوك / ابن الجوزي / تحقيق: محمد عبد القادر / عطا دار الكتب العلمية (١٤١٢).

١٧٢ / المنتقى - غوث المكذوب - / ابن الجارود / تحقيق: أبي إسحاق الحويني / دار الكتاب العربي.

١٧٣ / المؤلف والمختلف / الدراقطني / دراسة وتحقيق: د. موفق بن عبد الله ابن عبد القادر / دار الغرب الإسلامي (بيروت). (١٤٠٦هـ).

١٧٤ / الموطأ / الإمام مالك - رواية يحيى ابن يحيى الليثي - / نسخة خطية مصورة من نسخة المحمودية.

١٧٥ / الموطأ / الإمام مالك - رواية يحيى ابن يحيى الليثي - / تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي / دار الحديث.

١٧٦ / الموطأ / الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري المدني / تحقيق: د/ بشار عواد، ومحمود محمد خليل / مؤسسة الرسالة. (١٤١٢هـ).

١٧٧ / الموطأ / الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري المدني / نسخة خطية مصورة في الجامعة الإسلامية عن النسخة الهندية.

١٧٨ / الموطأ / الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري المدني / نسخة خطية مصورة بالجامعة الإسلامية برقم: ١٧٢٠.

١٧٩ / الموطأ / الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري المدني / نسخة خطية مصورة بالجامعة الإسلامية برقم: ٤٠٨١.

١٨٠ / الموطأ / الإمام مالك - رواية أبي مصعب الزهري المدني / نسخة خطية مصورة بالجامعة الإسلامية عن النسخة الظاهرية.

١٨١ / الموطأ / الإمام مالك - رواية يحيى بن بكير - نسخة خطية مصورة عن النسخة الظاهرية.

١٨٢ / الموطأ / الإمام مالك - رواية يحيى بن بكير - نسخة خطية مصورة عن النسخة السليمانية.

١٨٣ / الموطأ / الإمام مالك - رواية سويد بن سعيد الحدثاني - / طبع إدارة الأوقاف السننية (المنامة - دولة البحرين). (١٤١٥هـ).

١٨٤ / الموطأ / الإمام مالك - رواية سويد بن سعيد الحدثاني - / تحقيق: عبد المجيد الزكي / دار الغرب الإسلامي (١٤٩٤هـ).

١٨٥ / الموطأ / الإمام مالك - رواية محمد بن الحسن الشيباني - / تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف / ط مكتبة دار الباز.

١٨٦ / الموطأ / الإمام مالك - رواية القعني - / تحقيق: عبد الحفيظ منصور / دار الشروق (الكويت).

١٨٧ / الموطأ / الإمام مالك - رواية ابن القاسم مع تلخيص القابسي - / تحقيق: محمد علوي المالكي / ط دار الشروق (جدة).

١٨٨ / ميزان الاعتدال في نقد الرجال / الذهبي / تحقيق: علي محمد البحايي / دار الفكر العربي (بيروت).

١٨٩ / نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار / ابن حجر العسقلاني / تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي / مكتبة ابن تيمية (القاهرة) و مكتبة العلم (جدة). سنة (١٤٠٦هـ).

١٩٠ / نصب الراية / الزيلعي / دار الحديث القاهرة (مصر).

١٩١ / النهاية في غريب الحديث والأثر / ابن الأثير الجزري / تحقيق: محمود الطناحي، و طاهر الزاوي / أنصار السنة المحمدية (لاهور، باكستان).

١٩٢ / أهم والحزن / ابن أبي الدنيا / تحقيق: مجدي السيد (مصر).

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة
تمهيد.....	٥
المقدمة.....	٧
ترجمة المصنف.....	٨
اسمه ونسبه وكنيته.....	٨
مولده وطلبه للعلم ونشأته ورحلاته.....	٩
ثناء العلماء عليه.....	٩
عقيدته.....	١١
مصنفاته.....	١٢
وفاته.....	١٤
دراسة الجزء.....	١٥
تسمية الجزء.....	١٥
نسبته للمؤلف.....	١٥
وصف النسخة المعتمدة.....	١٦
ترجمة رواة النسخة.....	١٧
موضوع الكتاب.....	٢٠
منهج المصنف في الكتاب باختصار.....	٢٢
منهجي في التحقيق.....	٢٤
النص المحقق.....	٣٤
الفهارس.....	٢٥٥

٢٥٦	 فهرس الآيات
٢٥٧	 فهرس الأحاديث
٢٦٤	 فهرس الآثار
٢٦٦	 فهرس التراجم
٢٧٨	 فهرس المراجع المخطوطة والمطبوعة
٣٠٠	 فهرس الموضوعات